قلائد المرجان
فى بيان
الناسخ والمنسوخ
من القرآن

تأليف
مرعى بن يوسف الحنبلى

تحقيق
ناصر النجار

الناشر
مكتبة بحر العلوم
٠٤٥ / ٣٣ ٢٠ ١٢١
٠١٠ / ٥٤٠١ ٥٩٤ ـ ٠١٢ / ٧٦ ٢٠ ٧٦٤
دمنهور ــ أمام البريد العمومى

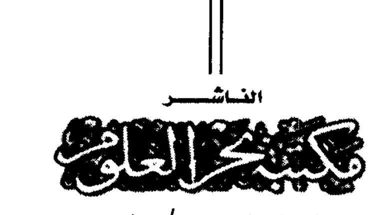
اسم الكتاب
قلائد المرجان
في بيان
الناسخ والمنسوخ
من القرآن

رقم الإيداع
٣٤٣٨/ ٢٠٠٩

المؤلف
مرعى بن يوسف الحنبلى

الطبعة الاولى
القاهرة
٢٠٠٩

الناشر



٠٤٥ / ٣٣ ٢٠ ١٢١
٠١٠ / ٥٤ ٠١ ٥٩٤ ـ ٠١٢ / ٧٦ ٢٠ ٧٦٤
دمنهور ـــ أمام البريد العمومى

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آلعمران: ١٠٢].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

أما بعد

فبين يديك أخي الكريم زبدة من زبد التراث في علوم القرآن وهو « **قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ من القرآن** » للعلامة مرعي بن يوسف الحنبلي رحمه الله وعلم الناسخ والمنسوخ من العلوم المهمة التي يجب معرفتها في حق من يتصدر للفتوى حتى إن عليًا بن أبي طالب رضي الله عنه رأى رجلًا في المسجد يذكر الناس، فقال له: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، فقال: هلكت، وأهلكت، وأخرجه

من المسجد، ومنعه من القصص فيه. ففي هذا السفر العظيم يذكر المؤلف رحمه الله الناسخ من المنسوخ سواء اتفق عليه أم اختلف فيه ويبين الراجح هل هي منسوخة أم محكمة.

وقمت بفضل الله عز وجل بضبط هذا الكتاب على أربع نسخ خطية سيأتي وصفها بعد قليل ،وقد ساعدني في هذا العمل إخوة أفاضل لغويين وهم:

الأخ/ أحمد الشاذلي، والأخ/ راضي زيدان، والأخ/ رجب الحمصاني، كما قمت بالتعليق عليه وتخريج أحاديثه وآثاره والله أسأل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتنا يوم نلقاه إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كتبه

أبو عمرو/ ناصر بن أحمد بن بدر النجار الدمياطي
الإسكندرية
٠١٢٢٢٠٩٧٨٨

ترجمة موجزة عن المؤلف

اسمه ونسبه:

هو مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر بن يوسف بن أحمد الكرمي المقدسي الأزهري المصري الحنبلي .

أما **الكرمي** فنسبة إلى طور كرم طولكرم المدينة المعروفة في فلسطين حيث ولد ونشأ فيها .

و**المقدسي** نسبة إلى بيت المقدس حيث درس فيها رحمه الله.

و**الأزهري** نسبة إلى الأزهر الشريف منارة العلم والعلماء حيث درس فيه ودرَّس ونبغ وفاق أقرانه.

و**المصري** نسبة إلى مصر حيث سكنها وتوفي فيها.

و**الحنبلي** نسبة إلى مذهب إمام السنة أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى الذي انتسب إليه الشيخ مرعي .

ولادته ونشأته وطلبه للعلم

ولد الشيخ مرعي في طولكرم كما سبق ولكن سنة ولادته غير معروفة ، ونشأ فيها وتلقى علومه الأولى فيها ولما اشتد عوده رحل إلى بيت المقدس ليأخذ عن علمائه فأقام مدة من الزمن لم يذكر المترجمون له مدتها. ثم رحل الشيخ مرعي إلى مصر حيث الجامع الأزهر ، الجامعة الكبرى للعلوم الشرعية في ذلك العصر والأوان . وسكن مصر وبقي فيها حتى وفاته رحمه الله تعالى ، وفي الأزهر استكمل الشيخ مرعي دراسته وأخذ عن عدد من العلماء والمشايخ ثم تصدر للإقراء والتدريس والتأليف ، وتولى المشيخة بجامع السلطان حسن في القاهرة . خلاصة الأثر (٤/ ٣٥٨) ، مختصر طبقات الحنابلة (ص ٩٨ – ٩٩ .)

مشايخه

١- الشيخ الإمام العالم العلامة محمد بن أحمد المرداوي القاهري ، فقيه الحنابلة وشيخهم في عصره .

٢- الإمام العلامة المفسر المحدث الواعظ محمد بن حجازي بن محمد بن عبد الله الأكراوي الشافعي القلقشندي المعروف بمحمد حجازي.

٣- الشيخ الإمام البارع الفرضي يحيى بن موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى الحجاوي المقدسي الدمشقي الصالحي القاهري .

٤- العالم المحقق أحمد بن محمد بن علي الغنيمي الأنصاري المصري الحنفي الخزرجي شهاب الدين ، فقيه مصر .

تلاميذه

١-الشيخ الإمام محمد بن موسى بن محمد الجمَّازي الحسيني المالكي.

٢- العالم العلامة عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر بن إبراهيم ابن عمر بن محمد البعلي الحنبلي الأزهري الدمشقي ، المعروف بابن (فقيه فِصَّه)

٣-الشيخ الفاضل أحمد بن يحيى بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر بن يوسف بن أحمد الكرمي المقدسي ، أبو العباس ، شهاب الدين .

عقيدته ومذهبه الفقهي

كان الشيخ مرعي على عقيدة أهل السنة والجماعة كما يدل على ذلك كلامه في كتابه أقاويل الصفات حيث قال في مقدمته :

« ومن السلامة للمرء في دينه اقتفاء طريقة السلف الذين أمر أن يقتدي بهم من جاء بعدهم من الخلف، فمذهب السلف أسلم ،ودع ما قيل

من أن مذهب الخلف أعلم، فإنه من زخرف الأقاويل وتحسين الأباطيل، فإن أولئك قد شاهدوا الرسول والتنزيل، وهم أدرى بما نزل به الأمين جبريل، ومع ذلك فلم يكونوا يخوضون في حقيقة الذات ولا في معاني الأسماء والصفات، ويؤمنون بمتشابه القرآن، وينكرون على من يبحث عن ذلك من فلانة وفلان.

وإنكار الإمام مالك على من سأله عن معنى الاستواء أمر مشهور، وهو في عدة من الكتب منقول مسطور. (أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات ص ٤٥ – ٤٦) .

ثناء العلماء عليه

وقال الشيخ محمد الغزي : شيخ مشايخ الإسلام أوحد العلماء المحققين الأعلام واحد عصره وأوانه. ووحيد دهره وزمانه صاحب التآليف العديدة والفوائد الفريدة والتحريرات المفيدة فهو العلامة بالتحقيق والفهامة عند التدقيق والتنميق .

وقال ابن حميد : العالم العلامة البحر الفهامة المدقق المحقق المفسر المحدث الفقيه الأصولي النحوي أحد أكابر علماء الحنابلة بمصر .

وقال محمد جميل الشطي : شيخ الإسلام أوحد العلماء الأعلام فريد عصره وزمانه ووحيد دهره وأوانه صاحب التآليف العديدة والتحريرات المفيدة العلامة بالتحقيق والفهامة بالتدقيق شرفت به البلاد المقدسة ... كان فرداً من أفراد العالم علماً وفضلاً واطلاعاً .

قال محمد أمين المحبي : أحد أكابر علماء الحنابلة بمصر، كان إماماً محدثاً فقيهاً ذا اطلاع واسع على نقول الفقه ودقائق الحديث ومعرفة تامة بالعلوم المتداولة.

وقال عثمان النجدي : كانت له اليد الطـولى في معرفـة الفقـه وغيره .

وقال عمر رضا كحالة : محدث فقيه مـؤرخ أديـب ... أحـد أكابر علماء الحنابلة .

وقال الزركلي : مؤرخ أديب من كبار الفقهاء.

مؤلفاته

١ -إحكام الأساس في قوله تعالى. :(إن أول بيت وضع للناس)
٢- إرشاد ذوي العرفان لما للعمر من الزيادة والنقصان.
٣-أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات.
٤- بديع الإنشاء والصفات في المكاتبات والمراسلات.
٥- بهجة الناظرين في آيات المستدلين.
٦-تحقيق البرهان في شأن الدخان.
٧-تحقيق الخلاف في أصحاب الأعراف.
٨- تحقيق البرهان في إثبات حقيقة الميزان.
٩-تحقيق الرجحان في صوم يوم الشك من رمضان .
١٠- دفع الشبهة والغرر عمن يحتج على المعاصي بالقدر.
١١- دليل الطالب لنيل المطالب .
١٢- الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية.
١٣- غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى .
١٤- الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة.
١٥- قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ من القرآن .وهو كتابنا هذا
١٦- الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية .

١٧-اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى.

١٨- مسبوك الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب..

١٩- اتحاف ذوي الألباب في قوله تعالى :(يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب).

٢٠- إخلاص الوداد في صدق الميعاد.

٢١- الأدلة الوفية بتصويب قول الفقهاء والصوفية.

٢٢- إرشاد ذوي الأفهام لنـزول عيسى عليه السلام.

٢٣- إرشاد من كان قصده لا إله إلا الله وحده.

٢٤- أرواح الأشباح في الكلام على الأرواح.

٢٥- أزهار الفلاة في آية قصر الصلاة.

٢٦- الأسئلة في مسائل مشكلة.

٢٧- إيقاف العارفين على حكم أوقاف السلاطين .

٢٨- البرهان في تفسير القرآن.

٢٩- بشرى ذوي الإحسان لمن يقضي حوائج الإخوان.

٣٠- بشرى من استبصر وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر.

٣١- تحسين الطرق والوجوه في قوله عليه السلام :(اطلبوا الخير عند حسان الوجوه).

٣٢- تحقيق الظنون في أخبار الطاعون .

٣٣-تحقيق المقالة هل الأفضل في حق النبي عليه الصلاة والسلام الولاية أو النبوة أو الرسالة.

٣٤- تسكين الأشواق بأخبار العشاق.

٣٥- تشويق الأنام إلى حجّ بيت الله الحرام .

٣٦- تلخيص أوصاف المصطفى وذكر من بعده من الخلفا .
٣٧- تنبيه الماهر على غير ما هو المتبادر من الأحاديث الواردة في الصفات
٣٨- تنوير بصائر المقلدين في مناقب الأئمة المجتهدين .
٣٩-تهذيب الكلام في حكم أرض مصر والشام.
٤٠-توضيح البرهان في الفرق بين الإسلام والإيمان.
٤١-توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين.
٤٢-جامع الدعاء وورد الأولياء ومناجاة الأصفياء .
٤٣-الحجج البينة في إبطال اليمين مع البينة.
٤٤-الحكم الملكية والكلم الأزهرية.
٤٥-دليل الحكام في الوصول إلى دار السلام .
٤٦-دليل الطالبين لكلام النحويين.
٤٧-رسالة في السماع .
٤٨-رسالة فيما وقع في كلام الصوفيين من ألفاظ موهمة للتكفير .
٤٩-رفع التلبيس عمن توقف فيما كفر به إبليس.
٥٠-روض العارفين وتسليك المريدين.
٥١-الروض النضر في الكلام على الخضر .
٥٢-رياض الأزهار في حكم السماع والأوتار والغناء والأشعار .
٥٣-السراج المنير في استعمال الذهب والحرير .
٥٤-سلوان المصاب بفرقة الأحباب.
٥٥-سلوك الطريقة في الجمع بين كلام أهل الشريعة والحقيقة.
٥٦-شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور .
٥٧-غذاء الأرواح في المحادثة والمزاح.

٥٨-فتح المنان في تفسير آية الامتنان.
٥٩-فرائد الفكر في الإمام المهدي المنتظر .
٦٠-فم الوكاء في كلام سفيان من ألفاظ المهملات في التكفير .
٦١-قرة عين الودود بمعرفة المقصور والممدود.
٦٢-قلائد العقيان في فضائل آل عثمان.
٦٣-قلائد العقيان في قوله تعالى :(إن الله يأمر بالعدل والإحسان).
٦٤-القول البديع في علم البديع .
٦٥-القول المعروف في فضائل المعروف.
٦٦-الكلمات البينات في قوله تعالى :(وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات)
٦٧-لطائف المعارف.
٦٨-ما يفعله الأطباء والداعون لدفع شر الطاعون.
٦٩-محرك سواكن الغرام إلى حج بيت الله الحرام.
٧٠-المختصر في علم الصرف .
٧١-مرآة الفكر في المهدي المنتظر.
٧٢-المسائل اللطيفة في فسخ الحج والعمرة الشريفة.
٧٣-المسرة والبشارة في فضل السلطنة والوزارة.
٧٤-مقدمة الخائض في علم الفرائض.
٧٥-منية المحبين وبغية العاشقين.
٧٦-نزهة المتفكر.
٧٧-نزهة الناظرين في تاريخ من ولي مصر من الخلفاء والسلاطين.
٧٨-نزهة الناظرين في فضائل الغزاة والمجاهدين.
٧٩-نزهة نفوس الأخيار ومطلع مشارق الأنوار.

٨٠-النادرة الغريبة والواقعة العجيبة.

٨١-وله ديوان شعر.

وفاته

توفي رحمه الله بمصر في شهر ربيع الأول سنة ١٠٣٣ هـ (٢٩)، رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته. *

- انظر خلاصة الأثر (٤/ ٣٥٨-٣٦٠)، مختصر طبقات الحنابلة (ص ٩٨ – ١٠٠)، و هدية العارفين (٢/ ٣٣١-٣٣٢)، و السحب الوابلة (ص٤٦٤- ٤٦٦). الأعلام (٧/ ٢٠٣) المدخل المفصل (١/ ٤٨٨) مقدمة أقاويل الثقات(ص ٤٢ – ٤٣) معجم المؤلفين(٣/ ٨٤٢)، الأعلام(٧/ ٢٠٣)، المدخل لابن بدران(ص ٢٢٦).

وصف النسخ الخطية

اعتمدت على أربع نسخ خطية

الأولى: محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٥٨٦) تفسير تيمور، وتقع هذه النسخة في(٢٨) لوحة ذات وجهين كل وجه به (٢٥) سطر تقريبًا، وكل سطر به (١٤) كلمة تقريبا وفي آخرها: تم الكتاب بعون الملك الوهاب على يد أفقر العباد وأحوجهم إلى الله يوم التناد، فقير رحمة ربه يوسف بن عيسى، النابلسي بلادًا، الشافعي مذهبًا، عفى عنه بمنه.

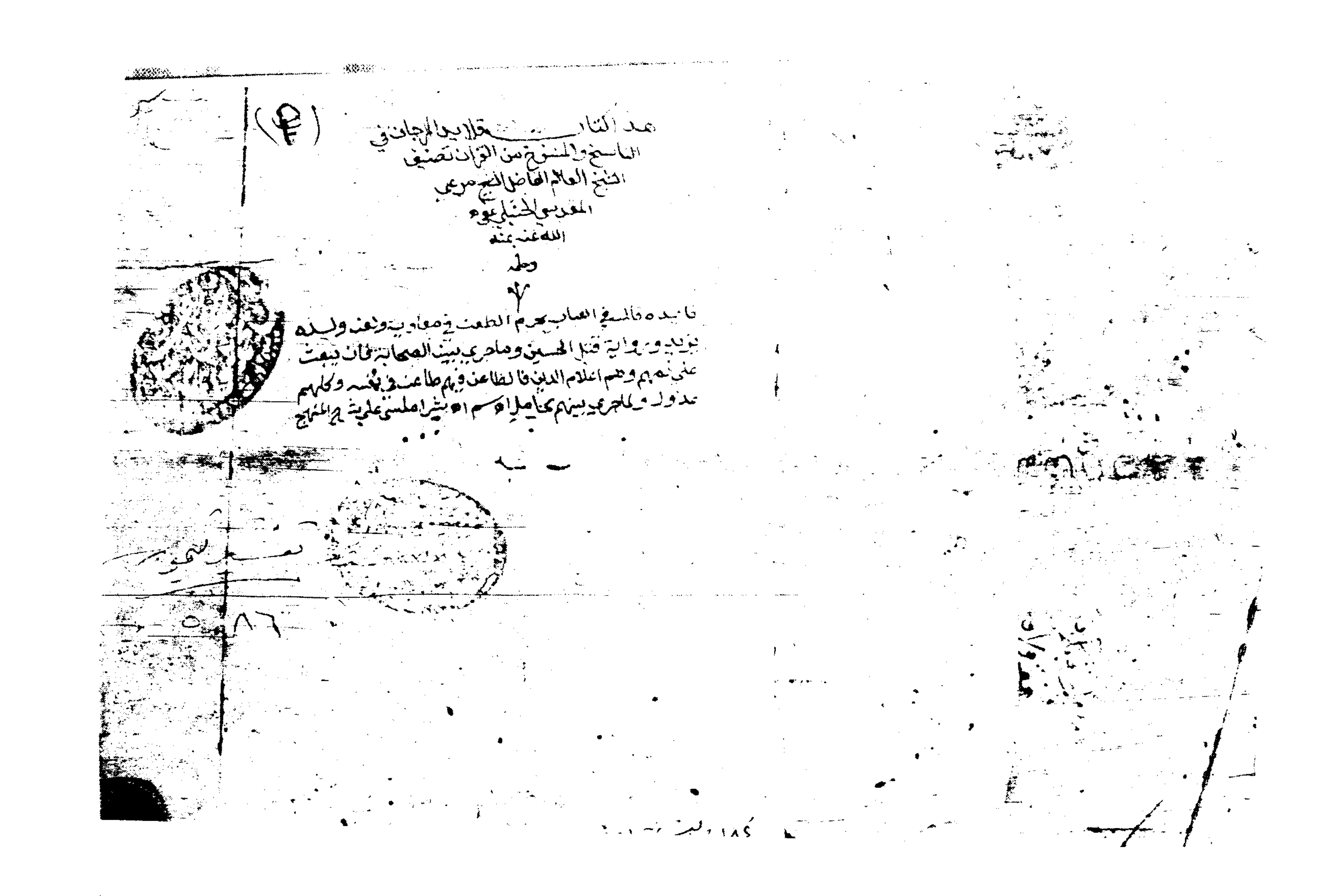
وهذه النسخة رمزت لها بالرمز(أ).

الثانية: نسخة الأزهر الشريف رقم النسخة:٣٠٢٠٣١/ علوم القرآن ، وتقع في (٢٧) لوحة ذات وجهين ، كل وجه به (٢١) سطر تقريبًا كل سطر به (٩) كلمات تقريبًا

الثالثة: محفوظة بدار الكتب المصرية وغلاف النسخة فقد مني أثناء كتابة هذه السطور فلا أذكر رقمها وتقع في (٤٨) لوحة ذات وجهين ، كل وجه به (١٨) سطر تقريبًا كل سطر به (٨) كلمات تقريبًا، وهي أيضًا بخط حسن بن نصار بن منصور بن حسن الحنبلي المقدسي.

وهذه النسخة رمزت لها بالرمز(جـ).

الرابعة: محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ب/ ٢٣٠٥١ وتقع في (٤٥) لوحة ذات وجهين ، كل وجه به (٢١) سطر تقريبًا ، كل سطر به (١٠) كلمات تقريبًا ،وفي آخره: وكان الفراغ من رقمه نهار الاثنين قبيل العصر بالجامع الأزهر على يد الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير حسن بن نصار بن منصور بن حسن الحنبلي المقدسي غفر الله له ولوالديه ولكل المسلمين آمين آمين آمين تم. وهذه النسخة رمزت لها بالرمز(د).



هذا كتاب قلائد المرجان في
الناسخ والمنسوخ من القرآن تصنيف
الشيخ العالم الفاضل الشيخ مرعي
المقدسي الحنبلي عفا
الله عنه

وقف

فائدة في المنح العام يحرم الطعن في معاوية ولعن ولده
يزيد ورواية قتل الحسين وما جرى بين الصحابة فإن يبعث
عن ذمهم وهم اعلام الدين فالطاعن فيهم طاعن في نفسه وكلهم
عدول ولما جرى بينهم كان محملا [illegible] اه شرح الملتقى على [illegible] المنهاج



١

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله الذي انزل القرآن للتبيين مع الروح الامين على قلب سيد المرسلين
وجعل منه الناسخ والمنسوخ رحمة للمؤمنين وفتنة للكافرين احمده
سبحانه وتعالى على نعمة الاسلام وتيسير امور المسلمين والصلاة والسلام
على سيد العالمين وامام المتقين الناسخ بمحكم احكام شريعته ما سلف من
احكام شرائع النبيين وعلى آله واصحابه اولي البصيرة واليقين وعلى
الائمة العلماء الاعلام من التابعين وتابع التابعين لهم باحسان الى يوم
الدين وبعد فهذه عرائس تجلى للناظرين وتقابيس تشرق بالدر
الثمين جمعت فيها آيات الناسخ والمنسوخ بعد ان كانت تطول الكلام
الاية معرفتها بالفتح [illegible] ضمنها وقدمت بعض فوائد لديها
فاذا هي عرائس متفرقة [illegible] وقد صنفت الائمة من العلماء الاعلام في
ناسخ القرآن ومنسوخه كتبا جمة ارشادا لاهل الاسلام ثم جعلتها كتاب
هبة الله المفسر البغدادي العلامة رحمه ذكر فيه المنسوخ ما فيه من كتب
عددها خمسة وتسعون ثمانا على التمام فلما رأيت ذلك وعلمت ان علم
الناسخ علم الحلال من الحرام [illegible] من الغموض مع كثرة التطويل [illegible]
فهم عن كثير من ذوي الافهام دعاني داعي المشية والالهام الى جمع ملخص
فيه من الالفاظ [illegible] اختصاره مع [illegible] تطويل الاحكام
لاسيما والهمم قد ضعفت والعقول قد جبلت على [illegible] من الكلام
واعتمدت فيه ما ذكره الائمة العلماء من المفسرين هداة الانام ومع ذلك
فالقلب مقر وبضاعة المرء معترف [illegible] الانتفاع موقوف بان اعراض
المصنفين اعراض [illegible] السنة الحساد ما وجدوا اليها سبيلا سنة الله
التي قد خلت من قبل [illegible] ولن تجد لسنة الله تبديلا
ولابد للرجال في الناسخ والمنسوخ من [illegible] قول والتحرير موقوف
معين [illegible] كلها السعي لطيفة فيها الحث على معرفة
الناسخ والمنسوخ وذم من لم يعرفه [illegible] في العلم [illegible] قال

صاحب كتاب الايجاز روينا بالاسناد الصحيح من طرق شتى ان امير المؤمنين
عليا كرم الله وجهه ورضي عنه رأى رجلا في المسجد يذكر الناس فقال
له اتعرف الناسخ من المنسوخ قال لا فقال له هلكت واهلكت واخرجه
من المسجد ومنعه من القصص فيه وروي مثل ذلك عن عبد الله ابن
عباس في قول الله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا قال معرفة
القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومجمله ومفصله ومقدمه
ومؤخره وحرامه وحلاله وامثاله وروي عن حذيفة ابن اليمان انه
قال انما يفتي الناس احد ثلاثة رجل يعلم منسوخ القرآن وناسخه ورجل
قاض لا يجد من القضاء بدا ورجل متكلف ولست بالرجلين الاولين واكره
ان اكون الثالث وقال الشيخ هبة الله في كتابه الناسخ والمنسوخ
جاء عن ائمة السلف ان من تكلم في شيء من علم هذا الكتاب ولم يعلم الناسخ
والمنسوخ كان ناقصا لانه يخلط النهي بالامر والاباحة بالحظر اذا علمت
ذلك فعلم الناسخ والمنسوخ [illegible] عليه [illegible] لازم فلذلك
سارعت اليه ووضعت فيه هذه التحفة على احسن اسلوب [illegible]
فيه الفوائد لطالب التيسير وقللت حجمه ليسهل على الطالب وجمعت
نظمه ليقرب فهمه على الطالب [illegible] عليه وقت
الحاجة اليه [illegible] الله في الاخرة
الخاتمة وبالله مولاي استعين وهو نعم المولى ونعم المعين معنى
معنى النسخ قال العلماء بلسان العرب النسخ لغة التبديل والرفع والازالة
والنقل [illegible] معناه شرعا وقال المحققون [illegible] النسخ على ثلاثة
اقسام الاول من معاني النسخ في القرآن بالمعنى الشرعي ان يكون ماخوذا
من قول العرب نسخت الشمس الظل اذا ازالته ورفعته بانبساطها
حلت محله وهذا ما يوافق لما ازال القرآن لفظه وحكمه وحل محله غيره
ومثاله باية الخمس رضعات [illegible] لفظه الثاني ان يكون ماخوذا
من قولهم نسخت الرياح الاثار وكذا يقولون في الاقتباس اذا ازالتها

الورقة الأولى من النسخة (ب)



... اربعة الاف وسبعمائة وستة عشر حرفا وعشرون الفا
جمايه وستة عشر وجملة عدد حروف القرآن على ما روي عن ابن
مسعود ثلاثمائة الف واربعة الاف وسبعمائة واربعون وقيل ثلاثمائة الف
وعشرون الفا وثمانمائة وخمسة عشر الفا وقيل غير ذلك وعدد كلماته
على ما روي عن ابن مسعود سبع وسبعون الفا وثمانمائة واربع وثلاثون وقيل
سبعون الفا واربعمائة وست وثلاثون وقيل غير ذلك وعدد نقطه
مائة الف وخمسون الفا واحدى وثمانون وعدد اياته ستة الاف
وستمائة وستة وستون وقيل غير ذلك وعدد جلالاته الفان وستمائة
واربع وستون وعدد سوره مائة واربع عشرة ويقال نصف القرآن
بالحروف حرف الفاء من قوله تعالى في الكهف وليتلطف او في حروف لقد جئت
شيئا نكرا ونصفه بالآيات قوله في الشعراء قالوا وهم فيها يختصمون ونصفه
بالسور قد سمع وذكر ان منها جلالة ويقال فيه الف اية وعد والف اية وعيد
والف امر والف نهي والف عبر وامثال والف قصص واخبار وخمسمائة حلال
وحرام ومائة دعاء وتسبيح وستة ناسخ ومنسوخ واطول اية
اية الدين واقصر اية ثم نظر واطول كلمة فسيكفيكهم [illegible] سبحانه وتعالى
ان يجعلنا من الذين قال فيهم ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين
من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد
خوفهم امنا وان يدفع عنا همنا وغمنا وحزننا وسقمنا وضرنا وبلانا ومحنا وان
ينصرنا على اعداء الاسلام [illegible] وعافية [illegible] بلغنا [illegible] الاعدا
والحاسدين [illegible] خلقه اجمعين وصلى الله على سيدنا محمد سيد العالمين
واشرف المرسلين وعلى [illegible] اخوانه من النبيين والمرسلين وصحبه اجمعين
قال مؤلفه رحمه الله وعفى عنه [illegible] من تسويده في نهار السبت في
يوم عاشوراء بالجامع الازهر الانور [illegible] اطلع فيه على خلل او فساد
[illegible] السامة والملال ان يبادر الى اصلاحه [illegible]
[illegible] والنقص الباع وكثرة الذهول [illegible]
السعادة

السعادة [illegible] واضعه في الثواب [illegible]
نفسه لتكليم الالسنة الجارحة والحمد لله وحده وصلى الله
على من لا نبي بعده تم الكتاب بعون الملك
الوهاب على يد افقر العباد واحوجهم
الى الله [illegible] رحمة ربه
يوسف ابن [illegible] الحلبي
بلدا الشافعي
مذهبا عفى
عنه
[illegible]
٩٢٣

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
الحمد لله الذي انزل القران المبين مع الروح الامين على قلب سيد
المرسلين وجعل منه الناسخ والمنسوخ رحمة للمومنين وفتنة
للكافرين احمده سبحانه وتعالى على نعمة الاسلام وتيسير امور
المسلمين والصلاة والسلام على سيد العالمين وامام المتقين
الناسخ بحكم احكام شريعته ما سلف من احكام شرايع النبيين
وعلى آله واصحابه اولي البصيرة واليقين وعلى الايمة الاعلام
من التابعين وتابع التابعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد
فهذه عرايس تجلى للناظرين ونفايس تشترى بالدر الثمين
جمعت فيها آيات الناسخ والمنسوخ بعد ان كانت لطول [illegible]
الايمة عليها متفرقة وما كنت حسب الطاقة في ضمها وقد [illegible]
بعض فوايد لتتم فايدتها [illegible] وقد صنفت
الايمة من العلما الاعلام في ناسخ القران ومنسوخه كتبا جمة
ارشادا لاهل الاسلام فمن جملتها كتاب هبة الله المفسر البغدادي
العلامة الامام ذكر انه استخرج ما فيه من كتب عدتها
خمسة وتسعون كتابا على التمام فلما رايت ذلك وعلمت
ان علم الناسخ علم الحلال من الحرام وفيه من الغموض مع
كثرة التطويل ما يدق فهمه عن كثير من ذوي الافهام دعاني
داعي المشيئة والالهام الى جمع مولف فيه مزيلا للظلام
مبالغا في اختصاره مع وضوحه خشية تطويل الاحكام
سيما والهمم قد ضعفت والفتور قد جبلت على [illegible]
من

من الكلام واعتمدت فيه ما ذكره الايمة العلما المفسرين
هبة الله الامام ومع ذلك فالفقير معترف بتقصيره للا
تنفاع موقن بان اعراض المتعقبين لاغراض سهام الالسنة
لحساده ما وجدوا اليها سبيلا سنة الله التي قد خلت بين
العباد ولن تجد لسنة الله تبديلا وسميته قلايد
المرجان في الناسخ والمنسوخ من القران فاقول والله خير
موفق ومعين وبه في اموري كلها استعين لحقيق فيه
البحث على معرفة الناسخ والمنسوخ وذم من لا يعرفه
ولو كان عنده في العلم رسوخ قال صاحب كتاب الايجاز روي
بالاسناد الصحيح من طرق شتى ان امير المومنين عليا
كرم الله وجهه راى رجلا في المسجد يذكر الناس فقال
له اتعرف الناسخ من المنسوخ قال لا فقال له هلكت واهلكت
واخرجه من المسجد ومنعه من القصص فيه وروي
مثل ذلك عن عبد الله بن عباس وانه ركله برجله وقال له
هلكت واهلكت وروي عن ابن عباس في قوله ومن يوتي
الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقال هي معرفة القران ناسخه
ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومجمله ومفصله
ومقدمه ومؤخره وحرامه وحلاله وامثاله وروي عن
حذيفة بن اليمان انه قال انما يفتي الناس احد ثلاثة
رجل يعلم منسوخ القران وناسخه ورجل قاض لا يجد من
القضا بدا ورجل متكلف ولست بالرجلين الماضيين

الورقة الأولى من النسخة الأزهرية.



بسم الله الرحمن الرحيم وبالحق وعليه اعتمادي

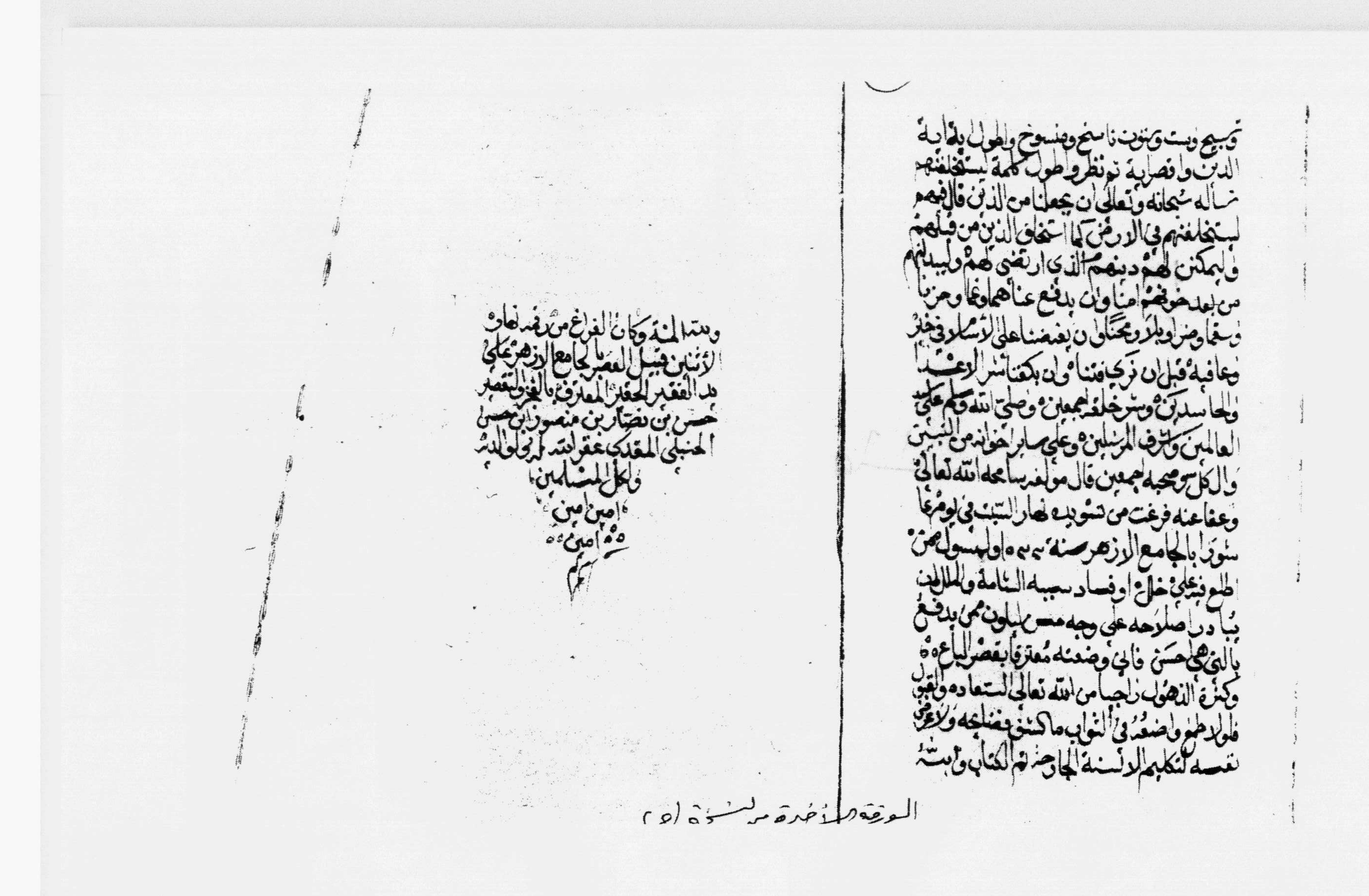
الحمد لله الذي انزل القران المبين مع الروح الامين
على قلب سيد المرسلين وجعل منه الناسخ والمنسوخ
رحمة للمؤمنين وفتنة للكافرين احمده سبحانه وتعالى
على نعمة الاسلام وتيسير امور المسلمين والصلاة
والسلام على سيد العالمين وامام المتقين الناسخ
بمحكم احكام شريعته ما سلف من احكام شرائع النبيين
وعلى اله واصحابه اولي البصيرة واليقين وعلى الايمة
العلماء الاعلام من التابعين وتابع التابعين لهم
باحسان الى يوم الدين وبعد فهذه عرايس تجلى
للناظرين ونفايس تشترى بالدر الثمين جمعت فيها
ابواب الناسخ والمنسوخ بعد ان كانت لطول علوم الايمة
عليها مفرقة وبالغت حسب الطاقة في ضمها وقدمت
بعض فوايد لابد منها واهم غرايب محررة هنا وقد
صنفت الايمة من العلماء الاعلام في ناسخ القران
ومنسوخه كتبا جمة ارشادا لاهل الاسلام ممن

جملتها

جملتها كتاب هبة الله المفسر البغدادي العلامة
الامام ذكر انه استخرج ما فيه من كتب عدتها خمسة
وتسعون كتابا على التمام فلما رايت ذلك وعلمت
ان علم الناسخ علم الحلال من الحرام وفيه من
الغموض مع كثرة التطويل ما يدق فهمه عن كثير
من ذوي الافهام دعاني داعي المشية والالهام
الى مولف فيه مزيل للظلام مبالغا في اختصاره
مع وضوحه خشية تطويل الاحكام لاسيما والهمم
قد ضعفت والنفوس قد جبلت على حب المختصر
من الكلام واعتمدت فيه ما ذكره الايمة العلماء من
المفسرين هداية الانام ومع ذلك فالفقير معترف
بقصر الباع معترف من عجزه عن الانتفاع موقن
بان اغراض المصنفين اغراض سهام السنة
الحساد ما وجدوا اليها سبيلا سنة الله التي قد
خلت من قبل بين العباد ولن تجد لسنة الله تبديلا
وسميته قلايد المرجان في الناسخ والمنسوخ من
[illegible] وما يحتاج من القران تاويل والتحرير
موثق ومعين وبتوفيقه كلها استعين لطيفة

ف

الورقة [illegible] من النسخة (د)



وتبيع وبت وتنوين ناسخ ومنسوخ والحول بدايه
الدين وانصرابه ثم نظر وطول كلمة يستخلفنهم
نسأله سبحانه وتعالى ان يجعلنا من الذين قال فيهم
ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم
وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم
من بعد خوفهم امنا وان يدفع عنا هموا وغما وحزنا
وسقما وضرا وبلا وبحنانه يعيننا على الاسلام في خير
وعافيه قبل ان نرى فتنا وان يكفينا شر الرعد
والحاسدين وشر خلقه اجمعين وصلى الله وسلم على
العالمين واشرف المرسلين وعلى سائر اخوانه من النبيين
والكل من صحبه اجمعين قال مولفه سامحه الله تعالى
وعفا عنه فرغت من تسويده نهار السبت في يوم عا
شورا بالجامع الازهر سنة ٩٠٦ اولهسول ممن
طلع فيه على خلل او فساد بسببه السامة والملال ان
يبادر باصلاحه على وجه مستحسن ممن يدفع
بالتي هي احسن فاني وضعته معترفا بقصر الباع
وكثرة الذهول راجيا من الله تعالى السعاده والقبول
فلولا طمع واضع في الثواب ما كتبني بمنالجه ولا عرض
نفسه لتكلم الالسنة الجارحة تم الكتاب والله

والله المنة وكان الفراغ من رقمه نهار
الاثنين قبيل العصر بالجامع الازهر على
يد الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير
حسن بن نصار بن منصور ابن حسن
الحنبلي المقدسي غفر الله له ولوالديه
ولكل المسلمين
امين امين
امين

الورقة الأخيرة من النسخة (ع)



١٠١

هذه رسالة قلائد المرجان في
الناسخ والمنسوخ من القرآن
تأليف الشيخ الإمام الحبر البحر
الهمام المحقق المدقق بكل
علم [illegible] سبيل الأخبار
[illegible] سبيل الاقتصار
الشيخ المشهور
بالورع التقي
مرعي الحنبلي
المقدسي
عفا الله عنه ونفعنا الله به وبعلومه
في الدنيا والآخرة آمين والحمد لله رب
العالمين وصلى الله على محمد وآله
وصحبه وسلم آمين
آمين آمين
[illegible]

غلاف النسخة (د)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه اعتمادي

الحمد لله الذي انزل القران المبين، مع الروح الامين على قلب
سيد المرسلين، وجعل منه الناسخ والمنسوخ رحمة للمؤمنين
وفتنة للكافرين احمده سبحانه وتعالى على نعمة الاسلام
وتيسير امور المسلمين والصلاة والسلام على سيد العالمين
وامام المتقين، الناسخ بحكم احكام شريعته ما سلف من احكام
شرايع النبيين، وعلى اله واصحابه اولي البصيرة واليقين، وعلى
الايمة العلما الاعلام من التابعين، وتابع التابعين، لهم
باحسان الى يوم الدين، وبعد فهذه عرايس تجلى
للناظرين، ونفايس تشرق بالعد الثمين جمعت فيها ايات
الناسخ والمنسوخ، بعد ان كانت لطول كلام الايمة عليها
متفرقة، وبالغت حسب الطاقة في جمعها، وقدمت بعض فوايد
لديها، فاذا هي عرايس مشرقة، هذا وقد صنفت الايمة
من العلما الاعلام في ناسخ القران ومنسوخه كتبا جمة
ارشادا لاهل الاسلام فمن جملتها كتاب هبة الله المفسر البغدادي

العلامة

١٠٧

العلامة الامام وكرايه استخرج ما فيه من كتب عدتها
خمسة وتسعون كتابا على التمام، فلما ثبت ذلك وعلمت
ان علم الناسخ علم الحلال من الحرام، وفيه من الغموض
مع كثرة التطويل ما يقصر فهمه عن كثير من ذوي الافهام
دعاني داعي المشيئة الالهام الى ان اولف فيه شيئا للطلاب
بالغا في اختصاره مع وضوح خشية تطويل الاحكام
لا سيما وانهم قد ضعفت والنفوس قد جبلت على حب
المختصر من الكلام، واعتمدت فيه على ما ذكره الايمة العلما
من المفسرين هداية الانام، ومع ذلك فالفقير معترف
بقصر الباع، معترف من عجزه عن الانتفاع، موقن
بان اعراض المستنبطين اغراض سهام الالسنة الحداد، وما وجد
اليها سبيلا سنة الله التي قد خلت من قبل بين العباد
ولن تجد لسنة الله تبديلا ... فلابد من البيان
في ناسخه ومنسوخه من القران فاقول والله خير موفق ومعين
وبه في اموري كلها استعين لحسن النية فيها اعلم ان على
معرفة الناسخ والمنسوخ وذم من لم يعرفه ولو كان عنده
من العلم رسوخ قال صاحب كتاب الايجاز بعينها الاسناد
الصحيح من طرق شتى ان امير المؤمنين عليا كرم الله وجهه
راى رجلا في المسجد يذكر الناسخ فقال له اتعرف الناسخ من
المنسوخ قال لا فقال له هلكت واهلكت واخرجه من المسجد
ومنعه من القصص فيه وروي مثل ذلك عن عبد الله بن عباس

الورقة الاولى من الـ ... (١)



ثم تطروا طول كلمة ليستخلفنهم نسأل الله سبحانه وتعالى ان
يجعلنا من الذين قال فيهم ليستخلفنهم في الارض كما استخلف
الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم
من بعد خوفهم امنا وان يدفع عنا هما وغما وحزنا وسقما
وضرا وبلاء ومحنة وان يبعثنا على الاسلام في خير وعافية قبل
ان نرى فتنة وان يكفينا شر [illegible] الاعدا والحاسدين له
وشر خلقه اجمعين وصلى الله وسلم على سيد العالمين واشرف
[illegible] المرسلين وعلى سائر اخوانه من النبيين وآل كل وصحبه
اجمعين قال مؤلفه سامحه الله تعالى وعفا عنه فرغت
من تسويده نهار السبت في يوم عاشورا بالجامع الازهر
سنة ... او السول ممن اطلع [illegible] على خلل او ... ان
سببه الشامة والملال اذ يبادر على وجه حسن ليلتوه ... فيبلغ
... حسن ... وضعته معترفا بقصر الباع وكثرة
الذهول راجيا من الله تعالى السعادة والقبول ولولا
طمع واضعه في الثواب ما كشف قصد ... عرض نفسه
لتكليم الالسنة الجارحة تم الكتاب ... المستنير ...
وكان الفراغ من رقمه نهار الاثنين قبيل العصر
بالجامع الازهر على يد الفقير الحقير المعترف
بالعجز والتقصير حسن بن ...
... حسن ... غفر الله
له ولوالديه وللمسلمين
آمين آمين
تم

بسم الله الرحمن الرحيم

[وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم] (١)

الحمد لله الذي أنزل القرآن المبين، مع الروح الأمين، على قلب سيد المرسلين، وجعل منه الناسخ والمنسوخ؛ رحمة للمؤمنين، وفتنة للكافرين، أحمده سبحانه وتعالى على نعمة الإسلام، وتيسير أمور المسلمين، والصلاة والسلام على سيد العالمين، وإمام المتقين، الناسخ بمحكم أحكام شريعته ما سلف من شرائع النبيين، وعلى آله وأصحابه أولى البصيرة واليقين، وعلى الأئمة [العلماء] (٢) الأعلام من التابعين، وتابع التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد فهذه عرائس تجلي للناظرين ، ونفائس تشرى بالدر الثمين، جَمَعْتُ فيها آيات الناسخ والمنسوخ بعد أن كانت[لطول كلام الأئمة] مفرّقة، بالغتُ حسب الطاقة في ضمّها، وقدّمت بعض فوائدي لديها؛ فإذا هي عرائس مشرقة.

هذا وقد صنفت الأئمة من العلماء الأعلام في ناسخ القرآن ومنسوخه كتبًا جمّة إرشادًا لأهل الإسلام، فمن جملتها كتاب [هبة الله المفسر

(١) في(أ): [وبه ثقتي] وفي (ج)، (د): [به ثقتي وعملي واعتمادي].
(٢) سقط من (ب) والمثبت من:(أ)، (ب)، (ج).

البغدادي العلامة الإمام][3] ذكر أنه استخرج ما فيه من كتب عدتها خمسة وتسعون كتابًا على التمام.

فلما رأيت ذلك وعلمت أن علم الناسخ: علم الحلال من الحرام، وفيه من الغموض مع كثرة التطويل ما يدق فهمه عن كثير من ذوي الأفهام؛ دعاني داعي المشيئة والإلهام إلى[جمع][4] مؤلف فيه مُزيلًا للظلام، مبالغًا في اختصاره على وضوحه، خشية تطويل الأحكام، [لا سيما][5] والهمم قد ضعفت، والنفوس قد جبلت على حب المختصر من الكلام، واعتمدت فيه على ما ذكره الأئمة العلماء من المفسرين هداة الأنام.

ومع ذلك فالفقير معترف بقصر الباع، مغترف من بحر غيره للانتفاع، موقن بأن أعراض المصنفين أغراض سهام ألسنة الحساد، ما وجدوا إليها سبيلا، سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا، وسميته «**قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن**»، فأقول والله خير موفق ومعين، وبه في أموري كلها استعين.

---

(٣) هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي البغدادي أبو القاسم: مفسر مقرئ نحوي .
قال ياقوت الحموي: كان من أحفظ الناس لتفسير القرآن والنحو والعربية ، وكان له حلقة في جامع المنصور ببغداد . سمع من أبي بكر بن مالك القطيعي وغيره.
وصنف كتاب « الناسخ والمنسوخ » ، و« المسائل المنثورة في النحو والتفسير » .
مات في رجب سنة عشر وأربعمائة ودفن في جامع المنصور .
انظر ترجمته في معجم الأدباء (٥/ ٥٨٨)وبغية الوعاة للسيوطي(٢/ ٣٢٣) ،وتاريخ دمشق(٦/ ٤٢٦)،وهدية العارفين (٦/ ٥٠٤)،وكشف الظنون(٢/ ١٩٢٠)

(٤) سقط من (ج) والمثبت من (أ)، (ب)، (د).
(٥) في (أ): [سيما] والمثبت من (ب)، (ج)، (د).

لطيفة

فيها [الحث] (٦) على معرفة الناسخ والمنسوخ، وذم من [لم](٧) يعرفه ولو كان عنده في العلم رسوخ.

قال [صاحب كتاب «الإيجاز»] (٨): رُوِي بالإسناد الصحيح من طرق شتَّى: أنَّ أمير المؤمنين عليًّا-كرم الله وجهه- [ورضي عنه] (٩) رأى رجلًا في المسجد يذكر الناس، فقال له: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال:

(٦) في (ب): [البحث] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

(٧) في (ب): [لا] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

(٨) و أبو محمد مكي بن أبي طالب بن حَمُّوش بن محمد بن مختار القيسي المقريء، شيخ الأندلس ومقرئها وخطيبها .قال بن خلكان : كان من أهل التبحر في القرآن والعربية وكان حسن الفهم والخلق جيد الدين والعقل كثير التواليف في علم القرآن محسنا لذلك مجودا للقراءات السبع عالمًا بمعانيها.وقال الذهبي كان من أهل التبحر في العلوم كثير التصانيف رحل عن بلده غير مرة وتوسع في الرواية وبعد صيته وقصده الناس من النواحي لعلمه ودينه وولي خطابة قرطبة وكان مشهورا بالصلاح وإجابة الدعوة .له **تصانيف كثيرة نافعة منها:**

كتاب الإيجاز في ناسخ القرآن ومنسوخه -والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه- واختصار أحكام القرآن «٤أجزاء»-الموجز في القراءات -والتبصرة في القراءات - وكتاب مشكل المعاني والتفسير «١٥جزءًا»-.عاش اثنين وثمانين سنة وتوفى ستة سبع وثلاثين وثلثمائة بقرطبة .انظر ترجمته في وفيات الأعيان (٣/ ١٣٩)،والعبر للذهبي (٢/ ٢٧٣)،والنجوم الزاهرة (٥/ ٤١) وشذرات الذهب (٣/ ٤٢٥)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٩١) وكشف الظنون (١/ ٢٠٦)،وهدية العارفين (٢/ ٤٧٠)،ومعجم الأدباء (٣/ ٢١٣).

(٩) زيادة من (ب).

لا، فقال له: هلكت، وأهلكت، وأخرجه من المسجد، ومنعه من القصص فيه[١٠].

(١٠) أخرجه ابن النحاس في «الناسخ والمنسوخ»(ص٤٧)، من طريق أبي إسحاق عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن علي رضي الله عنه فذكره.

قلت :وهذا سند ضعيف فيه علل :

أولا: الانقطاع بين أبي البختري - وهو :سعيد بن فيروز رضي الله عنه.

قال شعبة:لم يدرك عليًا،ولم يلقه.

وقال أبو حاتم: لم يسمع من علي ولم يدركه .

وقال العلائي: هو كثير الإرسال عن عمر، وعلي، وابن مسعود وحذيفة وغيرهم.

قلت:وكذا قال البخاري وأبو زرعة وغيرهما.

انظر جامع التحصيل (١٨٣)،وتهذيب الكمال(١١/ ٣٢)وتحفة التحصيل(١٢٦).

ثانيا: قال ابن علية :قال لي شعبة: ما حدثك عطاء عن رجال زاذان وميسرة وأبي البختري فلا تكتبه ،وما حدث عن رجل بعينه فاكتبه.

وعطاء اختلط بآخره والظاهر أن رواية أبي اسحاق الفزاري عنه بعد الاختلاط.

قال الطحاوي :وإنما حديث عطاء الذي كان من قبل تغيره يؤخذ من أربعة لا من سواهم وهم: شعبة، وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وحماد بن زيد.

وقال الحافظ في التهذيب :فيحصل لنا من مجموع كلامهم: أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرًا وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح،ومن عداهم يُتَوَقَّف فيه إلا حماد بن سلمة......انظر نهاية الاغتباط (٢٤١-٢٤٩).

-وأخرجه أبو خيثمة في العلم (١٣٠)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١١٧)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن(٢٩)، وابن أبي عاصم في المذكر والمؤنث(١٤) من طريق أبي حصين الأزدي عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه.

قلت: وسنده صحيح.

وَرُوِيَ مثل ذلك عن عبد الله بن عباس، [وأنه ركَله برجله وقال له: هلكت وأهلكت[١١].

وَرُوِيَ عن ابن عباس][١٢] في قول الله تعالى : ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾،[البقرة: ٢٦٩] ؛ فقال: [هو][١٣]معرفة القرآن الكريم ناسخة ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومجمله ومفصله، ومقدمه ومؤخره، وحرامه وحلاله، وأمثاله[١٤].

---

(١١) أخرجه ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ ص(١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٢٩٠)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٥٩)من طريق أبي نعيم عن سلمة بن نبيط عب الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس .
وذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٣٨٥)، وقال :رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو يعلي – راشد مولى بني عامر ،ولم أر من ذكره.

(١٢) ما بين المعقوفين سقط من (ج) ، (د) والمثبت من (أ)، (ب).
(١٣) في(أ)، (ب): [هي] والمثبت من(ج)، (د).
(١٤) أخرجه الطبراني في التفسير (٥/ ٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٥٣١)، وابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (٥٠)، والحارث المحاسبي في فهم القرآن (٣٢٧) من طريق عبد الله بن صالح عن علي عن ابن عباس .
قلت : سنده ضعيف.
فيه علي بن أبي طلحة وروايته عن ابن عباس مرسلة.
قال دحيم: لم يسمع من ابن عباس التفسير .
وقال أبو حاتم: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس مرسل.
وقال الفسوي: روى عن ابن عباس الناسخ والمنسوخ ولم يره.
انظر جامع التحصيل (٢٤٠)، وتحفة التحصيل(٢٣٤).
وعبد الله بن صالح– كاتب الليث – سيء الحفظ.

وَرُوِيَ عن حذيفة بن اليمان أنه قال: إنما يفتي الناس أحد ثلاثة رجل يعلم منسوخ القرآن وناسخه، ورجل قاض لا يجد من القضاء بد، ورجل متكلف، ولست بالرجلين الماضيين، وأكره أن أكون الثالث. (*)

قال [الشيخ] (١٥) الجليل هبة الله في كتابه «الناسخ والمنسوخ»: جاء عن أئمة السلف أن من تعلم في شيء من علم هذا الكتاب ولم يعلم الناسخ والمنسوخ؛ كان علمه ناقصًا؛ لأنه يخلط النهي بالأمر، والإباحة بالحظر.

إذا علمت ذلك؛ فعلم الناسخ والمنسوخ أمر مهم متفق عليه، وبيانه فرض لازم؛ فلذلك سارعت إليه ، ووضعت فيه هذا المختصر على أحسن تأسيس، وأبرزت فيه الفوائد لطالب النفيس، وقللت حجمه لنيل المطالب ووضحت نظمه؛ ليقرب فهمه على الطالب، ولم أودعه إلا ما وجب التنبيه [عليه] (١٦)، ودعت الحاجة إليه، وقد ختمته أخيرًا بأحسن خاتمة، [راجيًا من الله في الآخرة حسن الخاتمة ، وبالله مولاي أستعين، فهو نعم المولى ونعم المعين] (١٧).

(*) أخرجه ابن النحاس في الناسخ والمنسوخ (٥١) من طريق أبي هلال الراسبي عن محمد -وهو ابن سيرين- عن حذيفة بن اليمان ، والراجح: أن بن سيرين سمع من حذيفة .

وأخرجه الدارمي في سننه (١٧٢) من طريق هشام بن حسان عن محمد عن أبي عبيدة بن حذيفة قال: قال حذيفة فذكر

وأبو عبيدة مقبول كما قال الحافظ في التقريب.

(١٥) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

(١٦) في (ب) : [إليه] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

(١٧) ما بين المعقوفين سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

الباب الأول

الفصل الأول

مقدمة في معنى النسخ

قال العلماء بلسان العرب:

النسخ لغة:

التبديل، والرفع، والإزالة، والنقل، وسيأتي معناه شرعًا.

وقال المحققون منهم: النسخ على ثلاثة أقسام:

الأول: من معان النسخ في القرآن بالمعنى الشرعي: أن يكون مأخوذًا من قول العرب: نسخت الشمس الظل إذا أزالته، ورفعته بانبساطها، وحلَّت محلَّه، وهذا موافق لما أزال القرآن لفظه وحكمه وحلّ محله.

قلت: وَيُمَثَّل له بآية الخمس رضعات، أو حكمه دون لفظه.

الثاني: [أن يكون مأخوذًا من قولهم: نسخت الرياح الآثار، وكذا يقولون في الأمطار إذا أزالتها ومحتها.

قلت: وهو بمعنى الأول من حيث الإزالة لا من حيث الحلول؛ لأن الريح لا تحلّ محلّ ما أزالته حينًا، وهذا موافق في القرآن لما زال لفظه دون حكمه، كآية الرجم، أو زالا معًا.

الثالث:][١٨] أن يكون مأخوذًا من قولهم: نسخت الكتاب إذا نقلته حاكيًا للفظه وخطه وحروف هجائه.

(١٨) ما بين المعقوفين سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

قال أبو محمد المعروف بمكي في كتابه «الناسخ والمنسوخ»(١٩): وهذا الوجه لا يصح أن يكون في القرآن، [وأنكر على أبي جعفر أحمد بن النحاس النحاس حيث أجاز أن يكون في القرآن]،(٢٠) واحتج بأن الناسخ فيه لا يأتي بلفظ المنسوخ، وإنما يأتي بلفظ آخر [وحكم آخر](٢١).

وانتصر صاحب كتاب «الإيجاز» لابن النَّحاس فقال: والذي قاله أبو جعفر قريبًا مستعملًا في كتاب الله، قال تعالى: ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾، [الجاثية: ٢٩] .

وقال: ﴿ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا ﴾ الآية، [الزخرف: ٤] ، ومعلوم أن ما نزل من الوحي هو ما في أم الكتاب، وهو اللوح المحفوظ كما قال تعالى: ﴿ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾،[الواقعة: ٧٩] ومنه ينقل ما ينزل، قال تعالى: ﴿ يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾ ﴾ ، [الرعد: ٣٩].

فهذا [مِنْ](٢٢) أدلّ دليل على جواز النسخ في كتاب الله تعالى، يعني بالمعنى المذكور، فالقرآن على هذا التأويل منسوخ من أم الكتاب، منقول بالخط وحروف الهجاء، وأمّ كل شيء في كلام العرب أصله، وأمّ الكتاب اللوح المحفوظ، فالذي علّل(٢٣) به مكي واعترض لا يبطل استعمال هذا الوجه ومجيئه . انتهى.

---

(١٩) مكي بن أبي طالب صاحب الإيجاز في ناسخ القرآن ومنسوخه تقدم ترجمته.
(٢٠) ما بين المعقوفين سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٢١) ما بين المعقوفين سقط من (د) والمثبت من: (أ)، (ب) ، (ج).
(٢٢) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٢٣) في (ب): [علَّله] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

قلت: وفي جواب صاحب «الإيجاز» عن ابن النحاس - ليردّ ما قاله مكي - نظر؛ فإن هذا أمر متفق عليه، والقرآن بهذا المعنى [كله] [٢٤] منسوخ؛ لأنه نسخ من اللوح المحفوظ، أي نقل منه، وليس هو بمراد مكي؛ فإنه لا يجهل ذلك، ولا يسعه إنكاره، فالأحسن حمل كلام مكي على القرآن بعد نزوله مع الروح الأمين على قلب سيد المرسلين.

والنسخ بالمعنى المذكور منفى منه قطعًا، فكلام مكي على هذا في غاية التسديد، لكن اعتراضه على ابن النحاس غير سديد؛ لحمل كلامه على ما قاله صاحب الإيجاز. فإذًا لا خلاف بحسب الحقيقة فتأمل.

***

الفصل الثاني

فائدة في أقسام المنسوخ في القرآن

وهو ستة:

الأول: ما رُفِعَ رسمُه من غير بدل [منه] [٢٥] وبقى حكمه مجمعًا عليه، نحو آية الرجم. قال الإمام عمر - رضي الله عنه -: والله لقد قرأنا على عهد رسول الله ﷺ: لا ترغبوا عن آبائكم فإن ذلك كفر بكم، الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالًا من الله والله عزيز حكيم . وقد رجم - عليه الصلاة والسلام - المحصنين، متفق عليه، [وهما] [٢٦] المراد بالشيخ

(٢٤) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٢٥) في (أ): [عنه] والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).
(٢٦)) في (ب): [وهو] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

والشيخة.[٢٧]

(٢٧) صحيح أخرجه البخاري(٦٨٢٩)، ومسلم(١٦٩١)بنحوه، وقال الحافظ في الفتح (١٢/ ١٤٣): «وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية جعفر الفريابي عن علي بن عبد الله - شيخ البخاري- فيه فقال -بعد قوله أو الاعتراف-: وقد قرأناها (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فسقط من رواية البخاري من قوله: (وقرأ إلى قوله البتة)، ولعل البخاري هو الذي حذف ذلك عمدًا، فقد أخرجه النسائي عن محمد بن منصور عن سفيان كرواية جعفر، ثم قال: لا أعلم أحدًا ذكر في هذا الحديث الشيخ والشيخة غير سفيان، وينبغي أن يكون وهم في ذلك.

قلت: وقد أخرج الأئمة هذا الحديث من رواية مالك، ويونس ومعمر، وصالح بن كيسان، وعقيل، وغيرهم من الحفاظ عن الزهري، فلم يذكروها، وقد وقعت هذه الزيادة في هذا الحديث من رواية الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: لما صدر عمر من الحج وقدم المدينة خطب الناس فقال: أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة.

ثم قال: إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا، والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها بيدي: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة. قال مالك: الشيخ والشيخة الثيب والثيبة.

قلت:وأخرجه أحمد في المسند (٥/ ١٣٢)من حديث أبيّ بن كعب رضي الله عنه أنه قال:كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة فكان فيها:الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره(٣/ ٤٦٥): وهذا إسناد حسن.

وقال بن حزم رحمه الله في المحلى (١١/ ٢٣٥)هذا إسناد حسن صحيح

الثاني: ما رُفعَ حكمه بحكم آية أخرى وبقي رسمه، وكلاهما ثابت باللفظ والخط في المصحف المجمع عليه. وهذا هو الأكثر في المنسوخ، كآيتي عدة الوفاة، قال هبة الله: إن هذا في ثلاث وستين سورة.

الثالث :ما رُفِعَ حكمه ورسمه، وزال [حفظه] (٢٨) من القلوب. وإنما علم ذلك من أخبار الآحاد كما رُوِيَ عن أبي موسى الأشعري أنه قال: نزلت سورة نحو براءة ثم رفعت. (٢٩)

وروى هبة الله البغدادي في كتابه عن أنس بن مالك: أنه قال: كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ سورة تعدلها سورة التوبة، ما أحفظ منها إلا آية واحدة، وهي: لو أن لابن آدم واديين من ذهب لابتغى [إليهما] (٣٠) ثالثًا، ولو أن له ثالثًا لابتغى [إليه] (٣١) رابعًا، فلا يملأ [جوف] (٣٢) ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب. (٣٣)

وكذلك روى ابن مسعود قال: أقرأني النبي ﷺ آية فحفظتها وأثبتّها في مصحفي، فلما كان الليل رجعت إلى حفظي فلم أجدها، وغدوت

---

(٢٨) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

(٢٩) إسناد ضعيف . أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥/ ٢٧٥)،وابن الجوزي في نواسخ القرآن (٣٤)من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن أبي موسى موقوفًا
قلت :وسنده ضعيف فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٣٠) في (أ): [لهما] والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

(٣١)سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

(٣٢) في (أ): [عين] والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

(٣٣) انظر الناسخ والمنسوخ(٢١)، والناسخ والمنسوخ لابن حزم (٩).

[على](٣٤) مصحفي فإذا التوراة بيضاء، فأخبرت رسول الله ﷺ: فقال لي: يا ابن مسعود تلك رفعت البارحة(٣٥)، وذكروا أن سورة الأحزاب كانت مثل سورة البقرة، فرفع أكثرها.

الرابع: ما رُفِعَ حكمه ورسمه ولم يزل حفظه من القلوب،[فلذلك](٣٦)وقع الاختلاف في العمل بالناسخ، وهذا أيضًا إنما علم من [طريق أخبار](٣٧) الآحاد؛ نحو حديث مسلم عن عائشة - رضي الله عنها-:« كان فيما أنزل الله عشر رضعات معلومات، فنسخت بخمس معلومات»(٣٨) ، فحكم العشر رضعات غير معمول به إجماعًا، وإنما الخلاف في التحريم برضعة واحدة على نص القرآن في قوله: ﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾، [النساء:٢٣]. [أو بخمس رضعات](٣٩) على قول عائشة : إنها نسخت العشر، وإنها كانت مما يتلى.

قلت: وبظاهر نص القرآن أخذت الحنفية والمالكية [فحرّموا برضعة](٤٠)،وبحديث عائشة أخذت الشافعية والحنابلة فحرموا بخمس رضعات.

الخامس: ما فُرض العمل به لعِلّة، ثم ترك العمل لزوال العلة [الموجبة](٤١) ، وبقى اللفظ والخط، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِن فَاتَكُمْ شَىْءٌ مِّنْ

---

(٣٤) في (ب): [إلى] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٣٥) انظر الناسخ والمنسوخ لابن سلامة (٢٠)، ونواسخ القرآن (٣٤٥).
(٣٦) في (ج) ، (د): [فكذلك] والمثبت من: (أ)، (ب).
(٣٧) في (أ) ، (ج)، (د): [طريق أخبار] والمثبت من: (ب).
(٣٨) أخرجه مسلم (١٤٥٢).
(٣٩) في (ج) ، (د): [وبخمس مرضعات] والمثبت من: (أ)، (ب).
(٤٠) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٤١) في (ب): [الموجب] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ الآيـة، [الممتحنـة: ١١]، وقولـه تعـالى: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ ﴾ ، [الممتحنة: ١٠] كل ذلك أمروا به بسبب المهادنة التي كانـت بينـه عليـه الصـلاة والسلام وبين مشـركي قريش، ثم زال ذلـك الفـرض لـزوال العلـة، وهـي الهدنة.

السادس: ما حصل من مفهوم الخطاب بقرآن متلو ونسـخ، وبقـي المفهـوم منـه متلـوًا، نحـو قولـه تعـالى: ﴿ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾، [النساء: ٤٣]، فهم من هذا أن السكر جائز إذا لم يقرب [به][٤٢] الصلاة، فنسخ ذلـك المفهـوم بقولـه: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ ، [المائـدة: ٩١] ،فحـرّم الخمـر [والسكر من الخمر][٤٣] ، وبقى اللفظ المفهوم منه متلوًا.

***

(٤٢) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٤٣) سقط من (ج) ، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).

الفصل الثالث

فائدة في أقسام الناسخ في القرآن

وهو ثلاثة:

الأول: أن يكون الناسخ فرضًا، والمنسوخ كان فرضًا، ولا يجوز فعل المنسوخ بعد نسخه، نحو قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾.... الآية،[النساء: ١٥]، نسخ آية الحبس إلى الموت بآية الجلد.

قال بعض العلماء هذه الآية نسخ الله أولها بآخرها، وهو قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ١٥﴾، [النساء: ١٥]، فقال- عليه الصلاة والسلام- «خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلًا»[٤٤]، وبيَّن السبيل ما هو بآية الجلد.

الثاني: أن يكون الناسخ فرضًا والمنسوخ كان فرضًا، ونحن مخيرون في فعل الفرض المنسوخ وتركه، نحو قوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِ﴾ الآية، [الأنفال: ٦٥]، ففرض على المؤمن الواحد ألا ينهزم من عشرة من المشركين، ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ صَابِرَةٞ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمۡ أَلۡفٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفَيۡنِ﴾، [الأنفال: ٦٦] [ففرض على المؤمن الواحد ألا ينهزم من اثنين من المشركين][٤٥].

وفعل الفرض المنسوخ غير محرم، بل جائز لنا فعله، ونحن مأجورون عليه، فلو وقف واحد من المؤمنين لعشرة من المشركين صابرًا محتسبًا منتظرًا للنصر من الله الذي جاء به وعده الصادق، لم يكن عاصيًا؛ بل جزاؤه الأجر الكبير. قال تعالى: ﴿كَم مِّن فِئَةٖ قَلِيلَةٍ غَلَبَتۡ فِئَةٗ كَثِيرَةَۢ﴾ الآية، [البقرة: ٢٤٩].

---

(٤٤) أخرجه مسلم(١٦٩٠)من حديث عبادة بن الصامت -رضي الله عنه-.

(٤٥) سقط من (ج)، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).

وقال بعضهم ومثل هذا قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾، [البقرة: ١٨٥] نسخ فرضُ صيامه ما كان كتب على الذين من قبلنا من صوم عاشوراء، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، فهذا فرض نسخ فرضًا. ففعل المنسوخ جائز لنا، ونحن عليه مأجورون.

الثالث: أن يكون الناسخ أمرًا بترك العمل بالمنسوخ الذي كان فرضًا، ونحن مخيّرون في فعل المنسوخ وتركه؛ وفعله أفضل. وذلك ما نسخ من قيام الليل بعد أن كان فرضًا. ومنه ما كان فرضًا على المسلمين من تحريم الأكل والشرب والوطء في شهر رمضان بعد النوم، فهذا الناسخ أمر بترك المنسوخ مع أنّ لنا فعله.

وزاد قوم قسمًا رابعًا

وهو أن يكون الناسخ فرضًا والمنسوخ كان ندبًا؛ كالقتال، كان ندبًا ثم صار فرضًا.

قال بعضهم: وهذا في الحقيقة لا يسمى نسخًا، وإنما هذا أمر مؤكد ولا رخصة فيه، وتاركه عاص معاقب، والأول كان تاركه محروم الأجر لا غير، فصار صريح الأمر فارضًا للقتال.

***

الفصل الرابع

فائدة

فيما يجوز أن يكون ناسخًا ومنسوخًا

وذلك خمسة أقسام:

الأول: نسخ القرآن بالقرآن: وهو ثابت بالإجماع، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾، [النحل: ١٠١]،وقوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾، [البقرة: ١٠٦] ، أي حكم آية ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾، [البقرة: ١٠٦] ، أي نتركها فلا ننسخها، أو نؤخّر حكمها، فيعمل به حينًا ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ ﴾، [البقرة: ١٠٦]، [أي: أنفع منها] (٤٦)، ثم قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾﴾، [البقرة: ١٠٦] من أمر الناسخ والمنسوخ؛ لأن إثباتهما في القرآن دلالة على الوحدانية، ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ﴾، [الأعراف: ٥٤].

الثاني: نسخ السنة بالقرآن: وفيه خلاف بين العلماء، فمنهم من منع، ومنهم من أجاز، وعلى الجواز أكثر الأئمة، وجمهور العلماء. فمن منع احتجّ بأن السنة مبيّنة للقرآن فلا يجوز أن يكون المبينِ ناسخًا للمبّين لأن نسخ ما يبين الشيء داع إلى عدم البيان، قال تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾، [النحل: ٤٤] وقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ الآية، [الحشر: ٧] . وقال: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤].

وأجيب عن الجمهور: بأن هذا ليس بدافع لما قالوا به من الجواز؛ لأنه إذا جاز نسخ القرآن بالقرآن، وهو الذي لا يجوز على منزّله البداء فيه، فأحرى وأولى أن يكون القرآن ناسخ فعل من يجوز عليه البداء. ألا ترى أنه

(٤٦) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

عليه الصلاة والسلام كان قد أحلّ المتعة في بعض الغزوات ثلاثة أيام، وأمر المسلمين بالتوجه إلى بيت المقدس في الصلاة، وردّ من جاء مهاجرًا من المشركين للمعاهدة، وغير ذلك من أفعاله التي نسخها الله تعالى بما أنزل عليه، نحو ما نسخ سبحانه من فعله - عليه الصلاة والسلام- وفعل أصحابه بما كانوا عليه في الكلام من الصلاة بقوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾، [البقرة: ٢٣٨] ونحو استغفاره عليه الصلاة والسلام لعمه، نسخ بقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ ، [التوبة: ١١٣] وهو كثير في القرآن.

قلت: هذا حاصل ما قالوه، وفي الحقيقة لا خلاف بين الفريقين؛ لأن من أجاز نسخ السنة بالقرآن أطلق في السُّنَّة، ومن منع قَيَّدَ السُّنَّة بالمبينة للقرآن، ولا شك أن المبيّن للقرآن من السُّنَّة لا ينسخ ولو سلمنا نسخ السُّنَّة المبيّنة للقرآن لرجع في الحقيقة إلى نسخ القرآن بالقرآن، فإذًا لا خلاف بين الفريقين بحسب الحقيقة. فافهمه، فإني لم أر أيَّ حرج بالجمع بين كلام الفريقين. ويؤيد ما قلته قول بعض المحققين أن المبين من السنة للقرآن نوع على حدته؛ لا يسمى ناسخًا ولا منسوخًا.

الثالث :نسخ القرآن بالسنة المتواترة: وهذا أيضًا فيه خلاف كثير بين العلماء، فمنهم من أجاز، ومنهم من منع. قال المجيز: إن قول النبي ﷺ: «لا وصية لوارث» (٤٧)، ناسخ لقوله تعالى: ﴿ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ﴾ الآية، [البقرة: ١٨٠] واحتج بقوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ

(٤٧) صحيح:أخرجه أبو داود (٢٨٧٠)و(٣٥٦٣)،والترمذي(٢١٢٠)، وابن ماجه (٢٧١٣) ، وأحمد في المسند (٥/ ٢٦٧) وغيرهم من حديث أبي أمامة مرفوعًا وسنده حسن وله شواهد كثيرة يصح بها ،وانظر الإرواء(١٦٥٥).

فَانتَهُوا ﴾ ، [الحشر: ٧] وبقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝ ﴾، [النجم: ٣،٤] فعمّم ولم يخصّص، فوجب علينا قبوله.

وقال المانع: القرآن معجز، والسُّنَّة غير معجزة، فلا ينسخ المعجز من القرآن ما ليس بمعجز من السنة، واحتج بأن السنة مبيّنة للقرآن، ولا يكون المبين للشيء ناسخًا [له] (٤٨).

واستدل على المنع بقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ﴾، [البقرة: ١٠٦] والسُّنَّة ليست مثل القرآن: إذ هي محدثة والقرآن غير محدث.

قلت: هذا استدلال ظاهري فيه ما فيه، وأجاب، أي المانع: عن قوله: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾ ، [الحشر: ٧] ،أي: ما [أعطاكم] (٤٩) مما أنزل عليه من الكتاب فخذوه، واقبلوه، وصدقوا به، وعن قوله تعالى﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ ﴾، [النجم:٣] أي الذي يأتيكم به محمد ﷺ من القرآن هو من عند الله، لم ينطق به من عند نفسه، بدليل قوله تعالى بعد ذلك: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝ ﴾، [النجم:٤] وأجاب عن آية الوصية بأنها نسخت بآية المواريث، ويؤيده قول الإمام مالك: إنّ آية المواريث نسخت [آية] (٥٠) الوصية للوالدين (٥١). فعلى هذا إنما نسخ القرآن بقرآن مثله، والسُّنَّة إنما هي مبينة للآية الناسخة.

قلت: ودليل المانع قويٌّ، وهو الحق إن شاء الله تعالى.

---

(٤٨) زيادة من (أ)، (ب).
(٤٩) في (أ): [آتاكم] والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).
(٥٠) سقط من (ج)، (د)،والمثبت من (أ)، (ب).
(٥١) انظر التمهيد(١٤/ ٢٩٣).

وقول بعضهم: إن قوله- عليه الصلاة والسلام-:« لا تقتلوا أهل الذمة»(٥٢)، ناسخ لقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، [التوبة: ٥] فيه نظر؛ إذ هو تخصيص لا نسخ، وترجيح بعض المحققين [للجواز] (٥٣) وتعليله: بأنّ محلّ النسخ هو الحكم، والدلالة عليه بالمتواتر ظنية كالآحاد فيه نظر، لاسيما والقرآن ثابت [بالإجماع](٥٤)، لم يخالف فيه مخالف، ثابت في المصاحف، متلوًّا بالألسن، محفوظًا في الصدور، وقد شهد الله تعالى بإحكامه، وأخبر بحفظه وعصم رسوله من الغلط والسهو فيه، بخلاف السنة فإنها لم تأت مروية عن جميع [أهل](٥٥) القبلة، بل عن الواحد والاثنين، أو من لم يبلغ عددهم عدد من أجمع على القرآن، فهما قطعًا غير متساويين في الإعجاز والحفظ والنقل.

قال بعض المحققين: فأجود ما قيل هو: أن السُّنَّة مبينة لا ناسخة، كما جاء عنه في آية الزواني في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ۝١٥﴾، [النساء: ١٥]؛ فقال عليه السلام: «خذوا عني فقد جعل الله لهنّ سبيلًا»(٥٦)، وبيّن السبيل ما هو بآية الجلد.

الرابع: نسخ السُّنَّة بالسُّنَّة: وهذا لا خلاف فيه بين العلماء، وهو كثير نحو حديث مسلم: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»(٥٧)، وهذا يعرفه أهل العلم بالآثار.

---

(٥٢) لم أقف عليه.
(٥٣) في (ب): [الجواز] والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٥٤) في (أ): [بإجماع] والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).
(٥٥) سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).
(٥٦) صحيح تقدم قريبا.
(٥٧) أخرجه مسلم (٣٦٥١) من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعًا.

[فائدة]

في كيفية معرفة الناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني: والذي يحتاج إليه الناظر في الناسخ والمنسوخ من السنة والقرآن:

معرفة التاريخ، فيُنسخ المتقدم بالمتأخر؛ إذ هو المعتبر، ولا يعتبر ذلك بمواقع الآي من المصحف؛ لأنه قد جاء فيه الناسخ في الترتيب قبل المنسوخ، كما في آيتي عدة الوفاة.

ويجب أن يعلم ما [نزل] (٥٨) بمكة من السور والآيات، وما نزل بالمدينة؛ لأنه أصل كبير في معرفة الناسخ والمنسوخ؛ لأن الناسخ المنزل بمكة إنما نسخ ما قبله من المنزل بها، والمنزل بالمدينة نسخ ما قبله من المدني والمكي. ونزول المنسوخ بمكة كثير، ونزول الناسخ بالمدينة كثير.

قال بعضهم مما يستدل به على المكي: أن كل سورة فيها: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾، [البقرة: ٢١] وليس فيها: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾، [البقرة: ١٠٤] فهي [مكية] (٥٩)، وفي الحج خلاف، وكل سورة فيها كلا فهي مكية، أو في أولها حروف المعجم فهي مكية، إلا البقرة وآل عمران، وفي الرعد خلاف، وكل سورة فيها ذكر المنافقين فهي مدنية سوى العنكبوت.

قال ابن هشام عن أبيه: أن كل سورة ذكرت فيها الحدود والفرائض فهي مدنية، وكل ما كان فيه ذكر القرون الماضية في الأزمنة الخالية فهي مكية. قالوا: وكل آية نزلت في الصفح والإعراض فهي مكية.

---

(٥٨) في (ب)، (ج)، (د): [ترك]، والمثبت من (أ).

(٥٩) سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

الخامس: نسخ القرآن بالإجماع، ونسخ الإجماع بالإجماع، ونسخ القياس بالقياس: أما نسخ القرآن بالإجماع فمنعه أكثر الأئمة من العلماء الراسخين، وكذلك نسخ الإجماع بالإجماع.

قال بعضهم: والمشهور عن [مالك][٦٠] وأصحابه: نسخ القرآن بالإجماع، ومنع نسخ الإجماع بالإجماع، والقياس بالقياس، ذكره البغداديون المالكيون في أصولهم.

***

(٦٠) في (ج)، (د): [ترك]، والمثبت من (أ) ، (ب).

الفصل الخامس

الفرق بين النسخ والتخصيص والاستثناء:

وهذه كلها تأتي في كتاب الله تعالى لإزالة حكم متقدم.

فالنسخ [شرعًا] (٦١): إزالة حكم المنسوخ كله ببدل آخر، أو بغير بدل في وقت معيّن، فهو لبيان أزمنة العمل بالفرض الأول، وانتهاء مدة العمل به، وابتداء العمل بالثاني، فكان انتهاءه عند الله معلومًا، وفي أوهامنا كان استمراره ودوامه، وبالناسخ علمنا انتهاؤه، فكان في حقنا تبديلًا وتغييرًا.

والتخصيص: هو إزالة الحكم بغير حرف متوسط، كأن يأتي لفظ ظاهره العموم لما وقع تحته، ثم يأتي نص آخر، أو دليل، أو قرينة، أو إجماع يدل على أن ذلك اللفظ الذي هو ظاهره العموم المراد به الخصوص، فهو بيان اللفظ العام بأمر خاص، نحو قوله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ ﴾، [النساء: ١١] الشامل للولد الكافر، فتلخص أن التخصيص لبيان الأعيان والنسخ لبيان الأزمان، وكلاهما بغير حرف متوسط.

والاستثناء: هو ما كان بحرف الاستثناء الدال عليه، خلافًا للنسخ والتخصيص، والفرق بينه وبينهما أن النسخ لا يكون إلا منفصلًا [عن المنسوخ، والتخصيص يكون متصلًا ومنفصلًا، والاستثناء لا يكون إلا متصلًا] (٦٢) بالأول.

***

(٦١) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٦٢) ما بين المعقوفين سقط من (ج) ، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).

الفصل السادس

بيان ما يدخل فيه النسخ:

اعلم أن النسخ لا يدخل الخبر في قول أكثر الفقهاء والأصوليين، وبه قال مجاهد، وسعيد بن جبير، وإنما يكون في الأمر والنهي لطفًا من الله تعالى بعباده.

وقال قوم: إنه يكون في الأخبار التي معناها الأمر والنهي، وبه قال الضحاك. قلت: وعليه يتخرج نسخ آية ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾، [النور: ٣] وآية العدة. وقال قوم: إنه يكون في جميع أقسام الكلام، وبه قال زيد[بن أسلم] (٦٣)، وقال ابن الباقلاني: لا يجوز في خبر الله وخبر رسوله.

وقال القاضي: في نسخ الخبر أنه إن كان مما لا يجوز أن يقع إلا على وجه واحد، كصفات الله، وخبر ما كان، وخبر ما سيكون [لم] (٦٤) يجز نسخه، ويجوز إن كان مما يصحّ تغييره وتحوله: كالإخبار عن زيد بأنه مؤمن أو كافر، وعن الصلاة بأنها واجبة. قال بعض المحققين: [هذا قول جيد] (٦٥). قلت :وعليه يتخرج نسخ نحو آية المحاسبة، وآية المصابرة.

فائدة

يجوز أن ينسخ الأخف بالأثقل والأثقل بالأخف

يجوز أن ينسخ الأخف بالأثقل والأثقل بالأخف؛ فالأثقل لمضاعفة الأجر، ورفع الدرجات بالصبر وامتثال الأمر، والأخف للرأفة والرحمة مع جزيل الأجر منه تعالى الله الكريم الجواد، فالنسخ حينئذٍ تحويل العباد من

---

(٦٣) سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

(٦٤) في (أ): [لا]، والمثبت من، (ب) (ج) ، (د).

(٦٥) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

حلال إلى حرام، أو حرام إلى حلال، ومن مباح إلى محظور، ومن محظور إلى مباح، ومن خفيف إلى ثقيل، ومن ثقيل إلى خفيف. كل ذلك لما يعلم الله تعالى من المصلحة لعباده.

فائدة

في الفرق بين النسخ والبداء

إن الله تعالى عالم بما فرض، وبرفع ذلك الفرض، وإزالة حكمه، وانقضاء زمان تلك العبادة، ووقت الفرض الناسخ للفرض الأول.

فهو تعالى علام الغيوب، ليس علم شيء عنه بمحجوب، يعلم سبحانه عواقب الأمور، وكل شيء عنده في كتاب مسطور. بخلاف البداء؛ فإنه من أوصاف أفعال المخلوقين الذين لا يعلمون عواقب الأمور، كقول القائل إذا أمر المأمور: افعل كذا، ثم يظهر له بعد الأمر به والعزم عليه خلافه، ويظهر له أن تركه أولى من فعله، ولم يكن ما ظهر له ثانيًا في نيّته حين أمر بالأول، ولم يعلم أن ما أمر به سيبدو له وجه المصلحة في الرجوع، عنه ومع ذلك فهو لا يعلم أي الأمرين خير له: ما عزم أولًا، أم [ما] [٦٦] بدا له ثانيًا بل كل ذلك تبعًا للظن تغليبًا له بقياس يستعمله العقل ويريه إياه في مرآة التجارب، وكثير من يخطىء في القياس، ويغلط فيه؛ للعجز عن إدراك حقائق الأشياء؛ لأن ذلك مما استأثر الله به دون خلقه تعالى الله علام الغيوب. فهذا هو الفرق بين النسخ والبداء، وهو من دقيق هذا العلم فاعرفه.

---

(٦٦) في (أ): [الذي]، والمثبت من، (ب) (ج) ، (د).

قال بعضهم: ولخفائه على كثير من الناس منعت طائفة من الصوفيين،وجماعة من الأصوليين، كأبي مسلم الأصفهاني[٦٧] جواز النسخ في القرآن، وأثبتوا نسخ الشرائع، فمثلهم مثل قولك: أنت صادق يا فلان فيما أخبرت به وكاذب فيه، جهلًا منهم بمعرفة الفرق بين النسخ وبين البداء الجائز على المخلوقين. ولو تأمل من أنكر النسخ في القرآن ما ذكر من الفرق بينهما لرجع عن معتقده الفاسد، نعوذ بالله من الضلالة بعد الهدى. إذ تقرر ذلك فلنشرع في المقصود بعون الملك المعبود.

***

(٦٧) أبو مسلم محمد بن بحر الأصفهاني، كان نحويًا كاتبًا بليغًا شاعرًا مترسلا جدلا متكلمًا معتزليًا عالما بالتفسير وغيره ،ولد سنة أربع وخمسين ومائتين ،من كتبه «جامع التأويل لمحكم التنزيل-أربعة عشر مجلدًا- على مذهب المعتزلة» و « الناسخ والمنسوخ » و « وكتاب في النحو ». انظر ترجمته في :معجم الأدباء(٥/ ٢٣٩)، والوافي بالوفيات (٢/ ١٧٥)، ولسان الميزان (٧/ ١٠٥)، وبغية الوعاة للسيوطي (١/ ٥٩)، وكشف الظنون (١/ ٥٣٨) ، (٢/ ١٩٢٠)، والفهرست (١/ ١٩٦).

باب ذكر السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ

وهي خمس وعشرون سورة

البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنفال، التوبة، إبراهيم، مريم، الأنبياء، الحج، النور، الفرقان، الشعراء، الأحزاب، سبأ، المؤمن، الشورى، الذاريات، الطور، الواقعة، المجادلة، المزمل، المدثر، التكوير، العصر .

والسور التي دخلها المنسوخ دون الناسخ أربعون

الأنعام، الأعراف، يونس، هود، الرعد، الحجر، النحل، الإسراء، الكهف، طه، المؤمنون، النمل، القصص، العنكبوت، الروم، لقمان، السجدة، فاطر، الصافات، ص، الزمر، المصابيح، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف، القتال، [ق] (٦٨) النجم، القمر، الممتحنة، [ن] (٦٩) المعارج ،القيامة، الإنسان، عبس ، الطارق، الغاشية، التين، الكافرون.

والسور التي دخلها الناسخ دون المنسوخ

ست سور : الفتح، الحشر، المنافقون، التغابن، الطلاق، الأعلى.

وما عدا ذلك فليس فيه ناسخ ولا منسوخ

وهو ثلاث وأربعون سورة:

أم الكتاب، يوسف، يس، الحجرات، الرحمن، الحديد، الصف، التحريم، الملك، الحاقة، نوح، الجن، المرسلات، النبأ، النازعات، الانفطار، المطففين، الانشقاق، البروج، الفجر، ثم إلى آخر القرآن سوى سورتي التين، والكافرون.

---

(٦٨) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

(٦٩) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

قلت: حيث علمت ذلك فلا بأس بذكر ضوابط قبل الشروع في المهم من المقصود.

الأول: أن الأمر بالقتال، وإباحته في كل مكان وكل زمان ناسخ [الجميع](٧٠) ما جاء في القرآن مما فيه الصبر على الأذى من المشركين، واللين لهم، والصفح والإعراض عنهم، والعفو والغفران لهم، [والجنوح لهم](٧١) والجنوح للسلم إذا جنحوا لها.

الثاني: أنّ كل ما أمر الله به بعد الأمر بالقتال من العفو والصفح والغفران، والوعظ، والتذكير بآيات الله وأيامه، يعني الملاحم التي كان فيها [الظفر](٧٢) للمسلمين والقوارع التي تحل بالكافرين، والصبر كما صبر أولو العزم وصلة الرحم ونحو ذلك من أعمال البر كله محكم غير منسوخ، ولا مرفوع الحكم عن المسلمين، بل هم محضوضون على فعله، مأجورون عليه أعظم الآجر.

الثالث: أن آية الزكاة نسخت كل صدقة، وصوم رمضان كلَّ صوم، وذبيحة الأضحى كلَّ ذبيحة.

وذكر العلماء أن أول نسخ وقع في الشريعة: هو أمر الصلاة، ثم أمر القبلة، ثم أمر الصيام، [ثم](٧٣) الزكاة، ثم الإعراض عن المشركين، ثم الأمر بجهادهم، ثم إعلام الله تعالى نبيه ﷺ ما يفعل بهم، ثم أمره بقتل المشركين ثم أمره بقتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم

---

(٧٠) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٧١) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٧٢) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(٧٣) في(ج) ، (د): [و]، والمثبت من(أ)، (ب) .

صاغرون، ثم ما كان عليه أهل العقود من أمر المواريث، ثم هدم منار الجاهلية ومنعهم من مخالطة المسلمين في حجهم، ثم نسخ المعاهدة التي كانت بينه وبينهم بالأربع أشهر بعد النحر، وأرسل - عليه الصلاة والسلام- عليًا فيها إلى الموسم وأردفه بأبي هريرة فأذن بها في الحج.

***

الباب الثاني

ذكر الناسخ والمنسوخ على نظم سور القرآن

وجملته نحو المائتي آية وعشرين آية، ما بين متفق عليه ومختلف فيه.

سورة الفاتحة

[مكية، وقيل مدنية] (٧٤)، وهي سبع آيات، وكلماتها تسع وعشرون، وحروفها مائة [وواحد] (٧٥) وعشرون على الخلاف في أن البسملة آية منها، ومذهب الأئمة الثلاثة مالك وأبي حنيفة وابن حنبل: أنها ليست منها خلافا للشافعي.

ولها اثنتان وعشرون اسمًا:

فاتحة الكتاب، وأم الكتاب، والواقية، والوافية، والكافية، والشافية، والراقية، والسبع المثاني، وأم القرآن، والشفاء، والأساس، والحمد، وسورة الحمد، والنور، والصلاة، وسورة الصلاة، وسورة التفويض، وسورة المناجاة، وسورة تعليم المسألة، وسورة الدعاء، وسورة الذكر، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، وليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

***

(٧٤) سقط من (ج)، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).
(٧٥) في(أ): [وإحدى]، والمثبت من(ب)، (ج)، (د).

سورة البقرة

مدنية إلا خمس آيات:

قوله تعالى ﴿ فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ ﴾ الآية ، [البقرة: ١٠٩] ، وقوله تعالى ﴿ لَّيۡسَ عَلَيۡكَ هُدَىٰهُمۡ ﴾ الآية، [البقرة: ٢٧٢] ، نزلتا بمكة، وآخرها نزل يوم فتح مكة، وهي مائتان وسبع، أو ست، أو خمس وثمانون آية على الخلاف، وكلماتها ست آلاف ومائة وإحدى وعشرون، وحروفها خمسة وعشرون ألفًا وخمسمائة.

وفيها من الآي المنسوخة خمس وعشرون آية:

١ – قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ ،[البقرة: ٦٢] منسوخة بقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾ الآية، [آل عمران: ٨٥] وقال مجاهد والضحاك: ليست منسوخة بل محكمة. (٧٦)

وهذه الآية أبطلت عمل كل عامل على غير ملة الإسلام، وقدروا محذوفًا في الكلام؛ أي: إن الذين آمنوا ومن آمن من الذين هادوا .. الخ.

٢ – قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا ﴾الآية، [البقرة: ٨٣] منسوخة في حق المشركين بآية السيف: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ ﴾الآية، [التوبة: ٥] وقال محمد بن علي بن الحسين بن الإمام علي رضي الله عنهم أجمعين

---

(٧٦) قال ابن الجوزي رحمه الله في نواسخ القرآن (ص١٢٠) : وقد قيل : إنها منسوخة بقوله ﴿ومن يبتغي غير الإسلام دينا فلن يقبل منه﴾ وهذا القول لا يصح.
وقال شعلة : في «صفوة الراسخ» (٤١): والجمهور على إحكامها وهو الظاهر.

وعطاء بن أبي رباح: هي محكمة[٧٧]. ومعنى ﴿حُسْنًا﴾، [البقرة: ٨٣] قولوا: أن محمدًا رسول الله. وقال عطاء: قولوا لهم ما تحبون أن يقال لكم.

٣- قوله تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾: أصل العفو الترك والمحو، والصفح الإعراض والتجاوز، نسخ بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾، [التوبة: ٢٩] وأمر الله القتل والسبي لبني قريظة، والجلاء والنفي [لبني][٧٨] النضير.

قال المحققون: إن مثل هذا لا يسمى منسوخًا؛ لأن الله جعل العفو والصفح عن المشركين وقتًا وغاية، وهو إتيان أمره بالقتال، ولو كان غير مؤقت بغاية لجاز أن يكون منسوخًا كقوله: ﴿أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، [المائدة: ٤٢].

٤- قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، [البقرة: ١١٥] منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، [البقرة: ١٤٤] وقيل: لا نسخ. والآية نزلت في المسافر يصلي التطوع حيث توجهت به راحلته، وقيل: نزلت في نفر كانوا في السفر، فعميت عليهم القبلة، وذلك قبل تحويل القبلة إلى الكعبة فصلوا، ثم ظهر لهم الخطأ، فلما قدموا المدينة سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فنزلت: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ الآية، [البقرة: ١١٥] والوجه والجهة: القبلة.

قلت: وعلى المعنيين فالآية محكمة حُكمها باق؛ لأن المسافر يصلي النفل إلى جهة سيره، ومن اجتهد في الفريضة سفرًا أو أخطأ القبلة فصلاته صحيحة.

---

(٧٧) انظر الناسخ والمنسوخ لابن النحاس (١/ ٥٠٩).
(٧٨) سقط من (ج)، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).

فائدة:

ذكر المفسرون: أن رسول الله ﷺ كان يصلي مدة إقامته بمكة إلى بيت المقدس ولا يستدبر الكعبة؛ بل يجعلها بين يديه، فلما هاجر أمر بالصلاة إلى بيت المقدس تألفًا لليهود، فصلى بعد الهجرة ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا، وكان يحب أن يتوجه للكعبة؛ لأنها قبلة إبراهيم وغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؛ فقال لجبريل [عليه السلام][٧٩] :«وددت أن أُحَوَّل للكعبة؛ فقال: إنما أنا عبد مثلك، فسل ربك، ثم عرج جبريل [فجعل عليه الصلاة و السلام][٨٠] يديم النظر إلى السماء؛ رجاءً أن ينزل جبريل بما يحب من أمر القبلة ، فأنزل الله تعالى : ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ ﴾ الآية، [٨١] والتكرير لتأكيد النسخ، ولما تحول للكعبة قالت اليهود أن كان على ضلالة فما كان ينبغي أن يكون عليها، وأن كان على هدى فقد رجع عنه[٨٢] .

فقال المسلمون: الهدى ما أمر الله به، والضلالة ما نهى الله عنه، [واختلف هل كانت شرعة التوجه إلى بيت المقدس [بالمدينة][٨٣] بالسنة أو بالقرآن على قولين، ذكرهما القاضي.

وذكر ابن الجوزي عن الحسن، وابن العالية، والربيع، وعكرمة أنه كان رأيه واجتهاده].[٨٤][٨٥]

---

(٧٩) زيادة من (ج)،(د).
(٨٠) سقط من (ج)، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).
(٨١) [البقرة: ١٤٤]
(٨٢) قال شعلة في صفوة الراسخ ص(٤٥)، وقال جمهور المفسرين هي محكمة.
(٨٣) زيادة من (أ)، (ج)،(د).
(٨٤) ما بين المعقوفين سقط من(ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د) .
(٨٥) انظر نواسخ القرآن ص(٥٢) .

واختلف المفسرون في أي صلاة حولت القبلة، وفي أي يوم، وفي أي شهر فقال الأكثرون: حولت في صلاة الظهر يوم الاثنين للنصف من رجب، على رأس سبعة عشر شهرًا من مقدم رسول الله ﷺ المدينة، قبل قتال بدر بشهرين .(٨٦)

وقيل: حولت يوم الثلاثاء للنصف من شعبان على رأس ثمانية عشر شهرًا، وروى إبراهيم الحربي رواية شاذة: أنها حولت في جمادى الآخرة.(٨٧)

٥-قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾،[البقرة: ١٥٩] منسوخ بالاستثناء في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ ﴾ الآية، [البقرة: ١٦٠] كذا قيل، والصحيح أن المستثنى منه لا يجوز أن يسمى منسوخًا، وقد مر الفرق بين النسخ والاستثناء فراجعه.

٦- قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ ﴾ ، [البقرة: ١٧٣] نسخ بعضها بالسنة وهو قوله عليه الصلاة والسلام:« أحلّت لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد والكبد والطحال»(٨٨)، وقد مر أن ما بيّنته السنة بالتخصيص لا يسمى نسخًا للقرآن.

---

(٨٦) انظر الناسخ والمنسوخ لابن سلامة ص(٤).

(٨٧) انظر الناسخ والمنسوخ لابن سلامة ص(٤).

(٨٨) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٩٧) ، وابن ماجه (٣٣١٤)، من حديث ابن عمر مرفوعًا. وقال الدارقطني : في العلل(٢٢٧٧): يرويه المسور بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد، وخالفه عبد الرحمن بن زيد ين أسلم ، فرواه عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ وغيره يرويه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفًا، وهو الصواب. وأخرج الموقوف البيهقي(١/ ٢٥٤) ، في غير موضع ، وقال: هذا إسناد صحيح، وهو في معنى المسند .

قلت: وممّا يؤيده أن هذا خبر مؤكد موجب بحرف التوكيد، ناف بالحصر ما عداه، فمفهومه حلّ ما عدا المذكور. مع أن السُّنَّة حرّمت أشياء كثيرة من السباع، والبهائم، والطيور مما هو معلوم عند الفقهاء، ولا يقال: إن ذلك ناسخ لمفهوم الآية، بل السُّنَّة جاءت مخصّصة لمنطوق الآية ومفهومها [فتأمل](٨٩).

٧- قوله تعالى: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ﴾، [البقرة: ١٧٨] نزلت في حَيّين في العرب أراد أحدهم أن يقتل من خصمه الحر بالعبد.

قال هبة الله: أجمع المفسرون على نسخ هذه الآية(٩٠).

قلت: وفي دعوى الإجماع، بل في صحة النسخ نظر، واختلفوا في ناسخها: فقال بعضهم:

نسخها قوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾ الآية، [المائدة: ٤٥]

وهو مذهب أهل العراق، فإن قال قائل: هذا مكتوب على بني إسرائيل فكيف يلزمنا حكمه؟ جوابه: أن آخر الآية ألزمنا وهو: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾،[المائدة: ٤٥] .

وقال آخرون :ناسخها قوله تعالى في الإسراء: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣]، وقتل الحر بالعبد إسراف، وكذلك قتل المسلم بالكافر.

---

(٨٩) سقط من(ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د) .
(٩٠) انظر الناسخ والمنسوخ(٧٧).

قلت: دعوى النسخ بهذه الآية فيه نظر؛ لأنها مكية والبقرة مدنية، وأيضًا هذه لا تصلح أن تكون ناسخًا إلا لقوله: ﴿ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾، [المائدة: ٤٥] لولا ما مرّ؛ لكن السنة خصّصت منها: عدم قتل الحر بالرقيق والمسلم بالكافر عند الأئمة الثلاثة، خلافًا للحنفية، وخصّصت أيضًا عدم قتل الفرع بالأصل إجماعًا.

٨- قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ١٨٠﴾، [البقرة: ١٨٠] منسوخة بآية الميراث: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ الآية، [النساء: ١١].

قال عليه الصلاة والسلام: «إن الله أعطى كل ذي حق حقه ألا لا وصية لوارث»[٩١].

وقال الحسن البصري، وقتادة، وطاووس، والعلاء بن زيد، ومسلم بن يسار: هي محكمة غير منسوخة[٩٢].

وقال الضحاك: من لم يوص لقرابته قبل موته فقد ختم عمله بمعصية.[٩٣]

٩-قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾، [البقرة: ١٨٣].

اختلف المفسرون بعد إجماعهم على نسخها فيمن أشار الله إليهم من قبل، فقالوا: أشار الله إلى الأمم [الماضية][٩٤]؛ وذلك أن الله تعالى لم

---

(٩١) صحيح :تقدم.
(٩٢) انظر تفسير الطبري(٢/ ١٢٠).
(٩٣) انظر السابق.
(٩٤) في(ب)، (ج) ، (د): [الخالية]، والمثبت من(أ) .

يبعث نبيًا إلا فرض عليه وعلى أمته شهر رمضان، فآمنت به هذه الأمة، وكفرت به سائر الأمم السالفة.[(٩٥)]

قلت: فيه نظر ما لم تحمل على أن المراد بعد أنبيائهم.

وقال آخرون: أشار بالذين من قبلنا إلى النصارى، وذلك أنهم كانوا إذا أفطروا أكلوا، وشربوا، وجامعوا النساء ما لم يصلوا عشاء الآخرة يناموا قبل ذلك، فلم يزل أمر المسلمين كذلك حتى وقع أربعون رجلًا في خلاف الأمر، منهم عمر بن الخطاب ،فجامعوا نسائهم بعد النوم، فأنزل الله الناسخ وهو قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ الآية [البقرة: ١٨٧].[(٩٦)]

---

(٩٥) قال شعلة: في صفوة الراسخ ص(٥١-٥٢):ذهب جماعة من المفسرين منهم: أبو العالية، وعطاء والسدي إلى نسخ هذه الآية وقالوا: الإشارة بالكاف إلى صفة الصوم، وذلك أن الله سبحانه كتب على من قبلنا أنهم إذا نام أحدهم بعد المغرب لم يجز له الأكل ولا الشرب ولا الجماع إذا انتبه سواء كان قد أفطر قبل النوم أو لم يفطر، وكان الحكم كذلك في أول الإسلام، ثم نسخ ذلك بسبب عمر وجماعة من الصحابة – رضي الله عنهم– بقوله ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾ الآية [البقرة: ١٨٧].
وقال آخرون: هي محكمة ثم اختلفوا في الإشارة بالكاف من قوله: ﴿كما كتب ﴾ فقال مجاهد وقتادة: هي إشارة إلى عدد الصوم؛ وذلك أن الله تعالى كتب على من قبلنا صيام شهر رمضان، فقال لنا في هذه الآية: صوموا شهر رمضان كما أمرت من قبلكم بصيامه.
قال مجاهد: كتب الله شهر رمضان على كل أمة فغيروه وأبدلوه.وقال الآخرون: الإشارة إلى نفس الصوم، والمعنى: كتب عليكم أن تصوموا كما كتب على الذين من قبلكم أن تصوموا، وليس في هذا إشارة إلى الصفة، ولا على العدد.

(٩٦) انظر الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص/ ٢٦).

١٠- قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ ﴾، [البقرة: ١٨٤] كان الرجل إن شاء صام، وإن شاء أفطر، وأطعم مكان كل يوم مسكينًا، ثم قال تعالى: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ﴾ ، [البقرة: ١٨٤] فأطعم مسكينين، فنسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ ، [البقرة: ١٨٥] وفيه محذوف تقديره: بالغًا عاقلًا حاضرًا صحيحًا. وقيل: لا نسخ، والنفي مقدر أي: لا يطيقونه، ولا شك أن الذين لا يطيقونه لكبر، أو مرض لا يرجى برؤه؛ يطعمون لكل يوم مسكينًا.

١١-قوله تعالى :﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾، [البقرة: ١٩٠] منسوخة بقوله تعالى: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ ﴾، [البقرة: ١٩٤] وبقوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً ﴾ ،[التوبة: ٣٦] .

١٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ ﴾ ، [البقرة: ١٩١] منسوخة بقوله تعالى : ﴿ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ ﴾، [البقرة: ١٩٢] وهذا من الأخبار التي معناها الأمر، تأويلها :فاغفر لهم، وأعف عنهم، وهذا المحذوف هو جواب الشرط، والمذكور دليل الجواب، ثم نسخ ذلك بآية السيف.

١٣- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُواْ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ﴾ ، [البقرة: ١٩٦] ثم استثنى بقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ ، [البقرة: ١٩٦].

قلت: والصواب أن مثل هذا ليس بنسخ.

١٤- قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾، [البقرة: ٢١٥] منسوخة بآية الزكاة: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ الآية، [التوبة: ٦٠].

١٥- قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾، [البقرة: ٢١٧] منسوخة بآية السيف: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾، [التوبة: ٥] في كل زمان ومكان.

١٦- قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾، [البقرة: ٢١٩] منسوخة بآية المائدة.

فائدة:

قال المفسرون: السائل عمر، ومعاذ بن جبل، ونفر من الأنصار، بسبب حمزة لما سكر وجرد سيفه على أنصاري فهرب مستعديًا إلى رسول الله ﷺ، فقال عمر: يا رسول الله إن الخمر متلفة للمال مذهبة للعقل، فنزلت هذه الآية، فتركها قوم لقوله تعالى: ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾، [البقرة: ٢١٩] وشربها آخرون لقوله تعالى: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩].(٩٧)

ثم صنع عبد الرحمن بن عوف للناس طعامًا، وآتاهم بخمر فسكروا، وحضرت صلاة المغرب، فقرأ إمامهم: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون، فحذف لا في جميع السورة؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾، [النساء: ٤٣] فتركها [حينئذٍ](٩٨) قوم وقالوا: لا خير في شيء

(٩٧) لم أقف على أثر عمر.
(٩٨) زيادة من (ب)، (د).

يحول بيننا وبين الصلاة، وتركها قوم في أوقات الصلاة خاصة، [ثم دعا عتبان بن مالك قومًا فيهم] سعد بن أبي وقاص إلى وليمة على رأس بعير، فأكلوا، وسكروا، فافتخروا عند ذلك، فأنشد سعد قصيدة فيها هجاء للأنصار؛ فأخذ رجل من الأنصار لحى البعير فضرب به أنف سعد؛ ففزره؛ فانطلق سعد وشكا الأنصاري للنبي ﷺ، فقال عمر: اللهم بيّن لنا في الخمر رأيك بيانًا شافيًا؛ فأنزل الله تحريم الخمر في المائدة، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾، [المائدة: ٩٠] إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝٩١﴾، [المائدة: ٩١]؛ أي: المعنى: انتهوا، وذلك بعد غزوة الأحزاب بأيام(٩٩).

١٧-قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾، [البقرة: ٢١٩] وهو الفاضل عن قوت سنة: نسخ بآية الزكاة

١٨- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾، [البقرة: ٢٢١] منسوخة في حق الكتابيات بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ الآية، [المائدة: ٥] ،فشرط مع الإباحة [العفة](١٠٠)، فإن كنّ عواهر؛ فهن محرمات عند الحنابلة خاصة.

والصواب: أن مثل هذا تخصيص لا نسخ بما مرّ.

١٩- قوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا﴾، [البقرة: ٢٢٨] منسوخة بالطلاق الثلاث، فقال: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾، واختلف المفسرون إن وقعت الثالثة؛ فقال معقل بن يسار: وقعت عند قوله: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾، [البقرة: ٢٢٩].

---

(٩٩) أخرجه أبو داود (٣٦٧٠) والترمذي (٣٠٤٩) والنسائي (٨/ ٢٨٦) وغيرهم.
(١٠٠) في (ج)، (د): [العقد]، والمثبت من(أ)، (ب).

وقـال المحققـون: وقعـت عنـد قولـه تعـالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ ﴾ الآية، [البقرة: ٢٣٠].

٢٠-قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا ﴾ ، [البقرة: ٢٢٩] نسخها الاستثناء بالخلع بقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ الآية، [البقرة: ٢٢٩] وقد مرّ أن الاستثناء لا يسمى نسخًا.

٢١- [قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِ ﴾ ، [البقرة: ٢٣٣] هذا خبر معناه الأمر: نسخ بقوله تعالى: ﴿ فَإِنۡ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٖ مِّنۡهُمَا وَتَشَاوُرٖ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] لأهل الخبرة إن الفطام في ذلك الوقت لا يضر الولد ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَاۗ ﴾؛أي: في الفطام قبل الحولين][101].

٢٢- قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ فَإِنۡ خَرَجۡنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِي مَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعۡرُوفٖۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٢٤٠﴾ ﴾ ، [البقرة: ٢٤٠] فالمتاع نفقة سنة مدة حبسها، ولا يكون لها بعد ذلك ميراث من ماله، وقوله تعالى: ﴿وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا ﴾، [البقرة: ٢٤٠] نسخ بآية الميراث وهي قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّكُمۡ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَكُمۡ وَلَدٞ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكۡتُمۚ﴾ [النساء: ١٢]، فالمنسوخ هو الوصية والنفقة.

وقوله تعالى : ﴿إِلَى ٱلۡحَوۡلِ ﴾ ، [البقرة: ٢٤٠] نسخ بقوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗا ﴾ ، [البقرة: ٢٣٤].

٢٣- قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ ، [البقرة: ٢٥٦] منسوخة بآية السيف.

---

(١٠١) ما بين المعقوفين سقط من (ب)، والمثبت من : (أ)، (ج).

٢٤- قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾، [البقرة: ٢٨٢] منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ الآية، [البقرة: ٢٨٣] وقيل: لا نسخ، والأمر للندب.

قلت: وهو مذهب الأئمة الأربعة، والحنابلة يسنّ عندهم الإشـهاد في كل عقد: من بيع وغيره، سوى النكاح، فيجب الأشهاد. وقال الضـحاك: الإشهاد على التبايع عزم من الله، واجب في صغير الأمر وكبيره،(١٠٢) وبذلك قال النخعي، والشعبي، وجماعة من التابعين، وقالوا: إنا نرى أن نشـهد ولـو على [جوزة](١٠٣) بقل.(١٠٤)

٢٥- قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ ، [البقرة: ٢٨٤] منسوخة بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ ، الآية، [البقرة: ٢٨٦] ، وسبب النسخ ما روى عن ابن عباس وغيره: أن المنسوخ شقّ على الصحابة،وقالوا: إنه ليحوك الأمر في نفوسنا ، لو سقطنا من السماء إلى الأرض لكان أهون علينا، فقال عليه الصلاة والسلام: لا تقولـوا كما قالت اليهود، سمعنا وعصينا، ولكن قولوا: سـمعنا وأطعنـا، فلـمّا علـم الله تسليمهم أنزل الناسخ(١٠٥).

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: «إن الله تجاوز عن أمتي ما وسوست به نفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به».(١٠٦)

---

(١٠٢) انظر تفسير البغوي (١/ ٢٥٣).
(١٠٣) في(أ)، (ب): [جرزة].
(١٠٤) انظر تفسير البغوي
(١٠٥) انظر تفسير الطبري (٥/ ١٥٣)وابن أبي حاتم (٢/ ٥٧٨).
(١٠٦) أخرجه البخاري (٢٣٩١) بلفظ « إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدرها ما لم تعمل أو تتكلم ».

فائدة:

عند كثير من العلماء أن هذه الآية غير منسوخة ووجهه أن النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب ،منها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، [النور: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴾، [الحجرات: ١٢] والإجماع على تحريم الحسد والكبر.

والجمع بين حديث أبي هريرة السابق والحديث القدسي، وهو «إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها، وإن عملها فاكتبوها [سيئة، وإذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة، وإن عملها فاكتبوها عشرًا] (١٠٧)»(١٠٨).

أنهما محمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه، وأما إذا وطن نفسه على معصية مثلًا، فإن قطعه عنها قاطع غير خوف الله فهذا العزم سيئة، وإن عملها كتبت معصية ثانية وإن قطعه عنها خوف الله تعالى كتبت له حسنة.

قلت: فظهر مما تقرر أن الآية مؤولة لا منسوخة، وهذا كلام في غاية التحقيق، وهو أحسن من قول بعض المفسرين في تعليله عدم النسخ بأن قوله تعالى : ﴿ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾، [البقرة: ٢٨٤] خبر ، والنسخ لا يدخل الأخبار؛ إذا هو ليس بخبر محض، بل خبر معناه الأمر؛ أي: ابدوا ما في أنفسكم أو أخفوه يحاسبكم به الله ؛ مثل: ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ ﴾ ، [يوسف: ٤٧] ؛ أي: ازرعوا، بل لو سلمنا أنه خبر محض؛ فليس بدافع لما علمت مما مر من كلام بعض المحققين.

(١٠٧) ما بين المعقوفين سقط من(ج)، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).
(١٠٨) أخرجه مسلم (١٢٨) بلفظ « قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بسيئة »

لكن هنا إشكال، وهو: أن الصحابي نص على أنها منسوخة؛ فكيف يُنكَر عليه؟.

جوابه قد اختلف أصحاب الأصول في أن قول الصحابي هل هو حجة أم لا، والمحققون من الشافعية ومن وافقهم أنه ليس بحجة لاحتمال أن يكون قوله عن اجتهاد، ما لم يعزوه للنبي ﷺ.[(١٠٩)]

***

سورة آل عمران

مدنية، وهي مائتا آية وكلماتها ثلاث آلاف وخمسمائة وعشر، وحروفها أربعة عشر ألفًا وأربعة وثلاثون.

وفيها من المنسوخ خمس آيات:

١- قوله تعالى: ﴿وَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾، [آل عمران: ٢٠] منسوخ بآية السيف.

قلت: وينبغي أن يكون مثله قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾، [آل عمران: ٣٢]؛ إذ جواب الشرط محذوف؛ أي: [فأعرضوا][(١١٠)] عنهم ونحوه.

٢- قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾﴾ إلى قوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾، [آل عمران: ٨٦-٨٨] والآيات الثلاث

---

(١٠٩) انظر المستصفى للغزالي(١/ ١٠٢).

(١١٠) في (أ) : [فأعرض]، والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

نزلت في رهط ارتد عن الإسلام(١١١)، منسوخة بالاستثناء بعدها، وهو قوله تعالى ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾، [آل عمران:٨٩] ، وقد مر ما فيه، والاستثناء نزل في حق من رجع منهم للإسلام، وهو الحارث بن سويد بن الصامت، فصار الحكم فيه وفي غيره إلى يوم القيامة(١١٢).

٣- قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾، [آل عمران: ١٠٢] [ولما نزلت قالوا: يا رسول الله وما حق تقاته؟](١١٣) ، فقال عليه الصلاة والسلام: أن يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر، فقالوا :ومن يطيق ذلك؟ فانزعجوا لنزولها انزعاجًا عظيمًا، ثم نزلت بعدها آية تؤكد حكمها(١١٤) ،وهو قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾، [الحج: ٧٨]فكانت هذه عليهم أعظم من الأولى ومعناها: اعملوا لله حق عمله، [وهو](١١٥) جهاد الكفار، أو جهاد النفس والهوى وهو الجهاد الأكبر، ولا تخافوا في الله لومة لائم، فكادت عقولهم تذهل، فلمّا علم الله ما نزل بهم يسّر [وخفف فنسخها بقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ ، [التغابن: ١٦] فكان هذا](١١٦) تيسيرًا من التعسير، وتخفيفًا من التشديد.

***

---

(١١١) انظر نواسخ القرآن لابن الجوزي (١/ ١٠٥).
(١١٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٥/ ٥٥٨) عن مجاهد.
(١١٣) سقط من (ب) والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).
(١١٤) انظر تفسير ابن كثير (١/ ٣٨٨).
(١١٥) في(أ)، (ب) : [أو هو]، والمثبت من: (ج) ، (د).
(١١٦) ما بين المعقوفين سقط من(ج)، (د) والمثبت من: (أ)، (ب).

سورة النساء

مدنيـــة إلا آيتينـــا الأولى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، [النساء: ٥٨] نزلت على النبي ﷺ في الطواف في شأن مفتاح الكعبة لـيرده إلى بني شيبة.[١١٧]

و الثانية :قوله تعالى:﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ﴾، [النساء: ١٢٧] نزلت بمكة في سؤال جابر بن عبد الله الأنصاري.[١١٨]

وهي مائة وسبع، أو ست، أو خمس وسبعون آية، وكلماتها ثلاث آلاف وأربعمائة وخمس وأربعون كلمة، وحروفها ستة عشر ألفًا وثلاثون .

وفيها من المنسوخ إحدى وعشرون آية:

١ - قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ ﴾ ، [النساء: ٨] أجمع المفسرون على نسخها بآية الميراث، واختلفوا في تقديرها، قال مجاهد: كأن يجعل لجميع الأقارب من المال حظ[١١٩]، وقال آخرون: كانت القسمة لأولي القربى الوارثين خاصة، وأمروا أن يقولوا لليتامى والمساكين قولًا معروفًا، وأن

---

(١١٧) انظر تفسير الطبري (٧/ ١٧٠) وتفسير البغوي(٢/ ٢٣٧).

(١١٨) انظر تفسير الطبري (٧/ ٣٥٦) وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/ ١٠٧٧) عن السدي ، قال: « كان جابر بن عبد الأنصاري - ثم السلمي- له بنت عم عمياء ، وكانت دميمة وكانت قد ورثت عن أبيها مالا، وكان جابر بن عبد الله يرغب عن نكاحها ، ولا يُنْكِحُها رهبة أن يذهب الزوج بمالها، فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك ، وكان ناس في حجورهم جواري أيضًا، مثل ذلك، فجعل جابر يسأل؛أترث الجارية إذا كانت قبيحة ، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «نعم»، فأنزل الله فيهم هذا.

(١١٩) لم أقف عليه بنصه.

يرزقوهم ما طابت به أنفسهم[120]. قال الحسن: كانوا يعطون التابوت، والأواني، ورث الثياب، والمتاع الذي يستحى من قسمته[121].

٢- قوله تعالى: ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ ﴾، [النساء: ٩] ؛ وذلك أن الله تعالى أمر الأوصياء بإمضاء الوصية لئلا يغير ما رسم الموصي، ثم نسخ منها الجور [والجنف][122] بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾، [البقرة: ١٨٢].

٣- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾، [النساء: ١٠] لما نزلت امتنعوا من مخالطتهم، والأكل والشرب معهم واعتزلوهم فدخل الضرر على الأيتام فنزل قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ الآية، [البقرة: ٢٢٠] فرخّص في المخالطة لا في أكل أموالهم بالظلم. ثم قال تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾، [النساء: ٦].

قلت: والمعروف عند الإمام أحمد الأقل من كفايته وأجرة مثله، وعند بعضهم المعروف: القرض، فإذا أيسر ردّه[123].

---

(١٢٠) أخرجه الطبري في التفسير (٦/ ٤٣٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٧٥)، وعبد الرزاق في التفسير (١/ ١٥٠)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٣٠٥).

(١٢١) انظر تفسير الطبري(٦/ ٥٠٧)، والبغوي(١/ ١٨٤).

(١٢٢) في (أ)، (ج)، (د): [العقد]، والمثبت من: (ب).

(١٢٣) انظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٣٩٧)، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي(١/ ٦٩)، والناسخ والمنسوخ لابن حزم (١/ ٣٢) .

٤ -قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴿١٥﴾﴾، [النساء: ١٥].

كانت المرأة إذا زنت وهي محصنة حبست في بيت حتى تموت، فنسخت الحبس آية الحدود، وقال عليه الصلاة والسلام: «خذوا عني جعل الله لهن سبيلًا، الثيب بالثيب الرجم، والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام»(١٢٤).

وعند أبي حنيفة التغريب في حق البكر منسوخ، وأكثر أهل العلم على ثبوته، وفعله أبو بكر وعمر رضي الله عنهما (١٢٥).

[وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا﴾، [النساء: ١٦] ؛أي: الفاحشة ﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾، [النساء: ١٦]، وكان البكران إذا زنيا؛ عُيِّرا وشُتما لاغير؛ فنسخ الله ذلك بقوله تعالى: ﴿فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ﴾، [النور: ٢]](١٢٦)(١٢٧).

٥- قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١٧﴾﴾، [النساء: ١٧] أجمعت الصحابة رضي الله عنهم أن كل ما عصي الله به فهو جهالة، عمدًا كان أو جهلًا وكل من عصاه فهو جاهل (١٢٨).

---

(١٢٤) أخرجه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت.

(١٢٥) انظر البحر الرائق(٥/ ١١).

(١٢٦) سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

(١٢٧) والناسخ والمنسوخ لابن حزم (١/ ٣٢)، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي(١/ ٦٩).

(١٢٨) أخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٠٧)، وتفسير البغوي(١/ ١٨٤) عن قتادة رضي الله عنه.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾، [النساء: ١٧] ؛ أي: قبل الغرغـرة، هذا هو الراجح، لقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الله يقبل توبـة العبـد مـا لم يغرغر»[(١٢٩)]، وفي رواية أخرى: « ما لم تتردد الـروح في حلقـه»[(١٣٠)]، فكـان خبره تعالى في هذا عامًا ثم خصص بقوله تعـالى(مـن قريـب)فصـار ناسـخًا لبعض حكمهـا في أهـل الشـرك فقـال: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الآية، [النساء: ١٨].

قلت: ووجه النسخ غير ظاهر؛ لأن معنى الآية الأولى غير معارض للآية الثانية، وهو التوبة عند حضور الموت، والوقوع في النزع، وهذا لا فرق فيه بين توبة الكـافر وغـيره، اللهـم إلا أن تكـون التفرقـة طريقـة لبعضـهم [بدليل][(١٣١)]قوله تعـالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا﴾، [غـافر: ٨٥] وبدليل قصة فرعون، وهنا تأمـلٌ وهـو: أن الغرغـرة تكـاد ألا تنضـبط فلـو سمعنا كافرًا نطق بالشهادتين عند الغرغرة، فالظاهر أنا نحكم بإسلامه شرعًا احتياطاً وإن كان هذا لا ينفعه فيما بينه وبين الله تعالى فليحرر.

---

(١٢٩) حسن أخرجه الترمذي (٣٥٣٧) وابن ماجه (٤٢٥٣) وأحمد في المسند(٢/ ١٣٢) وابن حبان في صحيحه (٦٣٠) والحاكم في المستدرك(٧٧٦٨) وعبد بن حميد (٨٤٧) وابن الجعد في مسنده(٣٤٠١) وعنه أبو يعلى في مسنده(٥٧١٧) والطبراني في مسند الشاميين (١٩٤) (٣٥١٩) وغيرهم من طريق ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن ابن عمرو مرفوعًا.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(١٣٠) لم أقف عليها مسندة.

(١٣١) سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).

٦- قولــه تعــالى: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ ، [النساء: ١٩] منسوخ بالاستثناء على ما فيه وهو إلا أن يـأتين بفاحشـة مبينـة ، فيباح حينئذٍ عضلهن ويحل للزوج خلعهـا بعـوض. والفاحشـة: النشـوز أو الزنا.

٧- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾، [النساء: ٢٢] اختلف المفسرون، فقيل: هي محكمة، وقيل: استثنى الله مـا قـد سـلف مـن أفعالهم، أي: ما سلف قد عفوت عنه.

٨- قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، [النساء: ٢٣] استثنى منه أيضًا ما قد سلف

٩ـ قولــه تعــالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، [النساء: ٢٤]، وهو نكاح المتعة، وذلك أن النبي ﷺ نـزل في بعـض أسـفاره فشكوا إليه الغربة فقال: استمتعوا من هؤلاء النساء، وكان ذلك ثلاثـة أيـام فقط، ثم خطبهم عليه الصلاة والسلام،فقال : ألا وإني قد كنت أحللت لكم هذه المتعة ألا وإني قد حرمتها، ألا فليبلغ الشاهد الغائب.(١٣٢)

وعن علي رضي الله عنه: أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية.(١٣٣)

وذهب عامة الناس إلى أن نكاح المتعة حرام. والآيـة منسـوخة إلا عند ابن عباس، ورُوى أنـه رجـع عـن ذلـك،(١٣٤) وناسـخها قولـه تعـالى:

(١٣٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٤٠٤) وغيره.
(١٣٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٩) ومسلم (١٤٠٧).
(١٣٤) انظر الروضة الندية (٢/ ١٦٧).

﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾،
وأجمعوا [على أنها](١٣٥): ليست زوجة، ولا ملك يمين.

وقيل: أن ناسخها آية المواريث؛ إذ ليس لها ربع ولا ثمن، قال الإمام الشافعي -رضي الله عنه-: لا أعلم في الإسلام شيئًا أُحِلَّ ثم حُرِّم [إلا](١٣٦) المتعة(١٣٧).

قلت: هل يرد [عليه](١٣٨) الحمر الإنسية، والخمرة؟.

١٠ _ قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾، [النساء: ٢٩] منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَلَا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ ﴾ إلى قوله ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾، [النور: ٦١].

قلت: وهذه الآية الناسخة منسوخة كما قال بعضهم بقوله عليه الصلاة والسلام: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه»(١٣٩)، وهو حجة الحنابلة حيث قالوا: [يحرم](١٤٠) على الشخص أن يأكل من بيت قريبه، أو صديقه بلا إذن صريح أو قرينة، وعليه الفتوى عندهم.

فإن قلت: ثبت بهذا نسخ الكتاب بالسنة.

---

(١٣٥) سقط من (أ) والمثبت من: (ب)، (ج)، (د).
(١٣٦) في (أ)، (ج)، (د): [غير]، والمثت من: (ب).
(١٣٧) انظر إعانة الطالبين (٤/ ١٤٥).
(١٣٨) سقط من (ج)، والمثبت من (أ)، (ب)، (د).
(١٣٩) أخرجه الدارقطني في سننه (٣/ ٢٦) عن أنس رضي الله عنه، و(٣/ ١٥) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله ﷺ قال في خطبته في حجته: «ألا وإن المسلم أخو المسلم لا يحل له دمه ولا شيء من ماله إلا بطيب نفسه، ألا هل بلغت، قالوا نعم، قال: اللهم أشهد.
(١٤٠) في (أ)،: [حرام]، والمثبت من: (ب) (ج)، (د).

قلت: قال بعض المحققين: الناسخ قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ ، [الأحزاب: ٥٣] ،فهذا وإن كان ظاهره أن المراد الخصوص ؛ لكن السُّنَّة بينت أن المراد به العموم فليحرر.

١١ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾، [النساء: ٣٣]؛ أي: حظهم من الميراث. وكان ذلك في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾، [الأنفال: ٧٥] .

فائدة:

ذكر أهل التفسير: أن الرجل كان يعاقد الرجل؛ فيقول: دمي دمك، وأمري أمرك، وثأري ثأرك، وحربي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك، وتطلب بي وأطلب بك، وتعقل عني وأعقل عنك.

قلت: هذا هو مذهب الحنفية لكن بشرط أن يكون كل منهما مقطوع النسب أحدهما؛ لكن لا يرث ممن له نسب، ويسمون هذا ولاء الموالاة، وذلك ولاء العتاق، فعلى مذهبهم الآية غير منسوخة، وهو دليل قوي قلَّ من [يتنبه](١٤١) له.

١٢ -قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾، [النساء: ٦٣]. الآية منسوخة بآية السيف.

١٣ - آية: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾، [النساء: ٦٤] منسوخة بقوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ، [التوبة: ٨٠] فقال عليه السلام : لأزيدنّ على السبعين ، فنزل قوله

(١٤١) في (ب)،: [تنبه] ، والمثبت من: (أ) (ج)، (د) .

تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾[١٤٢]، [المنافقون: ٦].

١٤- قوله تعالى: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾، [النساء: ٧١] ، أي: سرايا متفرقين، ﴿أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ۝٧١﴾ ، [النساء: ٧١]. منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ الآية، [التوبة: ١٢٢].

١٥-قوله تعالى: ﴿وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۝٨٠﴾، [النساء: ٨٠] وقوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ۝٨١﴾ ، [النساء: ٨١] وقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ ، [النساء: ٩٠] منسوخة بآية السيف.

١٦- قوله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ﴾ ، [النساء: ٩١] منسوخة بآية السيف، وهم أسد، وغطفان، وقيل: بنو عبد الدار، كانوا يقولون للمشركين:نحن على دينكم [وللمسلمين نحن على دينكم][١٤٣] ، يريدون بذلك الأمن من الفريقين.[١٤٤]

١٧- قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾ ، [النساء: ٩٢] منسوخة بقوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ الآية ، [التوبة: ١].

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ۝٩٣﴾ [النساء: ٩٣] .

---

(١٤٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٥٩٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٨٥٤).
(١٤٣) ما بين المعقوفين سقط من (ج) ، والمثبت من (أ)، (ب)، (د).
(١٤٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٣٠٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٠٢٩).

أجمع المفسرون على نسخها، وناسخها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ، [النساء: ١١٦] وقوله في آخر سورة الفرقان: ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾، [الفرقان: ٦٨] إلى قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا ﴾ الآية، [الفرقان: ٧٠] ، وقال ابن عباس، وابن عمر: إنها محكمة غير منسوخة، واحتجا بأن الوعيد تكاثف فيها(١٤٥) ، والصواب مذهب الجمهور.

والآية نزلت في كل كافر قتل مؤمنًا، أو هو وعيد لمن قتل مؤمنًا مستحلًا لقتله بلا سبب، والمراد: ومات كافرًا أو فجزاؤه جهنم خالدًا فيها [إن](١٤٦) جازاه .وما روي عن ابن عباس فعلى سبيل التشديد؛ لما روى عنه أنه قال: إن لم يقتل القاتل يقال [له](١٤٧) لا توبة لك.(١٤٨)

١٨- قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ ﴾ ، [النساء: ١٤٥] منسوخة بالاستثناء بعدها: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ ﴾ الآية، [النساء: ١٤٦].

***

(١٤٥) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١/ ٧٧).
(١٤٦) في (أ)،: [أو] ، والمثبت من: (ب) (ج)، (د) .
(١٤٧) سقط من : (ب)، والمثبت من: (أ) (ج)، (د) .
(١٤٨) تفسير الطبري(٧/ ٣٤٢-٣٤٤)، وابن أبي حاتم(٣/ ١٠٣٧).

سورة المائدة

مدنيـة إلا آيـة : ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ ، [المائـدة: ٣] ؛ فنزلـت بعرفات، وهـي مائـة وثـلاث، أو اثنتـان، أو عشرـون آيـة، وكلماتهـا ألفـان وثمانمائة [وأربع، وحروفها أربعة عشر ألفًا وتسعمائة][١٤٩] وثلاثون.

وفيها من المنسوخ سبع آيات:

١ - قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗا﴾ ، [المائدة: ٢] والشعائر: مناسك الحج، أو الهدايا المشـعورة، أو المـراد مـا حـرم الله، أو المراد النهي عن القتل في الحرم، وهذه الآية منسوخة بآية السيف.

وكذلك قوله تعـالى: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣﴾، [المائدة: ١٣] ، منسوخة بآية السيف.

٢ - قولـه تعـالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾، [المائدة: ٣٣] منسوخة بالاستثناء بعدها في قوله تعـالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾الآية، [المائدة: ٣٤].

٣- قوله تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٤٢﴾ ، [المائدة: ٤٢]

(١٤٩)ما بين المعقوفين سقط من : (ج)، (د) والمثبت من: (أ) ، (ب) .

منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾، [المائدة: ٤٩] وبه قال مجاهد، وسعيد، وعكرمة، وابن عباس.(١٥٠)

فيجب على حاكم المسلمين: الحكم بينهم، وقال الحسن البصري، والشعبي والنخعي لا نسخ(١٥١)، والحاكم مخير بين الحكم وعدمه، هذا كله إذا تحاكم أهل الذمة مع بعضهم إلينا. فأما إذا تحاكم إلينا مسلم وذمي فيجب الحكم بينهما إجماعًا.

٤- قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾، [المائدة: ٩٢] منسوخة بآية السيف.

فائدة:

قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾، [المائدة: ٨٢] هذا خاص بالنجاشي ووفده؛ الذين أسلموا لما قدموا على النبي ﷺ، وهم اثنان وثلاثون، أو أربعون، أو سبعون، أو ثمانون رجلًا(١٥٢)، وليس المراد كل النصارى؛ لأنهم في عداوتهم كاليهود.

---

(١٥٠) أخرجه أبو داود (٣٥٩٠) عن عكرمة عن ابن عباس، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٤١)، والنسائي في الكبرى (٧٢١١)، والطبراني في الكبير (١/ ٦٣)، والأوسط (٢/ ٢٢٨)، عن مجاهد عن ابن عباس.
وانظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١/ ٨١)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٣٩٨)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (١/ ١٤٦).

(١٥١) أخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (١/ ١٤٨)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (١/ ٣٩٨)، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي(١/ ٨١).

(١٥٢) انظر أحكام القرآن للجصاص(٤/ ١٠٩)، وتفسير الطبري (٨/ ٥٩٦)، وتفسير البغوي (٣/ ٨٦).

٥- قولـه تعـالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ، [المائدة: ١٠٥] منسوخ أولها بآخرها؛ لأن الهداية هنا الأمر بالمعروف.

فائدة:

قال أبو عبيدة ليس في كتاب الله آية جمعت الناسخ والمنسوخ غير هذه الآية.[١٥٣]

قلت: يرد عليه نحو آية الزواني.

سئل عليه الصلاة والسلام عن هذه الآية فقال:

« مروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا، ودنيًا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك، ودع أمر العوام ...»[١٥٤] الحديث.

وقال مجاهد، وابن جبير: هي في اليهود والنصارى؛ أي: لا يضركم من ضل منهم؛ فخذوا منهم الجزية واتركوهم.[١٥٥]

---

(١٥٣) أخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (١/ ١٤٩) وانظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة(١/ ٨٢)، وتفسير القرطبي (٦/ ٣١٧)، وزاد المسير لابن الجوزي (٤/ ٣٤٥).

(١٥٤) أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي(٣٠٥٨)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٥٨) والطبراني في الكبير (٢٢/ ٢٢٠)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١٢٧)، وفي السنن الكبرى (١٠/ ٩١)عن أبي ثعلبة الخشني –رضي الله عنه.
وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع(٢٣٤٤) ، الضعيفة (١٠٥٢).

(١٥٥) أخرجه الطبري في التفسير (٩/ ٢٢١)، والبغوي في التفسير (٣/ ١١٠)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد، وابن المنذر ، وابن جرير، وأبي الشيخ.

وقال ابن مسعود: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما قبل منكم، فإن ردّ عليكم فعليكم أنفسكم.[(١٥٦)]

٦- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ ﴾، [المائدة: ١٠٦] أي من غير [ملّتكم][(١٥٧)] ودينكم. الآية منسوخة مع اللتين بعدها عند جماعة بقوله تعالى: ﴿وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾، [الطلاق: ٢] فبطلت شهادة أهل الذِّمَّة سفرًا وحضرًا. وعند جماعة هذه غير منسوخة، وقالوا إن لم يجد مسلمين فليشهد كافرين.

وقلت: وهذا هو مذهب الحنابلة، ولا تجوز شهادة كافر على مسلم إلا في وصيته سفرًا.

---

(١٥٦) أخرجه الطبراني في الكبير (١/ ٢٢١)، بنحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه والطبري في التفسير (٩/ ٤٣)، والبغوي في تفسيره (٣/ ١١٠)، وأحكام القرآن للجصاص (٤/ ١٥٨).

(١٥٧) سقط من : (ب)، والمثبت من: (أ) (ج)، (د).

فائدة:

قال بعض العلماء في سورة المائدة: لم ينسخ منها شيء البتة بل جميعها [محكم][١٥٨]؛ لأنها لم ينزل بعدها شيء ينسخ ما فيها من الأحكام، يؤيده قول عائشة رضي الله عنها: سورة المائدة آخر ما نزل، فما وجدتم فيها حلالًا فحلّلوه، وما وجدتم فيها حرامًا فحرّموه[١٥٩]، واحتج من قال بالنسخ بقول البراء بن عازب: آخر سورة نزلت براءة[١٦٠]، وهذا لا يردّ القول الأول؛ لأن ما ذكر أنه منسوخ منها لم يدع نسخه بشيء من براءة إلا ما نسخ بآية السيف، فتأمل.

---

(١٥٨) في (أ)،: [محكمة]، والمثبت من: (ب) (ج)، (د).

(١٥٩) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٨٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٦/ ٣٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٧٢)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٤٠)، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٦٠) أخرجه البخاري(٤١٠٦)، ومسلم »(١٦١٨).

سورة الأنعام

مكية إلا ست آيات : ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ الآيـة، [الأنعـام: ٩١] نزلـت في المدينـة في مالـك اليهـودي.[١٦١] ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ﴾ إلى قولـه: ﴿عَنْ ءَايَـٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾ ، [الأنعام: ٩٣] نزلتـا في المدينـة في مسـيلمة الكذَّاب حين قال: أوحي إليَّ، وفي عبد الله بن أبي السرح حين قـال :سـأنزل مثلما أنزل الله.[١٦٢]

وقولـه تعـالى : ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ﴾، [الأنعـام: ١٥١] إلى ثـلاث آيـات، نزلت في المدينة، وهن المحكمات، ما أنزل الله من كتاب إلا وهن فيـه، وهـي مائة وخمس، أو ست، أو سبع وستون آية على الخلاف، وكلماتها ثلاث آلاف وثنتان وعشرون، وحروفها اثني عشر ألفًا ومائتان وأربعة وأربعـون حرفًـا، ويقال: أنزلت ليلًا جملةً واحدةً؛ أي: غير ما استثنى- ومعهـا سـبعون ألـف ملك، يسبحون ويحمدون.

وفيها من المنسوخ اثنتي عشرة آية

١- قولـه تعـالى: ﴿ قُلْ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ ﴾ ، [الأنعـــام: ١٥] منســوخة بقولــه تعــالى: ﴿ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ الآية ، [الفتح: ٢] .

٢- قولـــه تعـــالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾، [الأنعـام: ٦٨] إلى قولـه تعـالى: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ ﴾، [الأنعام: ٦٩] كان ذلك في أول الإسلام، ثم نسخ بقوله تعالى في النسـاء: ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾، [النساء: ١٤٠] .

---

(١٦١) انظر تفسير الطبري (٩/ ٣٩٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٣٤٢).

(١٦٢) انظر تفسير الطبري (٩/ ٤٠٤-٤٠٧)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٣٤٦) .

٣- قولـه تعـالى: ﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾﴾، [الأنعام: ٦٦] أي: بمسلط ألزمكم بالإسلام، أو برقيب، منسوخة بآية السيف.

٤- وقولـه تعـالى: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾، [الأنعام: ٧٠] وهم اليهود والنصارى، منسوخة بآية السيف.

٥- وقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾، [الأنعام: ٩١] .منسوخة بآية السيف.

٦-وقولـه تعـالى: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾﴾، [الأنعام: ١٠٤] منسوخة بآية السيف

٧- وقولـه تعـالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾، [الأنعام: ١٠٦]؛ منسوخة بآية السيف.

٨-وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ﴾، [الأنعام: ١٠٨] منسوخة بآية السيف.

٩- وقولـه تعـالى: ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾، [الأنعام: ١١٢] منسوخة بآية السيف.

١٠-وقوله تعـالى: ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾، [الأنعام: ١٣٥] وقولـه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾، [الأنعام: ١٥٩] أي: فرقـا ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾، [الأنعام: ١٥٩] ؛ أي من قتالهم: كلّها منسوخة بآية السيف.

١١ -قولـه تعـالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾، [الأنعـام: ١٢١] منسـوخة بقولـه تعـالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾، [المائـدة: ٥] يعنـي: الذبائح.

قلت: وهذا هو مذهب الشافعية بخلاف المذاهب الثلاثة؛ فعندهم، وعند الثوري، وفقهاء الثوري، وفقهاء الكوفة: إن ترك التسمية عامدًا؛ لا تحل، وإن كان ناسيًا؛ تحل، وعند الشعبي، وابن سيرين تحرم مطلقًا؛ لظاهر الآية.[١٦٣]

---

(١٦٣) انظر تفسير الطبري (٩/ ٥٢٩)، والبغوي (٣/ ١٨٣).

سورة الأعراف

مكية إلا أربع آيات، نزلت بالمدينة، وهي قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا ﴾، [الأعراف: ١٦١] إلى ثلاث آيات.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ الآية، [الأعراف: ١٧٢].

وقيل: وقوله تعالى: ﴿ وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ ﴾،[الأعراف: ١٦٣] إلى قوله: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾، [الأعراف: ١٧١] ليس بمكي.

وهي: مائتان، أو خمس، أو ست آيات، وكلماتها: ثلاث آلاف وثلاث مائة وخمسة وعشرون، وحروفها: ثلاثة عشر ألف وثمانمائة وست وسبعون.

وفيها من المنسوخ آيتان، [وباقيها][١٦٤] كله محكم.

١ – قوله تعالى:﴿وذر الذين يلحدون في أسمائه﴾، الآية منسوخة بآية السيف.

٢– قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾، [الأعراف: ١٩٩] هذه الآية من عجيب القرآن، أولها وآخرها منسوخ، ووسطها محكم.

وقوله: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾، [الأعراف: ١٩٩]؛ أي: الفاضل من أموالهم تقدم أنه منسوخ بآية الزكاة، ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾ ؛ أي: المعروف محكم، ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ منسوخ بآية السيف.

وروى أن جبريل عليه السلام قال للنبي محمد ﷺ: جئتك من عند ربك بمكارم الأخلاق، ثم قرأ عليه هذه الآية، فقال: ما معناها يا جبريل، قال: معناها: صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعف عمن ظلمك.

(١٦٤) في (ج)، (د) ،: [باقيه] ، والمثبت من: (ب).

سورة الأنفال

مدنية إلا آيتين قوله تعالى ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ﴾ الآيـة، [الأنفـال: ١] نزلت ببدر .(١٦٥)

وقوله تعالى :﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ ﴾ الآية، [الأنفـال: ٦٤] نزلت بمكة في عمر وأصحابه.(١٦٦) وقال بعضهم من قوله : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ ، [الأنفال: ٣٠] إلى آخر سبع آيات ليس بمدني.وحروفهـا: خمسة آلاف ومائتان وأربعة وستون . وكلماتها: ألف ومائتـان وإحـدى وثلاثـون. وهي: خمس، أو ست، أو سبع وسبعون آية، وفيها من المنسوخ ست آيات.

١-قوله تعالى : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ﴾ ؛ أي: الغنائم﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ ، [الأنفال: ١] منسـوخة بقولـه تعـالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾ الآية ، [الأنفال: ٤١]. وقيل: لا نسخ، والمعنى أن الحكم في الأنفال لله ولرسوله وليس الأمر في قسمتها مفوضًا إلى رأي أحد. وقد بين الله ورسوله مصارفها.

٢- قولـه تعـالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ ، [الأنفال: ٣٣] منسوخة بقوله تعالى: ﴿قَـٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾الآية،[التوبة: ١٤]

---

(١٦٥) انظر أسباب النزول للواحدي (٢٧٣)، وتفسير البغوي (٣/ ٣٧٤) سعيد بن جبير : أسلم مع رسول الله ﷺ ثلاثة وثلاثون رجلا وست نسوة، ثم أسلم عمر بن الخطاب فتم به الأربعون؛ فنزلت هذه الآية.

(١٦٦) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥/ ١٧٢٨)، وتفسير البغوي (٣/ ٣٧٤).

قلت: لو ادّعى مدّع أن ناسخها ما بعدها لكان حسنًا، وهو: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾، [الأنفال: ٣٤] الآية، أي: وإن كنت فيهم، وإن كانوا يستغفرون.

٣- قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ ﴾، [الأنفال: ٣٨] منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾، [الأنفال: ٣٩] أي: شرك

٤- قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾، [الأنفال: ٦١] منسوخة عند جماعة بآية السيف.

٥- قوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾، [الأنفال: ٦٥] . قال ابن عباس: لما نزلت هذه الآية؛ ثقلت على المسلمين، فنسخها الله بقوله تعالى: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ ﴾، [الأنفال: ٦٦] وقيل: لا نسخ، لأنّ التخفيف لا ينسخ حكم الأول، وإنما التخفيف رخصة وإباحة، والناسخ ما رفع حكم المنسوخ، وبالإجماع أن الرجل إذا أطاق قتال غيره من المشركين وقاتلهم كان له الأجر العظيم، قاله بعض المحققين.

٦- قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾، [الأنفال: ٧٢] يعني الميراث، وذلك أنهم كانوا يتوارثون بالهجرة، ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ الآية ، [الأنفال: ٧٥]. وزاد بعضهم: ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ ﴾، [الأنفال: ٧٢].؛ أي عَهْدٌ: فلا تنصروهم عليهم، وقيل: هنا ينسخ بآية السيف.

سورة التوبة

مدنية سوى آيتين في آخرها: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية، [التوبة: ١٢٨] نزلتا بمكة، وهي آخر سورة نزلت، قاله البراء بن عازب. (١٦٧)

وهي: مائة وتسع وعشرون، أو ثلاثون آية، وكلماتها: ألفان وأربعمائة وتسع وتسعون، وحروفها: عشرة آلاف وسبعمائة وستة عشر.

وتسمى: سورة براءة، والتوبة، والفاضحة، والمخزية، والحاقدة، والمنكلة، والمدمدمة، وسورة العذاب.

وعن حذيفة: إنكم تسمونها سورة التوبة، وإنما هي سورة العذاب، والله ما تركتْ أحدًا إلا نالت منه، ولم يكتب في أولها البسملة، لأنها نزلت بالسيف، [والبسملة] (١٦٨) أمان، أو إنها، والانفال سورة واحدة. (١٦٩)

وفيها من المنسوخ سبع آيات:

١ - قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١﴾، [التوبة: ١] أي: بنقض عهد، ونسخ ميثاق، وهذه الآية نسخت كل عهد كان بين النبي ﷺ وبين المشركين، ثم جعل سبحانه وتعالى مدة المعاهدين أربعة أشهر بقوله سبحانه: ﴿فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾، [التوبة: ٢] قال

---

(١٦٧) تقدم تخريجه.
(١٦٨) سقط من : (أ) (ج)، (د) ، والمثبت من: (ب).
(١٦٩) أخرجه الحاكم في المستدرك(٢/ ٣٦١)، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وقال الذهبي : صحيح.
ورواه الطبراني في الأوسط(٢/ ٨٥) والمصنف لابن أبي شيبة (٦/ ٨٢) وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

الزهري: هي شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم[170]، وهـذا تأجيـل من الله للمشركين، فمن كانت مدة عهده أقل من أربعة أشهر رفـع إليهـا، أو أكثر هبط إليها، ومـن لم يكـن لـه عهـد فأجلـه خمسـون يومًـا، ثـم نسـخت المعاهدة، والذمة والمدة بقولـه تعـالى: ﴿ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ ﴾، [التوبة: ٥] أي: في الحل، وفي الأشهر الحرم وغيرها وهذه آية السيف وهي من عجيب القرآن؛ لأنها نسخت مائة وأربعة وعشرين آيـة، ثـم نسـخت بقولـه تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ الآية ، [محمد: ٤].

وبقوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ ﴾، [التوبة:٦].

٢- قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٣٤﴾ ﴾، [التوبة: ٣٤] منسـوخة بآيـة الزكـاة والكنز الآن: كل مال لا تُؤدَى زكاته .

قال ابن عمر: كل مال تؤدى زكاته فليس بكنـز وكـل مـا لا تـؤدى زكاته فهو كنز، وإن لم يكن مدفونًا.[171]

وعن عليّ كرم الله وجهه: كل مال زاد على أربعة آلاف درهـم فهـو كنز، أديت زكاته أم لم تؤد.[172]

---

(١٧٠) أخرجه الطبري في التفسير (١١/ ٣١٠) وابن أبي حاتم في التفسير (٦/ ١٧٤٧)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٤٨٧)عن معمر عن الزهري.

(١٧١) أخرجه الشافعي في مسنده (١/ ٨٧)، وعبد الرزاق في المصنف (٤/ ١٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٨٢)،والطبراني في الأوسط (٨/ ١٦٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٠١)، وهو في الصحيح بنحوه ؛ ولكنه موقوف على بن عمر،رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو ضعيف، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع(٤٢٤٩).

(١٧٢) أخرجه الطبري في التفسير (١١/ ٤٢٧).

٣- قوله تعالى: ﴿ ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ ، [التوبة: ٤١] منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾، [التوبة: ١٢٢] وقال ابن عباس: قال السدي: لما نزلت هذه الآية اشتد شأنها على الناس فنزل قوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ ﴾ الآية، [التوبة: ٩١] فنسخت بها.

٤- قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ : منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾، [النور: ٦٢] ومن غاية لطفه تعالى بعبده محمد عليه الصلاة والسلام أن بدأه بالعفو عنه، ورفع محله بافتتاح الكلام بالدعاء له؛ إذ معناه أدام الله لك العفو، وأصل العفو المحو والترك.

٥- قوله تعالى: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾ ، [التوبة: ٨٠] فقال عليه الصلاة والسلام: لأزيدنّ على سبعين، فنزل ناسخها، وهو قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الآية، [المنافقون: ٦].

٦- قوله تعالى : ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُواْ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾، [التوبة: ٩٧] والتي تليها نسختها، وهي قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ﴾ الآية، [التوبة: ٩٩].

سورة يونس

مكية إلا ثلاث آيات : من قوله: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ﴾ الآية، [يونس: ٩٤]، أو آيتين: ﴿وَمِنْهُم مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ ﴾ الآية، [يونس: ٤٠] نزلت في اليهود﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ ﴾نزلت بالسماء ليلة المعراج.

وهي: مائة وتسع، أو عشر آيات، وكلماتها: ألف وثمانمائة واثنان وثلاثون ، وحروفها: تسعة آلاف وثلاث مائة واثنتي عشر.

وفيها من المنسوخ ست آيات:

١ - قوله تعالى :﴿ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ ﴾، [يونس: ١٥]، منسوخة بأول الفتح.

٢- قوله تعالى :﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ﴾ ، [يونس: ٩٩]، منسوخة بآية السيف، وقيل: لا نسخ لأن الإيمان بالقلب، والإكراه عليه غير ممكن.

٣- قوله تعالى: ﴿فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾، [يونس: ١٠٢]، منسوخة بآية السيف.

٤-وقوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ ﴾ ، [يونس: ١٠٨] ، منسوخة بآية السيف.

٥-وقوله: ﴿وَٱصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿١٠٩﴾ ﴾، [يونس: ١٠٩]، منسوخة بآية السيف.

٦-وقوله تعالى: ﴿ وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ ، [يونس: ٤١] منسوخة بآية السيف.

سورة هود

مكية إلا قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ ﴾ الآية، [هود: ١١٤] ،أو إلا قوله تعالى:﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعۡضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيۡكَ ﴾ الآية، [هود: ١٢] ،أو إلا قوله تعالى:﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ ﴾ الآية، [هود: ١٧].

وهي: مائة أو اثنتان وعشرون آية ، [وكلماتها: ألف وتسعمائة وخمس وعشرون] (١٧٣) ، وحروفها: سبعة آلاف وخمسمائة وثلاثة عشر.

وفيها من المنسوخ أربع آيات:

١-قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيۡهِمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ فِيهَا ﴾، [هود: ١٥] منسوخة بقوله: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴾ الآية، [الإسراء: ١٨] وقيل: لا نسخ؛ لأنه خبر.

قلت: والصواب: أنه تخصيص حصل بالإرادة.

٢- قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ إِنَّا عَٰمِلُونَ ﴿١٢١﴾ ﴾، [هود: ١٢١] ، منسوخة بآية السيف.

٣- وقوله: ﴿ وَٱنتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾، [هود: ١٢٢] منسوخة بآية السيف.

وإن أريد بهما التهديد، فلا نسخ.

(١٧٣) ما بين المعقوفين سقط من : (ب)، والمثبت من: (أ) (ج)، (د).

سورة الرعد

اختلف المفسرون فيها، فقيل: مكية إلا آيتين، قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ الآية، [الرعد: ٣١] ،وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا ﴾، [الرعد: ٤٣].

وقيل: مدنية إلا آيتين، وهما قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ ﴾، [الرعد: ٣١] إلى آخرها.

وهي: ثلاث، أو أربع، أو خمس، أو سبع وأربعون آية، وكلماتها: ثمانمائة وخمسة وخمسون، وحروفها: ثلاثة آلاف وأربعمائة وستة.

وفيها من المنسوخ آيتان:

١- قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ ﴾، [الرعد: ٦] قال الضحاك منسوخة بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ ، [النساء: ٤٨].(١٧٤)

وقال مجاهد: والذي عليه الأكثر أنها محكمة.(١٧٥)

٢- قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ﴾ ، [آل عمران: ٢٠] منسوخة بآية السيف.

سورة إبراهيم

مكية إلا ثلاث آيات : أولها: قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ ﴾، [إبراهيم: ٢٨] الآيات، نزلت في المدينة في أبي جهل، وأصحابه.(١٧٦)

---

(١٧٤) انظر زاد المسير لابن الجوزي (٤/ ٣٠٦).

(١٧٥) السابق نفسه.

(١٧٦) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١١٠).

وهي: خمس، أو أربع، أو اثنتان وخمسون آية، وكلماتها ثمانمائة وإحدى وثمانون، وحروفها: ثلاثة آلاف وأربعمائة وأربعة وثلاثون.

وهي محكمة عند جميع المفسرين إلا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فإنه قال: فيها آية منسوخة: قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾، [إبراهيم: ٣٤] منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨﴾﴾، [النحل: ١٨].[١٧٧]

سورة الحجر

مكية، وهي تسع وتسعون آية.

وفيها من المنسوخ أربع آيات:

١-قوله تعالى: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾﴾، [الحجر: ٣] منسوخة بآية السيف.

٢- وقوله: ﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾﴾، [الحجر: ٨٥] أي: اعف عن المشركين، منسوخة بآية السيف.

٣- وقوله: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾، [الحجر: ٨٨]. منسوخة بآية السيف.

٤- وقوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾﴾، [الحجر: ٩٤] أي: اكفف عن حربهم، ولا تبال بهم، منسوخة بآية السيف.

---

(١٧٧) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي(١/ ١١٠).

سورة النحل

مكية إلا ثلاث آيات، قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾، [النحل: ١٢٦] إلى آخرها، نزلت في حمزة والشهداء.(١٧٨)

وقيل قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا ﴾ الآية، [النحل: ١١٠] .

مدنية، وهي: مائة وثمان وعشرون آية إجماعًا، وكلماتها: ألف وثمانمائة واثنتان وثمانون، وحروفها تسعة آلاف وثلاثمائة.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

١- قوله تعالى: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [النحل: ٦٧] ، منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾، [المائدة: ٩٠] ، أو بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ الآية، [الأعراف: ٣٣] والإثم يعني الخمر(١٧٩)، قال الشاعر:

شربت الإثم حتى ضل عقلي   كذاك الإثم يذهب بالعقول(١٨٠)

٢-قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٨٢﴾﴾ ، [النحل: ٨٢] . منسوخة بآية السيف.

٣-وقوله: ﴿ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾، [النحل: ١٢٥] منسوخة بآية السيف.

---

(١٧٨) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ١٣٥)، والترمذي في سننه (٣١٢٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٨٤)، وابن حبان (٢/ ٢٣٩) عن أبيِّ بن كعب رضي الله عنه.

(١٧٩) انظر تفسير البغوي (٣/ ٢٢٦)عن الحسن ، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١/ ٥١)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ١٥٠).

(١٨٠) البيت في لسان العرب (١٢/ ٦)، وتهذيب اللغة (١٥/ ١١٧).

سورة الإسراء

مكية إلا خمس آيات، قوله تعالى: ﴿ وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ ﴾، [الإسراء:٧٧] إلى أخرهن، نزلن بالمدينة ونواحيها في اليهود.[١٨١]

وقال ابن عباس، وقتادة: بل ثماني آيات، وزاد إلى قوله تعالى: ﴿ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴾، [الإسراء: ٧٥].[١٨٢]

وقال مقاتل وفيها من المدني قوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ ﴾، [الإسراء: ٨٠].[١٨٣]

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ ﴾، [الإسراء: ٦٠] الآية. وقوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ ﴾،[الإسراء: ٧٧] الآية. وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَاكَ ﴾الآية، [الإسراء: ٧٤] والتي تليها.

وهي: مائة وعشرة، أو إحدى عشرة آية، كلماتها: ألف وخمسمائة وثلاث وثلاثون، وحروفها: ستة آلاف وثلاثمائة وتسع.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

١-قوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾، [الإسراء: ٢٤] قال ابن عباس: الدعاء لأهل الشرك منسوخ بقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ ﴾ الآية ، [التوبة: ١١٣].[١٨٤]

---

(١٨١) انظر تفسير الطبري (١٥/ ١٨،١٩) وزاد المسير (٥/ ٣)
(١٨٢) انظر زاد المسير (٥/ ٣).
(١٨٣) انظر السابق.
(١٨٤) انظر تفسير الطبري(١٤/ ٥٥٢،٥٥٣)، وتفسير البغوي (٥/ ٨٦)، ونواسخ القرآن (١٩٠)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٥٤٥).

وبعضهم لا يرى هذا منسوخًا ولكنه عام أريد به خاص، أو يجوز أن يحمل على عمومه أي :ما داما حيين يدعو لهما بالهداية والإرشاد فإن ماتا كافرين فليس للولد المسلم أن يدعو لهما.

فائدة

ذكر أهل التفسير: أنه - عليه الصلاة والسلام- زار قبر أمه؛ فبكى عنده وأبكى من حوله، وقال: استأذنت ربي في أن استغفر لها؛ فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها؛ فأذن لي، فزوروا القبور؛ فإنها تذكر الموت.(١٨٥)

وذكروا: أنه- عليه الصلاة والسلام- قال: لأستغفرن لأبي كما استغفر إبراهيم، وكذلك جماعة من الصحابة؛ فنزل قوله تعالى﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا ﴾الآية، [التوبة: ١١٣] .(١٨٦)

٢- قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿٥٤﴾﴾، [الإسراء: ٥٤] منسوخة بآية السيف.

٣- آية: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾﴾ ، [الإسراء: ١١٠] قال ابن عباس منسوخة بقوله تعالى: و﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً ﴾ الآية، [الأعراف: ٢٠٥] وبقوله تعالى: ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾، [الحجر: ٩٤] ومنع بعضهم النسخ هنا.(١٨٧)

---

(١٨٥) أخرجه مسلم (٦٧٩)، والنسائي (٢٠٣٤)، وابن ماجه (١٥٧٢)، وأحمد في المسند (٢/ ٤٤١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٣١)، وابن حبان (٧/ ٤٤٠)، والبيهقي في الكبرى(٤/ ٧٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٨٦) انظر تفسير الطبري(١٢/ ٢١)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٥٤٩) بنحوه.

(١٨٧) انظر الناسخ والمنسوخ للنحاس(١/ ٥٥٢)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (١٩٢).

سورة الكهف

مكية، إلا آية نزلت بالمدينة وهي قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ ﴾ الآية، [الكهف: ٢٨].

وقال مقاتل: من أولها إلى قوله تعالى: ﴿ صَعِيدًا جُرُزًا ﴿٨﴾ ﴾.(١٨٨)

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾، [الكهف: ٣٠] الآيتان [مدني](١٨٩)، وباقيها مكي.

وهي: مائة وعشر آيات، أو إحدى عشرة، أو خمس عشرة، أو ست عشرة، وكلماتها: ألف وسبعمائة وست عشرة، وحروفها: ستة آلاف وثلثمائة وثلاثون.

وهي محكمة عند جميع المفسرين، إلا السُّدّى، وقتادة، فقالا: فيها آية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾، [الكهف: ٢٩] منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾.(١٩٠)

والصواب: لا نسخ، وإنما هذا تهديد ووعيد.

سورة مريم

مكية إلا آية : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾، [مريم: ٧١] نزلت بالمدينة.

وقال مقاتل: إلا سجدتها؛ فإنها مدنية.(١٩١)

وزعم بعضهم إلا قوله تعالى﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ﴾، [مريم: ٥٩] الآيتين.

---

(١٨٨) ذكره ابن عطية الأندلسي في تفسيره«المحرر الوجيز» (٣/ ٤٩٤)، والقرطبي (١٠/ ٣٤٦)، والثعالبي في تفسيره «الجواهر الحسان في »(٣/ ٥٠٥).

(١٨٩) انظر زاد المسير(٥/ ١٠٢) .

(١٩٠) الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١١٧).

(١٩١) انظر زاد المسير (٥/ ٢٠٤)، والمحرر الوجيز(٤/ ٣).

وهي: ثمان، أو تسع وتسعون آية، وكلماتها: سبعمائة واثنتان وستون، وحروفها: ثلاثة آلاف وثمانمائة.

وفيها من المنسوخ أربع آيات:

١- قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾﴾، [مريم: ٣٩]. قيل منسوخة بآية السيف.

٢- وقوله: ﴿قُلْ مَن كَانَ فِى ٱلضَّلَٰلَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ مَدًّا﴾، [مريم: ٧٥].

٣- وقوله: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا ﴿٨٤﴾﴾، [مريم: ٨٤]؛ أي: بطلب عقوبتهم وتعجيل عذابهم، منسوخة بآية السيف.

٤- آية: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾، [مريم: ٥٩] أي: خسرانًا وهلاكًا، نسخ بالاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ الآية، [مريم: ٦٠].

سورة طه

مكية إلا آية: ﴿فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ الآية، [طه: ١٣٠] نزلت بالمدينة.

وهي: مائة وأربعون، أو اثنتان، أو خمس وثلاثون آية، وكلماتها ألف وثلاث مائة وست وثلاثون، وحروفها: خمسة آلاف ومائتان وأربعة.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

١- آية: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾، [طه: ١١٤]: نسخ معناها بقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾﴾، [الأعلى: ٦].

٢- قوله تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾، [طه: ١٣٠]؛ أي: فيك من الشتم والتكذيب، منسوخة بآية السيف.

٣- وقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مُّتَرَبِّصٌ فَتَرَبَّصُوا۟ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَٰبُ ٱلصِّرَٰطِ ٱلسَّوِىِّ وَمَنِ ٱهْتَدَىٰ ﴿١٣٥﴾﴾، [طه: ١٣٥]، منسوخة بآية السيف.

سورة الأنبياء

مكية بالإجماع.

وهي مائة وإحدى عشرة آية، أو اثنتا عشـرة آيـة، وكلماتهـا: ألـف وثمانمائة وستون، وحروفها: أربعة آلاف وثمانمائة وخمسون.

وفيها من المنسوخ آيتان:

قولـه تعـالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَ هَٰٓؤُلَآءِ ءَالِهَةً مَّا وَرَدُوهَا ۖ وَكُلٌّ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٩٩﴾﴾، [الأنبياء: ٩٨،٩٩] والتي تليها: نسخها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ﴾، [الأنبياء: ١٠١].

سورة الحج

مكية غير آيتين، وهما قوله تعـالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ الآية، [الحج: ١١] والتي بعدها نزلتا بالمدينة.

وقيل: السورة مدنية غير أربع آيات، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ﴾، [الحج: ٥٢] إلى تمام أربع آيات نزلت بمكة.

وقـال عطـاء بـن يسـار: مكيـة إلا ثـلاث آيـات [نزلـت](١٩٢) بالمدينة، وهي قوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾، [الحج: ١٩] إلى ثلاث آيات.(١٩٣)

أو إلا ست آيات وهي من قوله تعـالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾، [الحج: ١٩] إلى ست آيات.

هذه السورة من أعاجيب القرآن فيها مكي: وهو من رأس الثلاثين إلى آخرها، ومدني: وهو من رأس خمس وعشرين إلى رأس ثلاثين، ولـيلي:

(١٩٢) في (أ)، (ج)، (د) ،: [نزلن]، والمثبت من: (ب).
(١٩٣) انظر تفسير البغوي (٥/ ٣٦٣)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٥٦١).

وهو من أولها إلى خمس آيات، ونهاري: وهو من رأس خمس إلى رأس سبع، وسفري: وهو من رأس تسع إلى اثنتي عشرة، وحضري: وهو إلى رأس العشرين [إلى آخرها].

وهي: أربع، أو خمس، أو ست وسبعون آية، وكلماتها: ألف ومائتان وإحدى وسبعون ، وحروفها: خمسة آلاف وأربعة وستون.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾ ، [الحج: ٥٢] منسوخة بقوله تعالى: ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ٦﴾، [الأعلى: ٦] والمراد بالأمنية: القراءة والتلاوة.

والذي ألقاه الشيطان على لسانه- عليه الصلاة والسلام- هو قوله: تلك الغرانيق العلى، وأن شفاعتهن لترتجى،(١٩٤) وذلك فيما قيل: قبل

(١٩٤) قصة الغرانيق ، رواها الطبري في تفسيره (١٦/ ٦٠٣) ، (١٦/ ٦٠٧)، وعدة مواضع أخرى ،وأوردها السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣١٩)، (٦/ ٦٥،٦٦،٦٧) وعزاها لابن أبي حاتم ، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه، ورواها الطبراني في الكبير (١٢/ ٥٣) وغيرهم.

ونصها كما ذكر الطبري عن سعيد بن جبير قال : « لما نزلت هذه الآية : (أفرءيتم اللات والعزى) (النجم : ١٩) قرأها رسول الله ﷺ فقال : " تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترجى »، فسجد رسول الله ﷺ فقال المشركون : إنه لم يذكر آلهتهم قبل اليوم بخير فسجد المشركون معه فأنزل الله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾إلى قوله : ﴿عَذَابُ يَوۡمٍ عَقِيمٍ ٥٥﴾(الحج: ٥٢-٥٥) والقصة باطلة لا تصح ، وقد أفردها الشيخ الألباني -رحمه الله- برسالة سماها: «نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق » ذكر كل طرق القصة وأثبت بطلانها، فلتراجع . =

العصمة بقوله تعالى : ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦﴾، [الأعلى: ٦] فنسخ الله ذلك، وأحكم آياته، وعصمه من السهو في الوحي.

وهذا في الحقيقة لا يسمى منسوخًا، لأن ما ألقى الشيطان ليس بقرآن.

٢- قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ۝٦٩﴾، [الحج: ٦٩] منسوخة بآية السيف، وقيل :محكمة.

٣- قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾، [الحج: ٧٨] منسوخة بقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾، [الحج: ٣٩] وهذه أول

= وقال ﷺ :قال الفخر الرازي في « تفسيره » (٦ / ٩٣): روى عن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه سئل عن هذه القصة ؟ فقال: هذا من وضع الزنادقة ، وصنف فيه كتابا .

وقال الإمام البيهقي : هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ، ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعون فيهم.

وأيضا : فقد روى البخاري في « صحيحه »: أن النبي ﷺ قرأ سورة (النجم)، وسجد وسجد فيها المسلمون والمشركون، والإنس والجن، وليس فيه حديث الغرانيق.

وروى هذا الحديث من طرق كثيرة، وليس فيها البتة حديث الغرانيق، وقد تبع هؤلاء – أي: من يقولون ببطلان القصة – جماعة من الأئمة منهم : أبو بكر بن العربي المالكي في «أحكام القرآن»، والقاضي عياض في «الشفا»، وفخر الدين الرازي في «مفاتح الغيب» (٦ / ١٩٣) ، والقرطبي في تفسيره (١٢ / ٨٠) ، والعيني في «عمدة القاري» (٩ / ٤٧) ، والشوكاني في فتح القدير (٣ / ٢٤٧) ، والآلوسي في روح المعاني ١٧ / ١٦٠) و صديق حسن خان في تفسيره « فتح البيان».

آية أذن فيها بالقتال، قالوا: نسخت هذه الآية نيفًا وسبعين آية، أو بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، [التغابن: ١٦].

سورة المؤمنون

مكية إلا أربع عشرة آية، من قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا﴾، [المؤمنون: ٦٤] إلى قوله تعالى: ﴿مُبْلِسُونَ ﴿٧٧﴾﴾، [المؤمنون: ٧٧] نزلت بالمدينة.

وهي: مائة وثماني، أو تسع عشرة آية، وكلماتها: ألف وثمانمائة، وحروفها: خمسة آلاف وست مائة وثمانون.

وفيها من المنسوخ آيتان:

١- قوله تعالى: ﴿فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٥٤﴾﴾، [المؤمنون: ٥٤]. منسوخة بآية السيف.

٢- وقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٦﴾﴾، [المؤمنون: ٩٦] منسوخة بآية السيف.

سورة النور

مدنية كلها، وهي اثنتان، أو أربع وستون آية، وكلماتها: ألف وثلاثمائة وست عشرة، وحروفها: خمسة آلاف وستمائة وثمانون.

وفيها من المنسوخ ست آيات:

١- قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾، [النور: ٣] وهي من عجيب القرآن ؛ لأن لفظها الخبر ومعناها النهي؛ أي: لا تنكحوا زانية ولا مشركة: منسوخة

بقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ﴾، [النور: ٣٢] فدخلت الزانية في أيامى المسلمين.

قلت: فعند الشافعية: لا تحرم الزانية، ولا عدة لها، ويجوز عقد النكاح والوطء في الحال، وعند الحنفية: يصحّ العقد، ولا يطأ إن كانت حاملًا، وعند مالك: لا يصح العقد ما دامت في العدة.(١٩٥)

وقيل: لا نسخ، وكان ابن مسعود يحرمه، ويقول إذا تزوج الزاني بالزانية فهما زانيان أبدًا.

قلت: وهو مذهب الحنابلة، فعندهم : تحرم الزانية على الزاني وغيره، ولا يصح نكاحها حتى تتوب وتنقضي عدتها، وتوبتها: أن تراود فتمتنع .

وعن عائشة رضي الله عنها: أن الرجل إذا زنى بامرأة فلا يحل له نكاحها، لهذه الآية.(١٩٦)

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗا﴾ ، [النور: ٤] نسخت بالاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ﴾ ،[النور: ٥] ؛ ولذلك قال الإمام علي ، وابن عباس ، ومجاهد ، وابن جبير ، وعطاء ، وطاووس وعكرمة ، وابن المسيب ، والزهري: تقبل شهادة القاذف إذا تاب وحسنت حاله، سواء تاب قبل إقامة الحد عليه أو بعده(١٩٧)

---

(١٩٥) المجموع (١٧/ ٣٢٤-٣٢٨)، وبداية المجتهد(٢/ ٤٨).

(١٩٦) انظر تفسير الطبري(١٧/ ١٤٦-١٦٠).

(١٩٧) انظر تفسير الطبري(١٧- ١٦١-١٧٦)، نقل رحمه الله كل أقوال هؤلاء بأسانيدها، ثم قال « وقال آخرون : توبته مس ذلك : صلاح حاله وندمه على ما فرط منه من ذلك والاستغفار منه وتركه العود في مثل ذلك من الجرم وذلك قول جماعة من التابعين وغيرهم وقد ذكرنا بعض قائليه فيما مضى، وهو قول مالك بن أنس =

قلت: وبذلك أخذ مالك والشافعي وأحمد. وردّ قوم شهادة المحدود في القذف [وإن تاب][198]، وجعلوا الاستثناء من قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٤﴾ ، [النور: ٤] ومنهم: النخعي، وشريح، وفقهاء العراق.

قلت : وهو مذهب الحنفية.

٣- قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦﴾، [النور: ٦] فإذا لاعن الزوج وجب على الزوجة حد الزنا أو التعزير، فنسخ بقوله تعالى: ﴿وَيَدْرَؤُاْ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ﴾ الآية، [النور: ٨] كذا قيل. والعذاب: الحد، أو الحبس.

٤- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٢٧﴾، [النور: ٢٧] من الأنس ضد الوحشة، وقرئ حتى تستأذنوا .

= وهذا القول أولى القولين في ذلك بالصواب؛ لأن الله تعالى ذكره جعل توبة كل ذي ذنب من أهل الإيمان تركه العود منه والندم على ما سلف منه واستغفار ربه منه فيما كان من ذنب بين العبد وبينه دون ما كان من حقوق عبده ومظالمهم بينهم ، والقاذف إذا أقيم عليه فيه الحد أو عفي عنه فلم يبق عليه إلا توبته من جرمه بينه وبين ربه فسبيل توبته منه سبيل توبته من سائر أجرامه، فإذ كان الصحيح في ذلك من القول ما وصفنا فتأويل الكلام : أولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من جرمهم الذي اجترموه بقذفهم المحصنات من بعد اجترامهموه ﴿ فإن الله غفور رحيم ﴾ يقول : سائر على ذنوبهم بعفوه لهم عنها رحيم بهم بعد التوبة أن يعذبهم عليها فاقبلوا شهادتهم ولا تسموهم فسقة بل سموهم بأسمائهم التي هي لهم في حال توبتهم».

(١٩٨) سقط من (أ)، (ج)، (د)، والمثبت من(ب).

قالوا: قال ابن عباس -رضي الله عنهما-، وابن جبير: حتى تستأنسوا خطأ،[199] وليس كذلك، لقول أبي أيوب الأنصاري: قلنا يا رسول الله :ما الاستئناس؟ قال: يتكلم الرجل بالتسبيحة، والتكبيرة، والتحميدة ،أو يتنحنح.[200]

فمنهم من قال: هذه الآية والتي بعدها محكمتان، ومنهم من جعل الحكم عامًا في سائر البيوت، ثم نسخت منها البيوت التي لا ساكن لها بقوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ ﴾، [النور: ٢٩] أي: منفعة، والمراد بها الخانات، وما بني للسابلة، أو جميع البيوت التي لا ساكن لها ؛ لأن الاستئذان إنما ورد لئلا يطلع أحد على العورات، فإذا أمن ذلك جاز الدخول بغير إذن.

٥- قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ۚ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٨) ﴾، [النور: ٥٨] منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ الآية، [النور: ٥٩].

---

(١٩٩) أخرجه الطبري في تفسيره (١٧/ ٢٤٠)، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: قال إنها خطأ من الكتاب . «وقرأ حتى تستأذنوا وتسلموا على أهلها»، وذكره البيهقي في الشعب(٨٨٠٤)، ابن كثير في تفسيره (٣/ ٣٧٢).

(٢٠٠) أخرجه ابن ماجه في السنن (٣٧٠٧)، والطبراني في الكبير (٤/ ١٨٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٢٤٢)، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ، وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في ضعيف سنن بن ماجه (٨٠٩).

قال ابن عباس: لم يكن للقوم ستور ولا حجاب، فكان الخدم والولائد يدخلون، فربما رأوا منهم ما لا يحبون أن يروه، فأمروا بالاستئذان.(٢٠١)

وقد بسط الله الرزق للناس حتى اتخذوا الستور فرأى إن ذلك أغنى عن الاستئذان، وبعضهم رأى أنها محكمة.

قالوا: سئل الشعبي عن هذه الآية أمنسوخة هي؟ قال: لا والله، فقيل له: إن الناس لا يعلمون بها، فقال: المستعان بالله.(٢٠٢)

وقال ابن جبير: الناس يقولون نسخت هذه الآية، لا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون به الناس.(٢٠٣)

٦- قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾، [النور: ٣١] منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ الآية، [النور: ٦٠].

---

(٢٠١) انظر تفسير الطبري(١٧/ ٣٥٨،٣٥٧،٣٥٣)، وتفسير البغوي (٦/ ٦١).

(٢٠٢) انظر تفسير الطبري(١٧/ ٣٥٤)، وتفسير البغوي (٦/ ٦١)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٥٩٥).

(٢٠٣) انظر تفسير الطبري (١٧/ ٣٥٥) ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي(٢٠١) عن سعيد ابن حبير عن ابن عباس –رضي الله عنهما.

فائدة:

القواعد: جمع قاعد بلا هاء كحامل، وهي التي قعدت عن الحيض والولد لكبر سنها.

وقالوا: قاعدة من الجلوس، وحاملة من حمل الظهر بالهاء للفرق بينهما.

٧- قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ﴾ الآية، [النور: ٥٤] منسوخة بآية السيف.

سورة الفرقان

مكية إلا ثلاث آيات نزلت بالمدينة، وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾، [الفرقان: ٦٨] إلى قوله تعالى: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾، [الفرقان: ٧٠] قيل: نزلت في وحشي.(٢٠٤)

وهي: سبع وسبعون آية، وكلماتها: ثمانمائة وسبعون، وحروفها: ثلاثة آلاف وسبعمائة وثلاثة وثمانون.

وفيها من المنسوخ آيتان:

١- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴿٦٣﴾﴾، [الفرقان: ٦٣] منسوخة بآية السيف.

وقال الأكثر: هي محكمة، إذ لا شك أن الإغضاء عن السفهاء وترك المقابلة بالمثل مستحسن في الأدب والمروءة والشرع، وأسلم للعرض.

٢- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾﴾، [الفرقان: ٦٨] إلى قوله تعالى: ﴿وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾، [الفرقان: ٦٩] منسوخ [بالاستثناء بعد

(٢٠٤) انظر تفسير الطبري (١٧/ ٥١٧)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (٦٤٣).

الآيـة](٢٠٥) وهـو قولـه تعـالى: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا ﴾، [الفرقان: ٧٠] قـال ابـن عبـاس: قرأنـا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ﴾ الآية، [الفرقان: ٦٨] سنين، ثم نزل ﴿ إِلَّا مَن تَابَ ﴾ الآية، [الفرقان: ٧٠] فما رأيت رسول الله ﷺ فرحًا بشيء كفرحه بها، وبقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحًا مُّبِينًا ۝١﴾ الآية، [الفتح: ١] .

قلت: وهذه الآية مما اختلف فيها، فقيل: إنها منسوخة بآية قتل المؤمن عمدًا، وقيل: إنها ناسخة لها.

قال بعضهم: وبينهما ثمان، أو ست سنين.

سورة الشعراء

مكية إلا أربع آيات، وهي قوله تعالى :﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلۡغَاوُۥنَ ۝٢٢٤﴾، [الشعراء: ٢٢٤] إلى آخرها نزلت بالمدينة.

وهي: مائتان وست، أو سبع وعشرون آية، وكلماتها: ألف [وثلاثمائة](٢٠٦) وثنتان، وحروفها: خمسة آلاف وأربعمائة وثلاثة وخمسون.

وفيها من المنسوخ آية :

١- قوله تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلۡغَاوُۥنَ ۝٢٢٤﴾ ، [الشعراء: ٢٢٤] نسخ بالاستثناء في شعر المؤمنين، وهو قوله تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]الآية، قال الشعبي: كان أبو بكر يقول الشعر، وكان عمر يقوله، وكان عليٌّ أشعر الثلاثة.(٢٠٧)

(٢٠٥) سقط من (ب)، والمثبت من (أ)، (ج)، (د).

(٢٠٦) سقط من (ب)، والمثبت من (أ)، (ج)، (د).

(٢٠٧) انظر تفسير البغوي (٦/ ١٣٨).

سورة النمل

مكية، وهي: ثلاث، أو أربع، أو خمس وتسعون آية، [وكلماتها: ألف ومائة وأربعة وتسعون، وحروفها: أربعة آلاف وسبعمائة وتسعة وتسعون.][٢٠٨]

وفيها من المنسوخ آية :

قوله تعالى: ﴿ وَأَنْ أَتْلُوَا۟ ٱلْقُرْءَانَ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿٩٢﴾ ﴾ ، [النمل: ٩٢] منسوخة بآية السيف.

سورة القصص

مكية إلا آية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾، [القصص: ٨٥] نزلت بالجحفة[٢٠٩]، أو إلا قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ ﴾، [القصص: ٥٢] إلى قوله تعالى: ﴿لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٥٥﴾﴾، [القصص: ٥٥].

وهي: سبع، أو ثمان وثمانون آية، وكلماتها: ألف وأربعمائة وإحدى وأربعون، وحروفها: خمسة آلاف وأربعمائة وثلاثة وعشرون.

وفيها من المنسوخ آية:

١- قوله تعالى: ﴿لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾، [القصص: ٥٥] منسوخة بآية السيف، وليس المراد هنا سلام التحية؛ بل المراد سلام المتاركة.

والمعنى : سلمتم منا فلا نعارضكم بما تقولون.

---

(٢٠٨) ما بين المعقوفين سقط من(ب)، (ج)، (د) ، والمثبت من(أ).

(٢٠٩) انظر تفسير البغوي (٦/ ٢٢٧)، وزاد المسير (٦/ ٢٠٠) والبرهان في علوم القرآن للزركشي(١/ ١٩٧).

سورة العنكبوت

مكية، أو مدنية، أو نزل من أولها إلى رأس عشر آيات بمكة، وباقيها نزل بالمدينة، أو نزل إلى آخر العشر بالمدينة، وباقيها بمكة.

وهي: سبع، أو تسع وستون آية، وكلماتها: تسعمائة وثمانون، وحروفها: أربعة آلاف ومائة وخمسون.

وفيها في المنسوخ آيتان:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾، [العنكبوت: ٤٦] منسوخة بقوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾.

٢- قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّمَا ٱلۡأٓيَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٞ مُّبِينٌ ٥٠﴾، [العنكبوت: ٥٠] منسوخة بآية السيف.

سورة الروم

مكية، وهي: تسع وخمسون، أو ستون آية، وكلماتها: ثمانمائة وتسع عشرة، وحروفها: ثلاثة آلاف وثلاثمائة وتسعة وخمسون.

وفيها من المنسوخ آية :

قوله تعالى :﴿ فَٱصۡبِرۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ ﴾، [الروم: ٦٠] منسوخة بآية السيف.

سورة لقمان

مكية إلا آيتين نزلتا بالمدينة، وهما قوله تعالى﴿ وَلَوۡ أَنَّمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ مِن شَجَرَةٍ أَقۡلَٰمٞ ﴾، [لقمان: ٢٧] الآيتين. أو إلا آية نزلت بالمدينة، وهي قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ ، [لقمان: ٤].

وهي: ثلاث، أو أربع وثلاثون آية، وكلماتها: خمسمائة وثمانية وأربعون، حروفها: ألفان وتسعة وثلاثون.

وفيها من المنسوخ آية:

١ - قوله تعالى: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ ﴾ ، [لقمان: ٢٣] منسوخة بآية السيف، وقيل: لا نسخ لأنه تسلية عن الحزن، وهو لا ينافي الأمر بالقتال.

سورة السجدة

مكية إلا ثلاث آيات، أولهن : ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا ﴾، [السجدة: ١٨] إلى ثلاث آيات، أو خمس آيات، أولها: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ ﴾، [السجدة: ١٦] إلى آخر خمس آيات.

وهي: تسع وعشرون، أو ثلاثون آية، وكلماتها: ثلاثمائة وثمانون، وحروفها: ألف وأربعمائة وتسعة وتسعون.

وفيها من المنسوخ آية:

١ - قوله تعالى: ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانتَظِرْ إِنَّهُم مُّنتَظِرُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ ، [السجدة: ٣٠] منسوخة بآية السيف.

سورة الأحزاب

مدنية بإجماع، وهي: ثلاث وسبعون آية في عدد الجميع بلا خلاف بينهم في شيء منها، وكلماتها: مائتان وثمانون، وحروفها: خمسة آلاف وخمسمائة وتسعة وثلاثون.

وفيها من المنسوخ آيتان:

١- آيــة: ﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾ ﴾، [الأحزاب: ٤٨] ،منسوخة بآية السيف.

٢- قولــه تعــالى : ﴿ لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ رَّقِيبًا ﴿٥٢﴾ ﴾، [الأحزاب: ٥٢]، منسوخة لتكون المنة له عليه الصلاة والسـلام بـترك التـزويج عليهن بقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ﴾ الآية، [الأحزاب: ٥٠]، وبـه قـال: علي، وابن عباس، وعائشة، وأم سلمة.[٢١٠]

قلت: وهو مذهب الحنابلة، لكن الآية مقيدة بقولـه تعـالى :﴿ ٱلَّـٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾، [الأحزاب: ٥٠] قالوا ثم نسخ شرط الهجرة في التحليل بقوله: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً ﴾، [الأحزاب: ٥٠] فأما غير المؤمنـة فـلا تحـل لـه عليـه الصـلاة والسلام.

وفي البيضــاوي: الناســخ لقولــه تعــالى: ﴿ لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ ﴾، [الأحــزاب: ٥٢] هــو قولــه تعــالى: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ﴾، [الأحزاب: ٥١] أي:[إن لك أن تترك نكاح من تشاء][٢١١]، وتـنكح مـن تشـاء من المؤمنات من أمتك.

فائدة

كان له- عليه الصلاة والسلام- التـزوج بـأي عـدد شـاء بـلا ولي وشهود ومهر، وبلفظ الهبة، ولا يجب مهر بالعقد، ولا بالـدخول، وتحـل لـه المرأة بتزويج الله، كزينـب، ولـه التـزوج في الإحـرام، وأن يـردف الأجنبيـة

---

(٢١٠) انظر الناسخ والمنسوخ للنحاس(٦٢٩،٦٢٩)،ونواسخ القرآن لابن الجوزي(٢١٠).

(٢١١) زيادة من (ج)، (د).

خلفه؛ لقصة أسماء، وأن يزوجها لمن شاء بلا إذنها وإذن وليها ، ويتولى طرفي العقد، وإن كانت خلية ؛ وجب عليها الإجابة وحرم [عليه][(٢١٢)] خطبتها[(٢١٣)].

سورة سبأ

مكية، وفيها آية مدنية، وهي قوله تعالى﴿ وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ الآية﴾، [سبأ: ٦] .

وهي: أربع، أو خمس وخمسون آية، وكلماتها: ثمانمائة وثلاث وثلاثون، وحروفها: أربعة آلاف وثمانية وأربعون.

وفيها من المنسوخ آية:

قوله تعالى : ﴿ قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾، [سبأ: ٢٥].منسوخة بآية السيف.

سورة فاطر

مكية بإجماع، وتسمى سورة الملائكة، وهي: خمس، أو ست وأربعون آية، وكلماتها: سبعمائة وسبع وسبعون، وحروفها: ثلاثة آلاف وخمسمائة وتسعون.

وفيها من المنسوخ آية:

١- قوله تعالى: ﴿ إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ ، [فاطر: ٢٣] منسوخ معناها بآية السيف؛ إذ المعنى ليس عليك شيء سوى الإنذار.

---

(٢١٢) في (أ)، (ب): [على غيره] ، والمثبت من: (ج)، (د).

(٢١٣) راجع القسم الثالث من كتاب «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض رحمه الله.

سورة الصافات

مكية بإجماع، وهي: مائة وإحدى، أو ثنتان وثمانون آية، وكلماتها: ثمانمائة وستون، وحروفها: ثلاثة آلاف وسبعمائة وثلاثة وأربعون.

وفيها من المنسوخ آية :

١- قوله تعالى: ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿١٧٤﴾ ﴾، [الصافات: ١٧٤] قال ابن عباس: يعني الموت.[٢١٤]

فعلى هذا تكون الآية منسوخة. قال مقاتل: نسختها آية القتال[٢١٥]، وقال السدي: ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ ﴾، [الصافات: ١٧٤] أي: حتى تؤمر بالقتال؛[٢١٦] فعلى هذا تكون الآية محكمة.

سورة ص

وتسمى: سورة داود، وهي مكية بإجماع، وهي: خمس، أو ست، أو ثمان وثمانون آية، وكلماتها: سبعمائة وثنتان وثلاثون، وحروفها: ألفان وستمائة وخمسة وخمسون.

وفيها من المنسوخ على ما زعم بعضهم آيتان :

١- قوله تعالى: ﴿ إِن يُوحَىٰ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٧٠﴾ ﴾، [ص: ٧٠] منسوخة بآية السيف .

٢- وقوله تعالى: ﴿ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍ ﴿٨٨﴾ ﴾، [ص: ٨٨]. منسوخة بآية السيف.

---

(٢١٤) انظر تفسير الطبري (١٩/ ٦٥٨)، والبغوي(٦/ ٦٥)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٢١٢) عن قتادة -رضي الله عنه-.

(٢١٥) انظر تفسير البغوي (٦/ ٦٥)، ونواسخ القرآن (٢١٢).

(٢١٦) انظر تفسير البغوي (٦/ ٦٥).

سورة الزمر

وتسمى: سورة الغرف.

آياتها مكية إلا ثلاث، آيات أولها :﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ ﴾، [الزمر: ٥٣] نزلت بالمدينة في وحشي وأصحابه.(٢١٧)

أو إلا قوله تعالى :﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ **الآية**، [الزمر: ٢٣]، أو إلا قوله تعالى:﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾، [النحل: ٣٠].

وهي اثنتان، أو ثلاث، أو خمس وسبعون آية، وكلماتها: ألف ومائة واثنتان وسبعون، وحروفها: أربعة آلاف وستمائة وسبعون.

وفيها من المنسوخ [خمس](٢١٨) آيات:

١ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾، [الزمر: ٣] منسوخة بآية السيف، قال بعضهم: لا وجه له.

٢- وقوله: ﴿ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَٰمِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٤٠﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ لِلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿٤١﴾ ﴾، [الزمر: ٣٩-٤١] منسوخة بآية السيف.

٣- وقوله: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ عَٰلِمَ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ ﴾ ، [الزمر: ٤٦] الآية معناها منسوخ بآية السيف.

٤-وقوله: ﴿ فَٱعْبُدُوا۟ مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِۦ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٥﴾ ﴾ ، [الزمر: ١٥] منسوخة بآية السيف، أو المراد التهديد.

---

(١١٧) انظر تفسير الطبري(٢٠/ ٢٢٤).

(١١٨) سقط من (ج)، (د) ، والمثبت من(أ) ، (ب).

٥- قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ ، [الزمر: ١٣] منسوخة بأول الفتح.

سورة غافر

وتسمى سورة المؤمن.

وهي مكية كلها إلا آيتين نزلتا بالمدينة، وهما: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾، [غافر: ٣٥] و﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾، [غافر: ٥٥]؛ لأن الصلاة نزلت بالمدينة.

وهي: ثمانون، أو إحدى أو ثلاث، أو خمس، أو ست وثمانون آية، وكلماتها: ألف ومائة وتسع وتسعون، وحروفها: أربعة آلاف وسبعمائة وستون.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

: قوله تعالى: ﴿فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِيِّ ٱلْكَبِيرِ ﴿١٢﴾﴾، [غافر: ١٢] معناها في الدنيا منسوخ بآية السيف.

٢- وقوله تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ﴾، [غافر: ٥٥].

قال مقاتل: منسوخة بآية السيف،

٣- وكذا قوله تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ﴾، [غافر: ٧٧] الآية الأخرى منسوخة بآية السيف.

سورة فصلت

و[هي](٢١٩) تسمى سورة المصابيح، والسجدة ، وهي مكية كلها بالإجماع، وهي: اثنتان، أو ثلاث، أو أربع وخمسون آية، وكلماتها: تسعمائة وست وتسعون، وحروفها: ثلاثة آلاف ومائتان وأربعة [وأربعون](٢٢٠).

(٢١٩) زيادة من : (ج).

وفيها من المنسوخ آية:

١ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾، [فصلت: ٣٤] منسوخة بآية السيف.

فائدة:

قال ابن عباس: أمر رسول الله ﷺ بالصبر عند الغضب، والحلم عند الجهل، والعفو عند الإساءة .[٢٢١]

وقال ابن عطاء: لا يستوي من أحسن الدخول في خدمتنا والخروج منها وبين من أساء الأدب في الخدمة؛ فإن سوء الأدب في القرب أصعب من سوء الأدب في البعد، وقد يصفح عن [كبار ذنوب][٢٢٢] الجهال، ويؤاخذ الصديقون بالخطرات واللحظات.

والحسنة: السلام على من تعاديه إذا لقيته، أو أن تعفو عمن أساء إليك؛ بأن ذمك فمدحته، أو قتل ولدك فعفوت عنه، وتستنقذ ولده من يد قاتله، فإذا فعلت ذلك؛ صار العدو كالصديق [القريب][٢٢٣] الذي يغضب لغضبك.

---

(٢٢٠) سقط من (ب)، والمثبت من(أ) ،(ج)، (د) .

(٢٢١) أخرجه البخاري :كتاب التفسير «سورة فصلت»(٤٧٣٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤٥)، والطبري في تفسيره(٢٠/ ٤٣٣).

(٢٢٢) في (أ): [ذنوب كبار] والمثبت من (ب)، (ج)، (د).

(٢٢٣) زيادة من (ب)، (ج).

سورة الشورى

مكية كلها، أو إلا أربع آيات نزلت بالمدينة: ﴿ قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا ﴾، [الشورى: ٢٣] الآيات ، أومن قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلَّذِي يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ﴾، [الشورى. ٢٣] إلى ﴿بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٢٤﴾ ﴾، [الشورى: ٢٤] ومن قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ ﴾،[الشورى: ٣٩] إلى قوله تعالى:﴿ مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ ﴾، [الشورى: ٤١].

وهي: خمسون، أو إحدى، أو ثلاث وخمسون آية، وكلماتها: ثمانمائة وستون، وحروفها: ثلاثة آلاف وثلاثمائة وتسعون.

وفيها من المنسوخ [سبع](٢٢٤) آيات:

١- قوله تعالى : ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ ، [الشورى: ٥] منسوخة بقوله تعالى:﴿ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾الآية ، [غافر: ٧] وهذه الآية عامة اللفظ خاصة المعنى.

٢- وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٍ ﴿٦﴾ ﴾، [الشورى: ٦] منسوخة بآية السيف.

٣- قوله تعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُۖ وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡۖ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ ٱللَّهُ يَجۡمَعُ بَيۡنَنَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾ ، [الشورى: ١٥] إلى قوله: ﴿رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡ ﴾ ، محكمة وبقية الآية، وهو قوله تعالى: ﴿ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡۖ لَا حُجَّةَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ﴾ ، [الشورى: ١٥] فمنسوخ بآية السيف.

فائدة :

قال بعضهم: حقيقة الاستقامة لا يطيقها إلا الأنبياء- عليهم الصلاة والسلام- وأكابر الأولياء-رضي الله عنهم-؛ لأنها الخروج من

(٢٢٤) في (ب): [ثلاث] وفي (أ)، (ج)، (د) [ثمان].

المعهودات، ومفارقة الرسوم والعادات، والقيام بين يدي الحق على حقيقة الصدق، قال - عليه الصلاة والسلام-: استقيموا ولن تحصوا، أي: لن تطيقوا الاستقامة التي أمرت بها.(٢٢٥)

٤- قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾، [الشورى: ٢٠] منسوخة بقوله تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾، [الإسراء: ١٨] وقيل: لا نسخ ؛[لأنه خبر](٢٢٦).

وقد مرّ في سورة هود أنه تخصيص.

٥- قوله تعالى: ﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ ، [الشورى: ٢٣] منسوخة بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾، [سبأ: ٤٨] وبقوله تعالى: ﴿مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾، [ص: ٨٦] وقيل: لا نسخ ؛ لأن مودة الرسول، ومودة أقاربه من فرائض الدين.(٢٢٧)

٦- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾﴾ ، [الشورى: ٣٩] وقوله تعالى : ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾، [الشورى: ٤١] الآيتان منسوختان بقوله: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ ، [الشورى: ٤٣] وقيل:

(٢٢٥) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢٧٧)، وأحمد في المسند (٥/ ٢٧٦،٢٨٢)، وفي الزهد (١/ ٢١٤)، والدارمي في سننه (١/ ١٣٤)، والطبراني في الكبير (٢/ ١٠١)، (٧/ ٢٥)، والأوسط (٧/ ١١٦)، والصغير (١/ ٢٧)(٢/ ١٩١)، والبزار في مسنده (٦/ ٣٥٨)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٨٢)، وابن المبارك في الزهد (١/ ٣٦٧)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (٢٢٤) والمشكاة (٢٩٢) والإرواء(٤١٢).

(٢٢٦) سقط من : (أ)، والمثبت من : (ب)، (ج)، (د).

(٢٢٧) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١٥٦)ونواسخ القرآن(٢٠٨)

النسخ بآية السيف ؛ لأنه يشير إلى أن الانتصار يكون بعد البغي، مع أنه يجوز لنا الآن أن نبدأهم بالقتال.

فائدة:

ذهب الأكثر إلى أنه لا نسخ هنا ؛ لأن الصبر والغفر فضيلة، والانتصار، مباح والمنتصر غير المعتدي محمود على فعله؛ لأنه فعل ما له فعله فهو مطيع، وكل مطيع محمود.

قالوا : وليس للمؤمن أن يذل نفسه للعصاة، بل يكسر شوكتهم إن أمكنه؛ لتكون العزة لأهل الدين، فإذا قدر عفى.

قال بعضهم: الانتصار ممن تعدى وأصر أولى، والعفو عمن تعدى وندم أولى، والصبر على المكاره من علامات الأنبياء، فمن صبر على مكروه ولم يجزع، أورثه الله حالة الرضى، وهو أجل الأحوال، ومن جزع من المصائب وشكى؛ أوكله الله إلى نفسه، ولم تنفعه شكواه.

٧-قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾، [الشورى: ٤٨] منسوخة بآية السيف.

سورة الزخرف

مكية، إلا آية: ﴿ وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا ﴾، [الزخرف: ٤٥] نزلت بالسماء ليلة المعراج، (٢٢٨) وقيل: بالمدينة، وهو الأصح. (٢٢٩)

وهي: ثمان، أو تسع وثمانون آية ، وكلماتها: ثمانمائة واثنتان وثلاثون، وحروفها: ثلاثة آلاف وثلاثمائة وستة وستون.

---

(٢٢٨) انظر تفسير الطبري (٢٠/ ٥٠٥،٥٠٦)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٥٣).

(٢٢٩) انظر الإتقان للسيوطي (١/ ٧١).

وفيها من المنسوخ آيتان:

١- قوله تعالى: ﴿ فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾، [الزخرف: ٨٣].

٢- وقوله: ﴿ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾، [الزخرف: ٨٩] الآيتان منسوختان بآية السيف.

سورة الدخان

مكية بإجماع، وزعم بعضهم إلا قوله تعالى: ﴿ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ ﴾، [الدخان: ١٥].

وهي: ست، أو سبع، أو تسع وخمسون آية، وكلماتها: ثلاثمائة وست وأربعون، وحروفها: ألف وسبعمائة وستة وسبعون.

وفيها من المنسوخ آية:

١- قوله تعالى: ﴿ فَارْتَقِبْ إِنَّهُم مُّرْتَقِبُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾، [الدخان: ٥٩] منسوخة بآية السيف.

سورة الجاثية

وتسمى الشريعة، وهي: مكية كلها، أو إلا قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا ﴾ الآية، [الجاثية: ١٤].

وهي: ست، أو سبع وثلاثون آية، وكلماتها: أربعمائة وثمان وثمانين، وحروفها: ألف وستمائة وستة وتسعون.

وفيها من المنسوخ آية:

قوله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾ ﴾، [الجاثية: ١٤] منسوخة بآية السيف؛ لأنها تضمنت

معنى الإعراض ، أو نسخت بقوله تعالى: ﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ ﴾، [الأنفال: ٥٧] ، أو بقوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ ﴾، [الحج: ٣٩].

سورة الأحقاف

مكية، وقيل: فيها من المدني قوله تعالى :﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ الآية، وقوله تعالى﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ ﴾ الآية، [الأحقاف: ٣٥] .

وزعم بعضهم :﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ الآيـة، [الأحقاف: ١٠] وقوله تعالى:﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ ﴾، [الأحقاف: ١٥] الآيات الثلاث.

وهي: أربع، أو خمس وثلاثون آية، وكلماتها: ستمائة وأربع وأربعون، وحروفها: ألفان وخمسمائة وخمسة وتسعون.

وفيها من المنسوخ آيتان :

١ - قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝٩ ﴾ ، [الأحقاف: ٩] منسوخة بقوله تعـالى: ﴿ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ ﴾ الآية ، [الفتح: ٢].

فائدة:

قال العلامة هبة الله: ليس في كتاب الله آية من المنسوخ ثبت حكمها بقدر هذه الآية، ثبت ست عشرة سنة، فقال الكافرون من أهل مكـة: كيـف يجوز لنا أن نتبع رجلًا لا يدري ما يُفعل به ولا بأصحابه، وقال المنافقون مـن أهل المدينة كذلك، فلما كان عام الحديبية أنزل الله ناسخها، وهو أول سـورة الفتح. (٢٣٠)

(٢٣٠) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (١٦٠).

وفي بعض التفاسير:[٢٣١] لما نزلت هذه الآية فرح بها المشركون، وقالوا: ما أمرنا وأمر محمد عند الله إلا واحد، وماله علينا مزية، ولولا أنه ابتدع ما يقوله من تلقاء نفسه لأخبره الذي بعثه ما يفعل به، فنزل الناسخ.

فقال الصحابة: هنيئًا لك يا رسول الله، قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا فنزلت: ﴿ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ ﴾ الآية، [الفتح: ٥] وقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾ ﴾، فأخبر بما يفعل به وبأمته، ثم أخبر أن دينه سيظهر على جميع الأديان بقوله تعالى: ﴿ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ الآية، [الفتح: ٢٨] فعند ذلك قال المشركون والمنافقون: قد أعلمه الله ما يفعله به وبأصحابه، فما عسى أن يفعل بنا؟ فنزل قوله تعالى: ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ﴾، [النساء: ١٣٨] ونزل عقبها قوله تعالى: ﴿ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ ﴾، [الأحزاب: ٧٣] من أهل المدينة، والمشركين والمشركات من أهل مكة.

٢- قوله تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ ۚ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ ﴾، [الأحقاف: ٣٥]: منسوخة بآية السيف على ما فيه.

فائدة:

أولو العزم أُخْتُلِفَ فيهم، فقيل: هم نوح، إبراهيم، موسى، عيسى، ومعهم محمد - عليهم الصلاة والسلام -، أو نوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، أو نوح، وإبراهيم، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، وأيوب، أو الثمانية عشر المذكورين في سورة الأنعام، وهم جميع أهل الشرائع.

(٢٣١) انظر تفسير البغوي (٧/ ٢٧١).

قال ابن زيد: لم يبعث الله نبيًّا إلا كان ذا عزم، وحزم، ورأي، [وكمال عقلٍ][232].

سورة محمد

وتسمى سورة القتال، وهي مكية، أو مدنية.

قال هبة الله: وهي إلى تنزيل المدني أقرب.

قال بعضهم: إلا آية، وهي: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ ﴾، [محمد: ١٣].

وهي: ثمان، أو تسع وثلاثون آية، وكلماتها: خمسمائة وتسع وثلاثون، وحروفها: ألفان وأربعمائة وثمانية وثلاثون.

وفيها من المنسوخ آيتان:

١-قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ ، [محمد: ٤] منسوخة بآية السيف، أو بقوله تعالى: ﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ ﴾، [الأنفال: ٥٧] ، وبذلك قال قتادة، والضحاك، والسدي، وابن جريج، والأوزاعي، وفقهاء الكوفة.[233]

وقالوا: لا يجوز المنّ ولا الفداء على من وقع في الأسر من الكفار، وليس إلا قتلهم، أو استرقاقهم. والمن والفداء إنما كان يوم بدر ثم نسخ.

وقال مجاهد: ليس اليوم منٌّ ولا فداء؛ إنما هو الإسلام أو ضرب العنق.[234]

---

(٢٣٢) في (أ)،(ب): [وكمال وعقل] والمثبت من (ج)،(د).

(٢٣٣) انظر تفسير الطبري(٢١/ ١٨٣،١٨٤)، وتفسير البغوي (٧/ ٢٧٨)والناسخ والمنسوخ للنحاس(٦٦٨)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٢٢٨).

(٢٣٤) انظر الكشاف للزمخشري (٤/ ٣٢٠)، وتفسير أبي السعود (٨/ ٩٢)وتفسير النسفي(٤/ ١٤٥).

وقيل: لا نسخ، والآية محكمة عند ابن عمر، والحسن، وعطاء، وأكثر الصحابة، والثوري، والشافعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق.

ويخير الإمام في الأسرى المقاتلين بين قتل ورق، ومن فداء بمال، أو بأسير مسلم.(٢٣٥)

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْـَٔلۡكُمۡ أَمۡوَٰلَكُمۡ ٣٦﴾، [محمد: ٣٦] منسوخة بآية الزكاة.

وقيل: لا نسخ، والمعنى: ولا يسألكم جميع أموالكم في الصدقات، بل [ما](٢٣٦) فرضه عليكم فيها.

سورة الفتح

مدنية بإجماع، وزعم بعضهم: إلا ثلاث آيات، من أولها نزلت يوم فتح مكة. وهي: تسع وعشرون آية، وكلماتها خمسمائة وستون، وحروفها: ألفان وأربعمائة وثمانية وثلاثون.

وليس فيها منسوخ بل ناسخ وهو:

١- قوله تعالى: ﴿لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، [الفتح: ٢] ناسخ لقوله تعالى: ﴿قُلۡ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ١٥﴾، [الأنعام: ١٥] ولقوله تعالى: ﴿مَا كُنتُ بِدۡعٗا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ الآية، [الأحقاف: ٩].

فائدة:

اختلف العلماء في هذا الذنب:

(٢٣٥) انظر تفسير الطبري (٤/ ١٥٠)، والبغوي (٧/ ٢٧٨) ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٢٢٨).

(٢٣٦) سقط من: (ب)، والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

فقال عطاء: ما تقدم من ذنوب[أبويك آدم وحواء ببركتك، وما تأخر من ذنوب][٢٣٧] أمتك بدعوتك.[٢٣٨]

وقيل: ما تقدم من ذنب أبيك إبراهيم، وتأخر من ذنوب النبيين.[٢٣٩]

وقيل: ما تقدم مما عملت في الجاهلية قبل الرسالة، وما تأخر إلى نزول هذه السورة، وهذا عند من يجوز الصغائر على الأنبياء.[٢٤٠]

وقيل: ما تقدم من حديث مارية، وما تأخر في أمر زيد.[٢٤١]

وقيل: ما تقدم من ذنبك يوم بدر؛ لأنه قال فيه [وهو يدعو][٢٤٢]: إن تهلك هذه العصابة فلا تعبد في الأرض أبدًا؛ فأوحى الله إليه من أين تعلم ذلك فكان هذا هو الذنب المتقدم، وما تأخر يوم حنين؛ لأنه لما انهزم الناس قال لعمه العباس وابن عمه أبي سفيان: ناولاني كفا من حصاة، فناولاه، فرمى به في وجوه المشركين وقال: شاهت الوجوه؛ فلم يبق أحد منهم إلا و امتلأت عيناه رملًا وحصى؛ فانهزموا، ثم نادى- عليه الصلاة والسلام- في أصحابه فرجعوا؛ فقال لهم لو لم أرمهم لم ينهزموا، فأنزل الله تعالى:﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾ الآية، [الأنفال: ١٧] ؛ فكان هذا هو الذنب المتأخر.[٢٤٣]

(٢٣٧) ما بين المعقوفين سقط من : (ب)، والمثبت من : (أ)، (ج)، (د).
(٢٣٨) انظر تفسير البغوي(٧/ ٢٩٨)، والقرطبي (١٦١، ٢٦٣)، وعطاء المذكور ، هو عطاء بن أبي مسلم الخراساني.
(٢٣٩) انظر تفسير القرطبي(١٦/ ٢٢٤).
(٢٤٠) انظر تفسير البغوي (٧/ ٢٩٧)، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي(١٩٣).
(٢٤١) ذكره الزمخشري في الكشاف (٤/ ٣٣٥)، والنسفي في تفسيره(٤/ ١٥٢).
(٢٤٢) زيادة من : (د).
(٢٤٣) انظر الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١/ ١٩٣).

سورة ق

مكية ، زعم بعضهم: إلا آية مدنية، وهي قوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾، [ق: ٣٨].

وهي: خمس وأربعون آية، وكلماتها: ثلاثمائة وخمس وسبعون، وحروفها: ألف وأربعمائة وسبعة وسبعون.

وهي أول المفصل، وقيل: الحجرات، وقيل: محمد، وقيل: الضحى.

وفيها من المنسوخ آيتان :

١- قوله تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾، [ق: ٣٩] ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ ﴾، [ق: ٤٥] [منسوختان][٢٤٤] بآية السيف.

سورة الذاريات

مكية وآياتها ستون آية، وكلماتها ثلاثمائة وستون، وحروفها ألف ومائتان، سبع وسبعون. **وفيها من المنسوخ آيتان:**

١- قوله تعالى: ﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾ ﴾، [الذاريات: ١٩]، منسوخ بآية الزكاة.

٢- قوله تعالى: ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَآ أَنتَ بِمَلُومٍ ﴿٥٤﴾ ﴾ ، [الذاريات:٥٤]، منسوخ بقوله تعالى : ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ ، [الذاريات: ٥٥].

فائدة:

معنى بملوم؛ أي: لا لوم عليك ؛ لأنك قد بلغت الرسالة، وقال سهل: أعرض عنهم فقد جاهدت في الإبلاغ.[٢٤٥]

---

(٢٤٤) في (ب)، (ج)، (د):[منسوخ] والمثبت من : (أ).

(١٤٥) قال الطبري في التفسير (٢١/ ٥٥٣): «لا يلومك ربك على تفريط كان منك في الإنذار، فقد أنذرت قومك ، وبلغت ما أرسلت به» .

وقال ابن عطاء: ارجِع إلينا؛ فما قصـرت فيما أمرت.(٢٤٦)

قالوا: لما نزلت هذه الآية اشتدّ ذلك على النبيﷺ وأصحابه، وظنّوا أن الوحي قد انقطـع، وأن العـذاب قـد حضـر(٢٤٧)؛ لأنـه عليـه الصـلاة والسلام أُمِرَ بالإعراض؛ فنزل الناسخ لطفًا بهم.

سورة الطور

مكية ، وهي: سبع، أو ثمان، أو تسع وأربعون آية، وكلماتها: ثلاثمائة واثنتي عشرة كلمة، وحروفها: ألف وأربعمائة وخمسة.

وفيها من المنسوخ آيتان :

١ – قوله تعـالى: ﴿قُلۡ تَرَبَّصُواْ فَإِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلۡمُتَرَبِّصِينَ ٣١﴾ ، [الطور: ٣١] زعم بعضهم: أن هذه الآية منسوخة بآية السيف، وقوله تعالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعۡيُنِنَا﴾، [الطور: ٤٨]، نسخ الصبر بآية السيف.

فائدة:

يعني بأعيننا؛ أي: بمرأى، نرى ما [يُعْمَل](٢٤٨) بك؛ فـنحن نحفظـك؛ فلا يصلون إليك بمكروه، فمن اعتصم بالله؛ كان في حفظه، ومن كان في حفظـه؛ كان في مشاهدته، ومن كان في مشاهدته؛ استقام معه، ووصل إليه، ومـن وصـل إليه؛ انقطع عما سواه ، ومن انقطع عما سواه ؛ عاش عيش الربانيين.

قال جعفر: عند سماع هـذا الخطـاب؛ سـهل عليـه معالجـة الصـبر، واحتمال مؤنته، وكذلك كلما يرد على العبد في حال المشاهدة.

---

(٢٤٦) قال البغوي في تفسير (٧/ ٣٨٠) فأعرض عنهم لا لوم عليك؛ فقد أديت الرسالة وما قصرت فيما أمرت به.

(٢٤٧) انظر تفسير الطبري (٢١/ ٥٥٢).

(٢٤٨) في (ب)،:[يعملون] والمثبت من : (أ) (ج)، (د).

وقال رجل لذي النون: علمني علمًا [يجلو][٢٤٩] الله فيه همي، ويحيّ به قلبي؛ فقال: تلقى عن قلبك ذكر ما مضى، وذكر ما بقى، وتكون قائمًا بوقتك، ودوام علمك بعلمه، كقوله لنبيه ﷺ: ﴿ وَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعۡيُنِنَا ﴾، [الطور: ٤٨].

سورة النجم

مكية، وعن ابن عباس، وقتادة: إلا قوله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ ﴾ الآية، [النجم: ٣٢] .[٢٥٠]

وهي: إحدى، أو اثنتان وستون آية، وكلماتها ثلاثمائة وستون، وحروفها: ألف وثلاثمائة وسبعون.

وفيها في المنسوخ آيتان :

١- قوله تعالى: ﴿ فَأَعۡرِضۡ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكۡرِنَا وَلَمۡ يُرِدۡ إِلَّا ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ﴿٢٩﴾ ﴾، [النجم: ٢٩] منسوخ بآية السيف. والمعنى: أعرض عن دعوة من رأيته معرضًا عن القرآن وما فيه، مقبلًا على الدنيا وما فيها. قال بعضهم :ضيع وقته من اشتغل بموعظة طالبي الدنيا والراغبين فيها ؛ لأنه لا يقبل أحد على الدنيا إلا بعد الإعراض عن الله تعالى.

٢- قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾، [النجم: ٣٩] وعن ابن عباس أن هذا الحكم منسوخ بقوله تعالى: ﴿أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴾ ، [النجم: ٣٩] فأدخل الأبناء الجنة بصلاح آبائهم. ومنع بعضهم النسخ ؛ لأن لفظ الآية خبر.

فائدة:

(٢٤٩) في (ب)، (ج)، (د):[يجمع] والمثبت من : (أ).
(٢٥٠) انظر الإتقان للسيوطي (١/ ٧٢).

قال عكرمة: كان هذا لقوم موسى، وإبراهيم، وأما هذه الأمة فلهم ما سعوا، وما سعي لهم.[٢٥١]

[وقال الربيع بن أنس: المراد بالإنسان هنا هو الكافر، أما المؤمن فله أجر ما سعى، وما سعي له][٢٥٢] .[٢٥٣]

وقال الحسين بن الفضل: ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل، فأما من طريق الفضل، فجائز أن يزيده.[٢٥٤]

قلت: وهو الأقرب إلى الصواب.

وقال بعضهم: اللام بمعنى على؛ أي: ليس على الإنسان إلا ما يسعى، فلا يؤخذ [أحد][٢٥٥] بذنب غيره.[٢٥٦]

وقال بعضهم: أقرب الطرق إلى السلامة معرفة المرء نفسه، ومنعه في شهواتها؛ لأنها أكبر سعيها.

سورة القمر

مكية ، وقال مقاتل: إلا قوله تعالى: ﴿ سَيُهۡزَمُ ٱلۡجَمۡعُ ﴾ الآية، [القمر: ٤٥] وعنه أيضًا إلا قوله: ﴿ أَمۡ يَقُولُونَ نَحۡنُ جَمِيعٞ مُّنتَصِرٞ ﴿٤٤﴾ ﴾، [القمر: ٤٤] الآيات الثلاث.

(٢٥١) انظر تفسير البغوي (٧/ ٤١٦)، وزاد المسير لابن الجوزي (٨/ ١٨).
(٢٥٢) ما بين المعقوفين سقط من : (ب)، والمثبت من : (أ)، (ج)، (د).
(٢٥٣) انظر تفسير البغوي (٧/ ٤١٦)، وزاد المسير (٨/ ٨١)، والبحر المحيط (٨/ ١٦٨)، وتفسير القرطبي (١٧/ ١١٤) .
(٢٥٤) انظر زاد المسير لابن الجوزي (٨/ ١٨).
(٢٥٥) سقط من : (ج)، (د) ، والمثبت من : (أ)، (ب).
(٢٥٦) انظر زاد المسير لابن الجوزي (٨/ ٨١).

وهي: خمس وخمسون آية ، وكلماتها: ثلاثمائة وأربعون، وحروفها: ألف وأربعمائة وخمسة.

وفيها من المنسوخ آية:

١- قوله تعالى: ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكُرٍ ﴿٦﴾ ﴾، [القمر: ٦] منسوخة بآية السيف .

سورة الواقعة

مكية، إلا قوله تعالى :﴿ أَفَبِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ الآية، [الواقعة: ٨١] ، وقوله تعالى:﴿ ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾، [الواقعة: ٣٩].

وهي ست، أو سبع، أو تسع وتسعون آية، وكلماتها: ثلاثمائة وست وسبعون، وحروفها: ألف وستمائة وثلاث وستون.

وفيها من المنسوخ عند مقاتل خلافا للجمهور :

قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿١٤﴾ ﴾، [الواقعة: ١٤] زعم أنه منسوخ بقوله تعالى: ﴿ ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾، [الواقعة: ٣٩،٤٠] ومعنى ثلة : أي جماعة كثيرة غير محصورة العدد من الناس.

سورة المجادلة

مدنية عند أكثرهم، وعن عطاء: العشر الأول منها مدني، والباقي مكي.(٢٥٧) وقال ابن السائب: هي مدنية إلا قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ ﴾ الآية، [المجادلة: ٧].(٢٥٨)

وهي: إحدى، أو اثنتان وعشرون آية، وكلماتها: أربعمائة وست وتسعون.

---

(٢٥٧) انظر زاد المسير لابن الجوزي (٨/ ١٨٠)، والقرطبي (١٧/ ٢٢٩).
(٢٥٨) السابق نفسه .

وفيها من المنسوخ:

١ - قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾، [المجادلة: ١٢] منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا۟ وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ الآية، [المجادلة: ١٣].

فائدة:

لمّا نزل قوله تعالى: ﴿إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾ الآية، [المجادلة: ١٢] أمسكوا عن كلامه حتى نسخت، ولم يعمل بها غير علي بن أبي طالب- رضي الله عنه-. (٢٥٩)

قال الكلبي: ولم يثبت حكمها غير ساعة حتى نسخت. (٢٦٠).

وقال مقاتل: كان ذلك عشر ليال ثم نسخ. (٢٦١).

وعن علي- رضي الله عنه-: أنّ في كتاب الله آية ما عمل بها أحد قبلي، ولا عمل أحد بها بعدي، وهي آية المناجاة، كان لي دينار، ولم أملك إذ ذاك غيره، فصرفته بعشر دراهم، ثم جعلت كلما أردت أن أسال عن مسألة تصدقت بدرهم حتى لم يبق معي غير واحد، فتصدقت به وسألت، فنسخت الآية. (٢٦٢)

(٢٥٩) انظر تفسير الطبري (٢٣/ ٤٨٤)، وتفسر البغوي (٨/ ٦٠).

(٢٦٠) انظر تفسير البغوي(٨/ ٦١).

(٢٦١) السابق نفسه.

(٢٦٢) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٧٣)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (١/ ٣٣٥)، وهبة الله بن سلامة في الناسخ والمنسوخ (١/ ١٧٤)، والطبري في تفسيره (٢٢/ ٤٨٣).

وعن ابن عمر - رضي الله عنه - كان لعلي ثلاث، ولو كانت فيَّ واحدة منهن؛ كانت أحب إليَّ من حمر النعم: تزويجه فاطمة - رضي الله عنها - وإعطاؤه الراية، وآية النجوى.(٢٦٣)

سورة الحشر

[مدنية](٢٦٤) وهي: أربع وعشرون آية، وكلماتها: أربعمائة وخمس وأربعون، وحروفها: ألف وثمانمائة وخمسون.

قال هبة الله وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ:

١ -قوله تعالى: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾، [الحشر: ٧] ناسخ لقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، [الأنفال: ١] .

قلت: وفي دعوى هبة الله نظر من وجهين:

الأول: أن قتادة قال في هذه الآية: إنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ الآية، [الأنفال: ٤١] قال: كانت الغنائم أول الإسلام تقسم على الأصناف(٢٦٥)، فنسخ بها في الأنفال، فجعل خمس الغنائم لا كلها لهؤلاء الأصناف، اللهم إلا أن يقال على هذا هي ناسخة ومنسوخة باعتبارين، فلا تنافي.

---

(٢٦٣) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٢٦)، وأبو يعلي في مسنده (٩/ ٤٥٢)،وابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٦٩).

(٢٦٤) سقط من : (ب)، والمثبت من : (أ)، (ج)، (د).

(٢٦٥) انظر نواسخ القرآن لابن الجوزي(٢٣٧).

الثاني: رأيت بعض المفسرين قال في قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ ﴾، [الحشر: ٣] أن في الآية دلالة على جواز مصالحة الكفار على الجلاء من ديارهم من غير سبي، ولا استرقاق، ولا جزية، ولا دخول في ذمة، لكن هذا الحكم منسوخ بأمره تعالى بقتل الكفار حتى يسلموا أو يعطوا الجزية، هذا ما لم يكن بالمسلمين عجز عن ذلك فيصالحوا على الجلاء من بلادهم؛ فثبت بهذا أن في هذه السورة ناسخًا ومنسوخًا فتأمل.

سورة الممتحنة

مدنية، إلا آية :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ ﴾، [الممتحنة: ١٠] نزلت بالحديبية.

وهي: ثلاث عشرة آية، وكلماتها: ثلاثمائة وثمان وأربعون، وحروفها: ألف وأربعمائة.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

١- قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾، [الممتحنة: ٨] قال قتادة: هي منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾، [التوبة: ٥].

٢- قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾، [الممتحنة: ١٠] أي: أعطوا مهر من لحقت بكم مؤمنة لزوجها الكافر ممن تزوجها منكم، ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾، [الممتحنة: ١٠] أي: بعصم زوجاتكم اللاتي ارتددن، ولحقن بالكفار، [﴿ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ ﴾، [الممتحنة: ١٠] أي: أعطيتم لهنّ

من المهر، وخذوه ممن تزوجها][٢٦٦] ﴿وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟﴾، [الممتحنة: ١٠] ؛أي: من المهر ممن تزوجها منكم.

وهذا كله كان للعهد الذي بينه عليه الصلاة والسلام وبين المشركين.

قال الزهري: لولا العهد والهدنة التي كانت بين النبي ﷺ وبين قريش يوم الحديبية لأمسك ولم يرد الصداق.[٢٦٧] فنسخ الله ذلك بقوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾، [التوبة: ١] أي: في نقض العهد، إلى قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَـٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَـٰنَهُمْ﴾، [التوبة: ١٣] .

فائدة

ذكر أهل التفسير: أن هذه الآية من أولها وهو قوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ﴾، [الممتحنة: ١٠]، نزلت في سبيعة بنت الحارث، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام صالح مشركي مكة عام الحديبية على أنه من أتاه من أهل مكة ردّه إليهم، ومن أتى أهل مكة من أصحابه لم يردوه، وكتبوا بذلك كتابًا وختموا عليه، وكره كثير من المسلمين هذا الشرط، ولكن لهيبة رسول الله ﷺ أمسكوا على كراهية منهم، فلما قفل راجعًا لحقته سبيعة بنت الحارث، فقالت: يا محمد قد جئتك مؤمنة بالله، مصدقة بما جئت به، فقال النبيُّ ﷺ: نعم ما جيئت به وصدقت من أجله؛ فأخذها، فلحقها زوجها بجماعة من المشركين، فقال: يا محمد أردد عليّ امرأتي، فإنك اشترطت أن تردّ علينا من أتاك منا، وهذه طينة الكتاب لم تجف بعد، فهمّ عليه الصلاة والسلام أن يردّها عليهم، فنزلت هذه الآية.[٢٦٨]

(٢٦٦) ما بين المعقوفين سقط من : (ب)، والمثبت من : (أ)، (ج)، (د).
(٢٦٧) انظر تفسير الطبري (٢٢/ ٥٨٨)، وتفسير البغوي (٨/ ٢٩٤).
(٢٦٨) انظر تفسير البغوي (٨/ ٩٧).

واختلف العلماء في رد النساء، هل شرط في العقد لفظًا أو عمومًا، فذهب بعضهم إلى أنه شرط صريح، فنسخ ردّهن من العقد، وبقي في الرجال.[(٢٦٩)]

قلت: فعلى هذا فالآية فيها نسخ السنة بالقرآن، والقرآن بالقرآن. وذهب بعضهم إلى أنه لم يشترط ردهن في نفس العقد، وكان ظاهر عمومه يشتمل عليهن مع الرجال، فبيّن الله تعالى: خروجهن من عمومه بهذه الآية.

ولذلك قال عليه الصلاة والسلام للوفد الذي أتاه: إنما كان الشرط في الرجال دون النساء.

فإن قلت: ظاهر قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾، [الممتحنة: ١٠] أنه يجوز نكاحهنّ بمجرد إسلامهنّ واللحوق بنا.

قلت: قد اختلف الأئمة في ذلك فإن كان ذلك قبل الدخول انفسخ النكاح بمجرد اللحوق بنا، وجاز لنا نكاحها في الحال، ولا أعلم خلافًا في ذلك، وإن كان بعد الدخول ففيه خلاف بين الأئمة.

---

(٢٦٩) قال الطبري في التفسير (٢٢/ ٥٧٨): «وقوله ﴿ فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار ﴾ يقول : فإن أقررن عند المحنة بما يصح به عقد الإيمان لهن والدخول في الإسلام فلا تردوهن عند ذلك إلى الكفار، وإنما قيل ذلك للمؤمنين، لأن العهد كان جرى بين رسول الله ﷺ وبين مشركي قريش في صلح الحديبية، أن يرد المسلمون إلى المشركين من جاءهم مسلمًا، فأبطل ذلك الشرط في النساء إذا جئن مؤمنات مهاجرات فامتحن فوجدهن المسلمون مؤمنات، وصح ذلك عندهم مما قد ذكرنا قبل وأمروا أن لا يردوهن إلى المشركين إذا علم أنهن مؤمنات، وقال جل ثناؤه لهم ﴿ فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ﴾ يقول : لا المؤمنات حل للكفار ولا الكفار يحلون للمؤمنات».

فعند الشافعي، ومالك، وأحمد، والأوزاعي، والليث: لا يجوز إلا بعد انقضاء عدتها، فإن أسلم الزوج قبل انقضائها فهي امرأته، وعند أبي حنيفة: إذا خرج أحد الزوجين من دار الحرب مسلمًا، أو بذمة، وبقي الآخر حربيًا وقعت الفرقة،

ولا يرى العدة على المهاجرة خلافًا لصاحبيه، ويبيح نكاحها إلا أن تكون حاملًا.

٣- قوله تعالى: ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُم مِّثْلَ مَا أَنفَقُوا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ﴾، [الممتحنة: ١١] أي: أعطوهم من الغنائم التي صارت بأيديكم من أموال الكفار بقدر ما أنفقوا عليهن من المهر، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، [التوبة: ١] إلى رأس الخمس آيات.

سورة المنافقين

مدنية، وهي: إحدى عشرة آية، وكلماتها: مائة وثمانون، وحروفها: سبعمائة وستة وسبعون. **وفيها ناسخ ولا منسوخ:**

١- قوله تعالى: ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٦﴾ ﴾، [المنافقون: ٦] ناسخ لقوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴾، [التوبة: ٨٠]، وقد تقدم ذكره في براءة.

سورة التغابن

[مدنية عند أكثرهم، أو مكية، إلا ثلاث آيات نزلت بالمدينة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ ﴾، [التغابن: ١٤] إلى آخرهن.] (٢٧٠)

---

(٢٧٠) ما بين المعقوفين سقط من: (ج)، (د)، والمثبت من: (أ)، (ب).

وهي: ثماني عشرة آية، وكلماتها: مائتان وإحدى وأربعون، وحروفها: ألف وسبعون.

وفيها [ناسخ](٢٧١) لا منسوخ:

١-قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾﴾ ، [التغابن: ١٦] ناسخ لقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾، وقد مر في سورة آل عمران.

سورة الطلاق

مدنية، وهي: إحدى، أو اثنتان، أو ثلاث عشرة آية، وكلماتها: مائتان وتسع وأربعون، وحروفها: ألف وستون.

وفيها ناسخ لا منسوخ:

١- قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾، [الطلاق: ٢] ناسخ لما في آخر سورة المائدة، فراجعه هناك.

سورة ن

وتسمى: سورة القلم، مكية عند ابن عباس، وقتادة، إلا من قوله تعالى: ﴿إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ﴾، [القلم: ١٧] إلى قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾، فإنها نزلت بالمدينة.

وهي: اثنتان وخمسون آية، وكلماتها: ثلاث مائة، وحروفها: ألف ومائتان وستة وخمسون. **وفيها من المنسوخ على ما زعم بعضهم آيتان:**

قوله تعالى: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾﴾، [القلم: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾﴾، [القلم: ٤٨] .منسوختان بآية السيف.

---

(٢٧١) سقط من : (ب)، والمثبت من : (أ)، (ج)، (د).

سورة المعارج

مكية، وهي: ثلاث، أو أربع وأربعون آية.

وفيها من المنسوخ آيتان:

١-قوله تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ صَبۡرٗا جَمِيلًا ٥﴾، [المعارج: ٥] نسخ بآية السيف، [ومنع][٢٧٢] بعضهم النسخ هنا.

فائدة:

الصبر الجميل: هو ما لا جزع فيه، أو هو رضى لا سخط فيه بحال، وقال سهل: هو رضى بغير شكوى، والصفح الجميل هو الذي لا عتاب معه.[٢٧٣]

٢- قوله تعالى: ﴿فَذَرۡهُمۡ يَخُوضُواْ وَيَلۡعَبُواْ حَتَّىٰ يُلَٰقُواْ يَوۡمَهُمُ ٱلَّذِي يُوعَدُونَ ٤٢﴾، [المعارج: ٤٢] منسوخة بآية السيف.

سورة المزمل

مكية عن ابن عباس إلا قوله:﴿ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾، [المزمل: ١٠] الآيتين، وعن ابن يسار، ومقاتل الآية نزلت بالمدينة، وهي قوله تعالى:﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعۡلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ ﴾، [المزمل: ٢٠] .

وهي: ثماني عشرة، أو تسع عشرة، أو عشرون آية، وكلماتها: مائتان وخمس وثمانون، وحروفها: ثمانمائة وثلاثون.

وفيها من المنسوخ أربع آيات :

١- قوله تعالى: ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا ٢﴾ ، [المزمل: ٢]؛ أي: للصلاة، فقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلٗا ٢﴾ ، [المزمل: ٢] نصفه بدل من الليل، يوجب قيام أكثر

---

(٢٧٢) في (ب):[ونسخ] والمثبت من : (أ) ، (ج)، (د).
(٢٧٣) انظر مدارج السالكين لابن القيم (٢/ ١٦٠)، وبدائع الفوائد (٣/ ٦٣٠).

الليل؛ فلذلك أبدل منه نصفه، أو أنقص منه قليلًا، قالوا: إلى الثلث، أو زد عليه ؛ أي: على النصف إلى الثلثين، وهذا تخيير بين قيام أقل من نصف الليل حتمًا، وبين قيام نصفه ناقصًا إلى الثلث.

قالوا: والمراد إلى الثلث الأخير وزاد إلى الثلثين فكان ذلك واجبًا عليه وعلى أمته لقوله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ﴾ ، [المزمل: ٢٠] ثم نسخ الله ذلك بقوله تعالى: ﴿ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ، [المزمل: ٢٠] ؛أي المفروضة.

فائدة:

قال أهل التفسير: كان النبي ﷺ وأصحابه يقومون فلا يدري الرجل متى ثلث الليل، ومتى نصفه، ومتى ثلثاه، فكانوا يقومون الليل مخافة أن يصبحوا فلا يحفظ القدر الواجب حتى انتفخت أقدامهم، وقام عليه الصلاة والسلام حتى تورّمت قدماه، فكان يقوم أطراف أصابعه، فعطف [عليه][٢٧٤] تعالى برحمته، فقال: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ۝٢﴾، [طه: ١،٢] ، ثم طأ الأرض [بقدميك][٢٧٥] ، وقالوا: ليس في القرآن سورة نسخ أولها آخرها إلا هذه السورة، ثم رحمه الله ومن معه، فأنزل الناسخ، وكان بين نزول أول السورة وآخرها سنة، وقيل: ستة عشر شهرًا.

وقالوا: وسئلت عائشة رضي الله عنها عن قيامه- عليه الصلاة والسلام - فقالت: إن الله افترض عليه القيام في أول هذه السورة؛ فقام عليه السلام وأصحابه حتى انتفخت أقدامهم، وأمسك الله خاتمتها اثنى عشر شهرًا في

(٢٧٤) سقط من : (ج)، (د) ، والمثبت من : (أ)، (ب).
(٢٧٥) في(أ) ، (ج)، (د):[بقدمك] والمثبت من : (ب).

السماء، ثم أنزل التخفيف في آخر السورة، فصار قيام الليل تطوعًا بعد الفريضة.(٢٧٦)

قلت: فظاهر كلام عائشة رضي الله عنها أن الوجوب نسخ [في حقه عليه السلام وحق أمته، وبه صرح بعض المفسرين؛ فقال: نسخ قيام الليل](٢٧٧) في حقه - عليه الصلاة والسلام - بقوله: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً ﴾، [الإسراء: ٧٩] وعن أمته بالصلوات الخمس، وبه قال قتادة، ومجاهد(٢٧٨)، وقال ابن عباس وابن جبير: كان قيام الليل فرضًا على الرسول ﷺ، وعلى أمته في الابتداء، فنسخ الله الوجوب على الأمة بالصلوات الخمس، وبقى الوجوب في حقه، قلت: وهو مذهب الحنابلة.(٢٧٩)

٢- قوله تعالى: ﴿وَٱهۡجُرۡهُمۡ هَجۡرًا جَمِيلًا ۝١٠﴾، [المزمل: ١٠] منسوخ بآية السيف، والهجر الجميل ما لا جزع فيه، أو هو أن يجانبهم بقلبه وهواه، [ويخالفهم](٢٨٠) مع حسن المخالفة والمدارة والإغضاء وترك المكافأة، وعن أبي ذر: أنا لنكشر في وجوه قوم أو نضحك إليهم وقلوبنا [لتقليهم](٢٨١).

(٢٧٦) أخرجه أبو داود (١٣٤٢)، والنسائي (١٦٠١)، وأحمد في المسند (٦/ ٥٣)، والدارمي في سننه (١/ ٤١٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٧١)، وابن حبان (٦/ ٢٩٢)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود (١١٩٣)، وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (١/ ٧٥٢)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي(١/ ٢٤٧).

(٢٧٧) ما بين المعقوفين سقط من : (أ) ، والمثبت من : (ب) ، (ج)، (د).

(٢٧٨) انظر تفسير الطبري (١٥/ ٤٠،٤١).

(٢٧٩) المغني لابن قدامة (١/ ٨٠٦).

(٢٨٠) في(أ):[ويخالفه] والمثبت من : (ب) ، (ج)، (د).

(٢٨١) في(ب):[لتقيلهم] والمثبت من : (أ) ، (ج)، (د).

٣- قوله تعالى: ﴿ وَذَرْنِي وَٱلْمُكَذِّبِينَ أُوْلِي ٱلنَّعْمَةِ ﴾، [المزمل: ١١] زعم بعضهم أن هذه الآية منسوخة بآية السيف، ولم يصح ذلك.

٤- قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦ تَذْكِرَةٌ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا ﴿١٩﴾ ﴾، [المزمل: ١٩] زعم بعضهم أنها [منسوخة](٢٨٢) بآية السيف، وبعضهم بقوله: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾، [الإنسان: ٣٠].

سورة المدثر

مكية، قال مقاتل: إلا قوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾، [المدثر: ٣١] الآية مدنية.

وهي: خمس، أو ست وخمسون[آية، وكلماتها: مائتان وخمس وخمسون](٢٨٣)، وحروفها: ألف وعشرة.

وفيها من المنسوخ على ما زعم بعضهم:

قوله تعالى: ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ ﴾، [المدثر: ١١] قال: إنه منسوخ بآية السيف.

سورة القيامة

مكية، وهي: تسع وثلاثون آية، وكلماتها: مائة وتسع وتسعون، وحروفها: ستمائة واثنان وخمسون.

وفيها من المنسوخ على ما قال هبة الله:

قوله تعالى: ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ ﴾، [القيامة: ١٦] منسوخة بقوله تعالى: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾ ﴾، [الأعلى: ٦].

قلت: ووجه النسخ هنا غير ظاهر جدًا.

---

(٢٨٢) في(أ)، (ج)، (د):[نسخت] والمثبت من: (ب).
(٢٨٣) ما بين المعقوفين سقط من: (ب)، والمثبت من: (أ)، (ج)، (د).

سورة هل أتى

وتسمى: سورة الإنسان، وسورة الدهر، وهي مكية، أو مدنية إلا قوله تعالى ﴿ فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ ﴾ الآية، [الإنسان: ٢٤] فإنها مكية. ومن أولها إلى قوله تعالى ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ ﴾، [الإنسان: ٢٣] مدني، وباقيها مكي.

وهي: إحدى وثلاثون آية، وكلماتها: مائتان وأربعون، وحروفها: ثمانمائة وأحد عشر.

وفيها من المنسوخ ثلاث آيات:

١-قوله تعالى: ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ ﴾، [الإنسان: ٨] قال قتادة: كان أسيرهم يومئذٍ مشرك، وأخوك المسلم أحق أن تطعمه، وقد أمر الله تعالى بالإحسان إلى الأسرى.(٢٨٤)

وزعم بعضهم أن هذه الآية منسوخة بآية السيف في حق الأسير، قالوا: وليس بشيء .قال الحسن: كان - عليه الصلاة والسلام- يؤتى بأسير فيدفعه إلى بعض المسلمين، فيقول: أحسن إليه، فيكون عنده اليومين والثلاثة.

٢-قوله تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ ﴾، [الإنسان: ٢٤] منسوخة بآية السيف.

٣- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦ تَذۡكِرَةٞۖ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلٗا ﴿٢٩﴾ ﴾، [الإنسان: ٢٩] نُسِخَ التخيير بآية السيف.

سورة عبس

مكية، وهي: إحدى، أو اثنتان وأربعون آية، وكلماتها: مائة وثلاثون وحروفها: خمسمائة وعشرون.

(٢٨٤) انظر تفسير الطبري (٢٣/ ٥٤٤)، والبغوي (٨/ ٢٩٤).

وفيها من المنسوخ على ما زعم بعضهم:

قوله تعالى: ﴿فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴿١٢﴾﴾، [عبس: ١٢] منسوخة بآية السيف.

سورة التكوير

مكية، [وهي](٢٨٥): تسع وعشرون آية، وكلماتها: مائة وأربع، وحروفها: خمسمائة وثلاثة وثلاثون.

وفيها من المنسوخ آية:

قوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾﴾، [التكوير: ٢٨] نسخ بالآية التي تليها، وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾، [التكوير: ٢٩] .

فائدة

عن أبي هريرة- رضي الله عنه-: لما نزل قوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾﴾، [التكوير: ٢٨] قالوا: الأمر إلينا إن شئنا استقمنا، وإن شئنا لم نستقم. وروي أن القائل لذلك أبو جهل، فنزل الناسخ.(٢٨٦)

وفيه دليل على أن الإنسان لا يعمل خيرًا إلا بتوفيق الله تعالى ولا شرًا إلا بخذلانه .

قال الواسطي: عجزك في جميع أوصافك وصفاتك؛ فلا تشاء إلا بمشيئة، ولا تعمل إلا بقوته ولا تستطيع إلا بفضله، فماذا يبقى لك؟ وبماذا تفخر من أفعالك؟ وليس [إليك](٢٨٧) من فعلك شيء.

---

(٢٨٥) سقط من : (ج)، (د) ، والمثبت من : (أ) ،(ب).
(٢٨٦) انظر تفسير الطبري(٢٤/ ١٧٢)، وزاد المسير (٩/ ٤٤).
(١٨٧) سقط من : (ج)، والمثبت من : (أ) ، (ب)، (د).

قال بعضهم: إن دعوى النسخ في نحو قوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ﴾، [التكوير: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا ﴿١٩﴾﴾، [المزمل: ١٩] وقوله تعالى ﴿فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴿٥٥﴾﴾، [المدثر: ٥٥] غير متجه؛ لأنه سبحانه إنما أخبر أن مشيئتهم لا تقع إلا بعد مشيئته تعالى.

سورة الطارق

مكية، وهي: ست عشرة، أو سبع عشرة آية، وكلماتها: إحدى وتسعون، وحروفها: مائتان وتسعة وثلاثون.

وفيها من المنسوخ آية:

قوله تعالى: ﴿فَمَهِّلِ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَمۡهِلۡهُمۡ رُوَيۡدَۢا ﴿١٧﴾﴾، [الطارق: ١٧]؛ أي: أنظرهم فلا تستعجل عليهم: نسخ بآية السيف، وأخذهم الله يوم بدر.

فائدة:

رويدًا مصدر تصغير رود، وربما استعمل مكبرًا في الشعر، قال:

كأنه يمشي على رود

أي: على مهل ورفق، ومهل وأمهل واحد، بمعنى الأنظار، وجمع الله تعالى بين اللغتين؛ ليكون أبلغ في الزجر لهم، والنصر والتصبير له عليه السلام.

سورة سبح

مكية، وتسمى: سورة الأعلى، وهي: تسع عشرة آية، وكلماتها: اثنتان وسبعون، وحروفها: مائتان وإحدى وسبعون.

وفيها ناسخ لا منسوخ:

قوله تعالى: ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾﴾، [الأعلى: ٦] ناسخ لقوله: ﴿وَلَا تَعۡجَلۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ﴾، [طه: ١١٤].

سورة الغاشية

مكية، وهي: ست وعشرون آية، وكلماتها: اثنتان وسبعون، وحروفها: مائة وإحدى وثمانون.

وفيها من المنسوخ:

قوله تعالى: ﴿ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ ﴾، [الغاشية: ٢٢] ؛ أي: بمسلط لتكرههم على الإيمان، نسخ بآية السيف.

سورة التين

مكية، وقيل: مدنية، وهي: ثماني آيات ، وكلماتها: اثنتان وثلاثون، وحروفها: مائة وسبعة عشر.

وفيها من المنسوخ آية:

قوله تعالى: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ ﴿٨﴾ ﴾ ، [التين: ٨] معناه: خلّ عنهم فإن الله يحكم بينهم، نسخت بآية السيف.

سورة العصر

مكية، أو مدنية.

وهي: ثلاث آيات، وكلماتها: ثمان وعشرون، وحروفها: مائة وسبعة عشر.

واختلف فيها المفسرون:

قال الأكثرون: ليس فيها منسوخ، وقال آخرون: نسخ من الجملة الاستثناء: وهو قوله تعالى: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، [والعصر: ٣] وفيه ما فيه.

سورة الكافرون

مكية عند أكثرهم، وقيل: مدنية.

وهي: خمس، أو ست آيات، وكلماتها: ست وعشرون، وحروفها: ثلاثة وتسعون.

وفيها من المنسوخ:

قوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾، [الكافرون: ٦] منسوخ بآية السيف. والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال المصنف [العبد الفقير، الحقير، راجي عفو ربه الغني الكبير](٢٨٨)- رحمه الله - وعفا عنه: إن هذه الآيات المكرمة، والكلمات المعظمة كلها قد قال بنسخها علماء الإسلام، وتكلم عليها [الأئمة](٢٨٩) الأعلام، إلا أن فيها ما هو متفق عليه، ومنها ما هو مختلف فيه؛ كآية: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، [الأنعام: ١٢١] وقد أحببت أن أجمع جميع الناسخ والمنسوخ، وإن لم يكن متفقًا عليه، وهذا هو الذي دعاني داعي الإلهام إليه.

وأحببت أن أختم هذا الكتاب بخاتمة تقرّ بها العيون، مناسبة لما نحن فيه، وإن لم تكن منه؛

لتعلقها بالكتاب المكنون.

***

(٢٨٨)ما بين المعقوفين سقط من : (أ)، والمثبت من : (ب) ، (ج)، (د).

(٢٨٩) في(أ) ،(ب):[العلماء] والمثبت من : (ج)، (د).

الباب الثالث

خاتمة

قال الإمام أبو القاسم بن حبيب: من أشرف علوم القرآن علم نزوله، وترتيب ما نزل بمكة ابتداءً ووسطًا وانتهاءًا، وما نزل بالمدينة كذلك، واختلفوا فيه هل هو مكي أم مدني؟ وما نزل بالجحفة، وبيت المقدس، والحديبية ليلًا ونهارًا، وصيفًا وشتاءً، وقد أحببت أن أذكر هنا جملة من ذلك.

الفصل الأول:

ذكر ترتيب ما نزل بمكة من السور:

قالت عائشة رضي الله عنها: أول ما نزل من القرآن:

قوله تعالى: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ١﴾، [العلق: ١]، وقيل: أول ما نزل خمس آيات منها، ثم نزل باقيها في أبي جهل.

وقيل: أول ما نزل الفاتحة، وقيل: البسملة، والمشهور القول الأول، ثم نون، ثم المزمل، ثم المدثر، ثم تبّت، ثم التكوير، ثم سبح، ثم الليل ، ثم الفجر، ثم الضحى، ثم ألم نشرح، ثم العصر، ثم العاديات ، ثم الكوثر، ثم التكاثر، ثم الماعون، ثم الكافرون، ثم الفيل، ثم الفلق، ثم الناس، ثم الصمد، ثم النجم، ثم عبس، ثم القدر، ثم الشمس، ثم البروج، ثم التين، ثم قريش، ثم القارعة، ثم القيامة، ثم الهمزة، ثم المرسلات، ثم ق، ثم البلد، ثم الطارق، ثم القمر، ثم ص، ثم الأعراف، ثم الجن، ثم يس، ثم الفرقان، ثم الملائكة، ثم مريم، ثم طه، ثم الواقعة، ثم الشعراء، ثم النمل، ثم القصص،

ثم الإسراء، ثم يونس، ثم هود، ثم يوسف، ثم الحجر، ثم الأنعام ، ثم الصافات، ثم لقمان، ثم سبأ ،ثم الزمر، ثم غافر، ثم فصلت، ثم الشورى، ثم الزخرف، ثم الدخان، ثم الجاثية، ثم الأحقاف، ثم الذاريات، ثم الغاشية ، ثم الكهف، ثم النحل، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم الأنبياء، ثم المؤمنون، ثم السجدة، ثم الطور، ثم الملك، ثم الحاقة، ثم المعارج، ثم النبأ، ثم النازعات، ثم انفطرت، ثم انشقت، ثم الروم.

واختلفوا في آخر ما نزل بمكة:

فقال ابن عباس: العنكبوت[٢٩٠]، وقال الضحاك ،وعطاء: المؤمنون، [٢٩١]وقال مجاهد: المطففين.[٢٩٢]

فهذا ترتيب ما نزل بمكة، وهو خمس وثمانون سورة، كذا في بحر العلوم للنسفي، والبرهان للزركشي.

الفصل الثاني

ذكر ترتيب ما أنزل بالمدينة:

قال العلماء : أول ما نزل بالمدينة [المنورة][٢٩٣] :

سورة البقرة، ثم الأنفال، ثم آل عمران ، ثم الأحزاب، ثم الممتحنة، ثم النساء، ثم الزلزلة، ثم الحديد، ثم محمد، ثم الرعد، ثم الرحمن، ثم الإنسان، ثم الطلاق، ثم ألم يكن، ثم الحشر، ثم النصر، ثم النور، ثم الحج، ثم المنافقون، ثم المجادلة، ثم الحجرات، ثم التحريم، ثم الصف، ثم الجمعة،

(٢٩٠) انظر البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ١٩٤).
(٢٩١) السابق نفس الصفحة.
(٢٩٢) السابق نفس الصفحة.
(٢٩٣) زيادة من (د).

ثم التغابن، ثم الفتح، ثم التوبة، ثـم المائـدة، ومـنهم مـن يقـدم المائـدة عـلى التوبة.

فهذا ترتيب ما نزل بالمدينة، وهو تسع وعشـرون سـورة. وفي هـذه السور ما هو مكي كله، وما هو مدني كله، أو مدني ومكي على حكم ما نزل، ومرّ كثير منه.

قلت: وقد رأيت في بعض التفاسير سبعًا وعشرين سورة مختلفًا في تنزيلهن هل هو مكي أم مدني؟

الفاتحة، والرعد، والحج، والعنكبوت، ومحمد، والرحمن، والحديـد، والمجادلة، والتغـابن، والمزمـل، والإنسـان، والمطففـين، والفجـر، والتـين، والقـدر، ولم يكـن، والزلزلـة، والعاديـات، والعصــر، والهمـزة، وقـريش، والماعون، والكوثر، والفلق، والناس، والكافرون، والصمد.

فالرعد، قال الأكثرون: مكية، وقال قتادة: مدنية.[٢٩٤] والحج، قيل: مكية غير آيتين، وقيل: مدنية غير أربع آيات، وقـد مـر، والعنكبـوت، قيـل: نزل من أولها إلى رأس عشر آيات بمكة، وباقيها بالمدينة، أو عكسه، وقد مر، فراجعه.

ومحمد، قال الضحاك، وسعيد بن جبير: مكية[٢٩٥]، وقـال: مجاهـد مدنية[٢٩٦]. والمزمل، قال قتادة: مدنية[٢٩٧]، وقال الباقون: مكية .

---

(٢٩٤) انظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٥٦).
(٢٩٥) انظر الكشاف للزمخشري (٤/ ٣١٨).
(٢٩٦) السابق نفس الصفحة.
(٢٩٧) انظر تفسير القرطبي (٢٠/ ١٩٣)، وتفسير البغوي (٨/ ٥٥١)، وزاد المسير (٩/ ٢٤٣) والناسخ والمنسوخ لابن حزم (١/ ١٨)، والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة البغدادي (١/ ٢٠٥)

والمطففين، قال: ابن عباس مدنية، وفي قوله: هي أول سورة نزلت بالمدينة، وقال عطاء: آخر ما نزل، وقيل: مدنية إلا قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ﴾، [المطففين: ٢٩] إلى آخرها، وقيل: مكية إلا قوله تعالى: ﴿إِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾﴾، [المطففين: ١٣] وقيل :نزلت بالهجرة بين مكة والمدينة: نصفها يقارب مكة، ونصفها يقارب المدينة .

والماعون مكية عند أكثرهم، وقيل: مدنية، وقيل: نصفها نزل بمكة في العاص بن وائل، ونصفها بالمدينة في عبد الله بن أبي المنافق.[٢٩٨]

والفاتحة، قال علي، وابن عباس، وأُبَي بن كعب، ومقاتل، وقتادة: مكية[٢٩٩]، وقال مجاهد: مدنية[٣٠٠].

وقال بعضهم: نزلت مرتين: مرة بمكة حين فرض الصلاة، ومرة بالمدينة حين حولت القبلة، ولتثنية نزولها سميت مثاني .

وكذا الخلاف في السور الباقية ، ويقال: لما نزلت الفاتحة؛ نزل معها ثمانون ألف ملك، وفي رواية سبعمائة ألف ملك.

ويقال: نزلت سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك، ولم يثبت نزولها جملة واحدة ، قاله النووي.[٣٠١]

---

(٢٩٨) انظر تفسير البغوي (٨/ ٥٥١)، وزاد المسير (٩/ ٢٤٣).

(٢٩٩) انظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٥٧،٥٨).

(٣٠٠) انظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٥٨)

(٣٠١) رواه الطبراني في الصغير (١/ ١٤٥)، وأبو نعيم في الحلية(٣/ ٤٤)، وأبو الشيخ في تاريخ أصبهان (١/ ٢٣١)، عن ابن عمر رضي الله عنهما .
وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٠)رواه الطبراني في الصغير وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف.

وآخر آية نزلت : ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾، [البقرة: ٢٨١] وعاش - عليه الصلاة والسلام- بعدها سبع ليال.[٣٠٢]

وقيل: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ١﴾، [النصر: ١] أخرجه مسلم.[٣٠٣]

وقيل: آية الربا، وقيل: آية ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ﴾، [النساء: ١٧٦] وقيل: ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ﴾، [التوبة: ١٢٨] .[٣٠٤]

[وأرجى آية][٣٠٥] قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، [النساء: ٤٨].

وقيل: ﴿كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ ٣٨﴾، [المدثر: ٣٨] ، وقيل: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾، [الزمر: ٥٣]، وقيل: ﴿قُلۡ كُلّٞ يَعۡمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾، [الإسراء: ٨٤] ، فشاكلة العبد الذنب والعصيان، وشاكلة الرب العفو والغفران.

وقال النووي: أرجى آية: ﴿وَهَلۡ نُجَٰزِيٓ إِلَّا ٱلۡكَفُورَ ١٧﴾، [سبأ: ١٧] ،وقيل: ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ ٥﴾، [الضحى: ٥] وهو عليه السلام لا يرضى أن يكون أحد من أمته في النار.

وأشد آية نزلت على أهل النار: ﴿فَذُوقُواْ فَلَن نَّزِيدَكُمۡ إِلَّا عَذَابًا ٣٠﴾، [النبأ: ٣٠].

***

(٣٠٢) أخرجه البخاري :كتاب البيوع ، باب موكل الربا (٢/ ٧٣٤).
(٣٠٣) أخرجه مسلم (٣٠٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(٣٠٤) أخرجه الحاكم في المستدرك(٣٢٩٦)، عن أبي بن كعب ، وقال صحيح علي شرط الشيخين ووافقه الذهبي.
(٣٠٥) في: (ج)، (د) [وقيل] والمثبت من : (أ) ،(ب).

الفصل الثالث
ذكر ترتيب السور

وقد وقع خلاف كبير بين العلماء هل هو بالنص أو بالاجتهاد.

قال شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية: ترتيب السور بالاجتهاد لا بالنص في قول جمهور العلماء من الحنابلة والمالكية والشافعية(٣٠٦) فيجوز قراءة هذه قبل هذه، وكذا في الكتابة.

ولهذا تنوعت مصاحف الصحابة في كتابتها لكن لما اتفقوا على المصحف زمن عثمان - رضي الله عنهم جميعًا- صار هذا مما سنه الخلفاء الراشدين، وقد دل الحديث على أن لهم سنة يجب اتباعها.

وأما ترتيب الآيات فقال رحمه الله تعالى

ترتيب الآيات ثبت بالنص إجماعًا، وورد أن ترتيب السور كان بتوقيف من جبريل عليه السلام، وترتيب الآيات كان [بتوقيف](٣٠٧) من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقيل: إن زيد بن ثابت هو الذي رتب السور بمشاركة من عثمان ومن معه (٣٠٨).

وزعم بعضهم: أن الأنفال، وبراءة سورة واحدة، وكذا الضحى، ولم نشرح، والفيل، وقريش؛ لتعلق بعضها ببعض، وأوجب قراءة السورتين في ركعة واحدة من غير فصل، والفقهاء على خلاف ذلك.

---

(٣٠٦) انظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطي(١/ ١٩٧)، في ترتيب السور هل هو توقيفي أم باجتهاد من الصحابة .

(٣٠٧) في: (أ) ، (ج) [بتوفيق] والمثبت من : (ب) ، (د).

(٣٠٨) انظر الإتقان (١/ ١٨٦).

ونـــزل بالجحفـــة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾، [القصص: ٨٥]. ونزل بالطائف: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾ الآيـة، [الفرقـان: ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُكَذِّبُونَ ﴿٢٢﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ ﴿٢٣﴾ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾﴾، [الانشقاق: ٢٢-٢٤] ؛يعني: كفار مكة.

ونزل بالحديبية: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾، [الرعد: ٣٠] [حين صالح – عليه الصلاة والسلام – أهل مكة، وقال تعالى اكتب باسم الله الرحمن الرحيم ...الخ؛ فقال سهيل بن عمرو: وما نعـرف الـرحمن][٣٠٩] ولـو علمنـا أنـك رسول الله؛ لبايعناك؛ فنزلت الآية.

ونزل بالقدس: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ﴾ الآية، [الزخرف: ٤٥]، ففي الكشـاف: أنـه سـبحانه وتعـالى جمـع جميـع الأنبيـاء ليلـة الإسراء بالقدس وأمهم، وقيل له: سلهم فلم يشكك ولم يسأل.

ونزل ليلة المعراج: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ الآية، [البقرة: ٢٨٥] .

قال في الينابيع سمع – عليه الصلاة والسـلام – ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ ، [البقرة: ٢٨٥] مع الآية التي بعدها ليلة المعراج من الحق تعالى بلا واسطة.[٣١٠]

وأما ما نزل ليلًا ونهارًا ونحوهما فقد مـر في سـورة الحـج، ومـر أن الأنعام نزلت ليلًا.

الفصل الرابع
ذكر نزول القرآن الكريم

ذهب جمهور العلماء إلى أن القرآن نزل جملة واحدة في ليلة القدر من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، وكان النازل بـه جبريـل، فوضـعه في بيـت

(٣٠٩) ما بين المعقوفين سقط من : (ج)، (د) والمثبت من : (أ)، (ب).
(٣١٠) صحيح مسلم (١٧٣).

العزة، وأملاه [على][311] السفرة، ثم نزل بعد ذلك نجومًا في عشرين سنة أو ثلاث وعشرين .[312]

والسر في إنزاله جملة إلى السماء الدنيا التفخيم لأمره، وأمر من نزل عليه، وإعلامًا [لسكان][313] السموات السبع أن هذا آخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل.

ونزوله بعد ذلك منجمًا لحكمة إلهية اقتضت ذلك بحسب الوقائع، واختلفوا في معنى الإنزال ؛ فقيل معناه: إظهار القرآن، وقيل: إن الله أفهم كلامه جبريل وهو في السماء، وعلمه قراءته ، ثم جبريل آداه في الأرض؛ فهو الهبوط في [المكان][314]، واختلفوا في المنزل به؛ فقيل: اللفظ والمعنى، وأن جبريل حفظ القرآن من اللوح المحفوظ [ونزل به وأحرف القرآن في اللوح المحفوظ][315]، كل حرف كجبل(ق)، تحت كل حرف معان لا يحيط بها إلا الله.

وقيل: المعنى خاصة، وأنه عليه السلام علم تلك المعاني وعبر عنها بلغة العرب، بدليل: ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾، [الشعراء: ١٩٣،١٩٤] .

وقيل: إن جبريل ألقى عليه المعنى، وإنه عبر عنه بلغة العرب، وأهل السماء يقرأونه بالعربية، ثم أنزل به كذلك.

وذكر بعضهم أن اللغات التي نزل بها كلام الله ثلاث: العربية، والعبرانية، والسريانية.

(٣١١) في: (أ) [ثم] والمثبت من : (ب) ، (ح) ، (د).
(٣١٢) انظر تفسير البغوي (٧/ ٢٢٧).
(٣١٣) في: (ج) ، (د) [لساكن] والمثبت من : (أ) ، (ب).
(٣١٤) في: (ج) ، (د) [المكاره] والمثبت من : (أ) ، (ب).
(٣١٥) ما بين المعقوفين سقط من : (ج) والمثبت من : (أ)، (ب) ، (د).

فالقرآن بالعربية، والتوراة بالعبرانية، والإنجيل بالسريانية .

فهذه العبارات جميعها كلام الله من غير خلاف بين العلماء؛ لأنه يفهم منها كلام الله القائم بالنفس.

وأجمعوا على أن المحفوظ في الصدور، والمقروء بالألسن، والمكتوب في المصاحف يقال له: كلام الله.

الفصل الخامس

ذكر جمع القرآن العظيم

قد اشتهر: أن عثمان بن عفان - رضي الله عنه- أول من جمع المصاحف، وليس كذلك؛ بل أول من جمعها في مصحف واحد أبو بكر الصديق- رضي الله عنه- قال العلماء: كان القرآن في زمن الرسول مفرقًا في صدور الرجال، ولم يحفظه إلا ثلاثة زيد بن ثابت، وأبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وزاد بعضهم وسالم مولى أبي حذيفة.

وقد كتب الناس منه في صحف، وفي جريد، وخرق، وأقتاب، وأكتاف، وأحجار، وغير ذلك، فلما وقع القتل في أهل اليمامة في خلافة الصديق- رضي الله عنه- قُتِلَ كَثِيرٌ من حملة القرآن، فجاء عمر- رضي الله عنه- فقال قد علمتَ من قُتِلَ من حملة القرآن، وإني أخشى أن يقع القتل في العراق والمواطن فيذهب كثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن؛ فقال لعمر: كيف أفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ، قال عمر: هو والله خير، فلم يزل يراجع أبا بكر في ذلك إلى أن شرح الله صدر أبي بكر لذلك؛ فأرسل إلى زيد بن ثابت؛ فقالا يا زيد، أنت رجل شاب، وأنت تكتب الوحي فتتبع القرآن فاجمعه؛ قال زيد: والله لو كلفاني نقل جبل لنقلته، ولكان أهون علي مما أمراني به من جمع القرآن؛ فقلت لهما: كيف تفعلان شيئًا لم يفعله رسول الله

ﷺ؛ فقالا: هو خير، فلم يزالا يراجعاني حتى شرح الله صدري لما شرح الله صدرهما.

وإنما اختارا زيد [لما روى عن ابن عباس](٣١٦): أن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل في كل رمضان مرة، فلما كان العام الذي قبض فيه - عليه الصلاة والسلام- عرض عليه مرتين فقرأه زيد آخر العرض؛ فلذلك اختاراه، قال فتتبعت القرآن من الرقاع، والأكتاف، والأقتاب، والجريد، وصدور الرجال.

وروى أنه فقد آخر سورة التوبة: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾، [التوبة: ١٢٨] إلى آخرها فوجدها مع خزيمة الأنصاري لم يجدها مع غيره فألحقها في سورتها

وفي رواية: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا الصحف، قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها فلم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة الأنصاري: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾، [الأحزاب: ٢٣] فألحقناها في سورتها.

وذكر البخاري، والترمذي: أن أبا بكر -رضي الله عنه- قرن مع زيد ثلاثة من قريش وهم سعيد بن العاص، وعبد الله بن الحارث، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم، فلما جمعوا القرآن في الصحف أخذها أبو بكر - رضي الله عنه - فكانت عنده إلى أن مات ثم عند عمر إلى أن مات، فجعلت عند حفصة بنت عمر، فلما كانت خلافة عثمان- رضي الله عنه- اختلف الناس في القراءة.

قال أنس بن مالك اجتمع القراء في زمن عثمان بن عفان- رضي الله عنه- من أذربيجان، وأرمينيه، والشام، وأهل العراق، واختلفوا حتى كاد أن

(٣١٦) سقط من : (ب) والمثبت من : (أ)، (ج) ، (د).

يكون بينهم فتنة، وسبب الخلاف حفظ كل منهم في مصاحف انتشرت في خلال ذلك في الآفاق كتبت عن الصحابة، كمصحف ابن مسعود، ومصحف أبي وغيره.

ويقال: كان في مصحف ابن مسعود شيء من التغيير، كتبه لنفسه ظنًّا أنه قرآنًا، وهو خلاف السبعة أحرف التي نزلت عليها القرآن؛ لما روي أن عمر سمع رجلًا يقرأ ، فلما فرغ من قراءته؛ قال له: مَن أقرأك هذه ، قال: قرأتها على النبيِّ ﷺ فلما جاء به إلى النبيِّ ﷺ؛ فقال ﷺ: خل عنه، فقال يا رسول الله، سمعته يقرأ الفرقان خلاف ما أقرأتني، فقال: اقرأ فقرأها، فقال ﷺ: هكذا أُنْزِل، ثم قال لعمر فقرأها؛ فقال ﷺ هكذا أُنْزِل على سبعة أحرف[٣١٧]؛ فلذلك وقع الاختلاف لعدم الضبط.

وروى البخاري في صحيحه عن أنس أن حذيفة قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينيه، وأذربيجان، مع أهل العراق، وأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة؛ فقال لعثمان أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى؛ فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا الصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها إليه، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث.

وقال عثمان للثلاثة: إن اختلفتم أنتم وزيد في شيء مس القرآن فاكتبوه بلسان قريش؛ فإنما نزل بلسانهم ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف؛ رد عثمان الصحف إلى حفصة رضي الله عنها، وأرسل في كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من 'لقرآن في صحيفة أو مصحف أن يحرق .

---

(٣١٧) أخرحه البخاري :كتاب فضائل القرآن ، باب جمع القرآن (٤٧٠٢).

واختلفوا في عدد المصاحف التي اكتتبها عثمان، فقيل: أربعة، وقيل: ستة، وقيل: سبعة، وأرسل منها إلى كل إقليم نسخة، وكانت الصحابة قبل ذلك قد كتبوا لأنفسهم مصاحف، فقدموا فيها المكي على المدني .

وروى أن ابن مسعود حذف من مصحفه أم الكتاب، والمعوذتين؛ لاشتهارهن، وكان في مصحف أُبَي بن كعب سورة القنوت.

ذكر شكل المصحف ونقطه:

رُوِيَ أن عبد الملك بن مروان: أقر به، وعمله، وجرد له الحجاج بواسط، وجدَّ فيه، وزاد تحزيبه، وأمر والي العراق الحسن بن يحيى بن يعمر بذلك، وألَّف إثر ذلك [كتابه في القراءات][٣١٨] ، جمع فيه ما روي من اختلاف الناس إلى أنْ ألَّف مجاهد كتابه في [القراءات][٣١٩] .

وقيل: أول من نقط المصحف: أبو الأسود الدؤلي.

الفصل السادس

ذكر عدد حروف القرآن وكلماته وآياته

ذكر العلماء عدد كل حرف من حروف هجاء القرآن [وجملتها][٣٢٠] وعدد نقطه، وكلماته، وآياته، وغير ذلك .

فعدد ما فيه من حرف الألف: ثمانية وأربعون ألفًا وثمانمائة

ومن حرف ب: إحدى عشر ألفا ومائتان وواحد .

ومن حرف ت: عشرة آلاف ومائة وتسعة وتسعون .

ومن حرف ث: ألف ومائتان وستة وتسعون .

---

(٣١٨) في: (أ) [كتابًا في القراءة] والمثبت من : (ب) ، (ج) ، (د).
(٣١٩) في: (أ) [القراءة] والمثبت من : (ب) ، (ج) ، (د).
(٣٢٠) سقط من : (أ) والمثبت من : (ب)، (ج).

ومن حرف ج: ثلاثة آلاف وتسعمائة وثلاثة وسبعون.

ومن حرف ح: ثلاثة آلاف ومائتان وثلاثة وسبعون .

ومن حرف خ: ألفان وأربعمائة وستة عشر .

و حرف د: عشرة آلاف وستمائة واثنان وأربعون .

و حرف ذ: أربعة آلاف وستمائة وتسعة وتسعون .

و حرف ر: أحد عشر ألفا وسبعمائة وثلاثة وتسعون .

و حرف ز: ألف وخمسمائة وتسعون .

و حرف س: خمسة آلاف ومائة وواحد وتسعون .

و حرف ش: ألفان ومائتان وثلاثة وعشرون .

و حرف ص: ألفان وواحد وثمانون .

و حرف ض: ألفان وستمائة وأربعة .

و حرف ط: ألفان ومائتان وأربعة وسبعون .

و حرف ظ: ثمانمائة واثنان وأربعون.

وحرف ع: تسعة آلاف وعشرة حروف .

وحرف غ: ألفان ومائتان وثمانية .

وحرف ف: ثمانية آلاف وأربعمائة وسبعة وسبعون .

وحرف ق: ستة آلاف وثمانمائة [وثلاثة][٣٢١] عشر .

وحرف ك: عشرة آلاف وثلاثمائة وأربعة وخمسون .

وحرف ل: ثلاثة وثلاثون ألفا وخمسمائة واثنان وعشرون .

وحرف م: ستة وعشرون ألفا ومائة وخمسة وثلاثون .

وحرف ن: ستة وعشرون ألفا وخمسمائة وخمسة وثلاثون .

(٣٢١) في: (أ) [ستة] والمثبت من : (ب) ، (ج) ، (د).

وحرف هـ: تسعة آلاف وسبعون .

وحرف و: خمسة وعشرون ألفا وخمسمائة وثلاثون .

وحرف، لا: أربعة آلاف وسبعمائة وتسعة .

وحرف ى: خمسة وعشرون ألفا وسبعمائة وتسعة عشر .

وجملة عدد حروف القرآن على ما روى عن ابن مسعود: ثلاثمائة ألف وأربعة آلاف وسبعمائة وأربعون .(٣٢٢)

وقيل: ثلاثمائة ألف وعشرون ألفًا ومائتان واحد عشر ألفًا، وقيل: غير ذلك .

وعدد كلماته - على ما روى ابن مسعود - سبع وسبعون ألفًا وتسعمائة وأربع وثلاثون .

وقيل: سبعون ألفًا وأربعمائة وست وثلاثون .

وقيل غير ذلك .

وعدد نقطه: مائة وخمسون ألفًا وإحدى وثمانون .

وعدد آياته: ستة آلاف وستمائة وست وستون.

وقيل غير ذلك .

وعدد جلالاته: ألفان وستمائة وأربع وتسعون.

وعدد سوره: مائة وأربع عشرة .

ويقال: نصف القرآن بالحروف حرف الفاء من قوله تعالى في سورة «الكهف»: ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾، [الكهف: ١٩] ، أو في حروف: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا ﴿٧٤﴾﴾، [الكهف: ٧٤] ونصفه بالآيات: قوله تعالى في سورة «الشعراء»: ﴿ قَالُوٓا

---

(٣٢٢) انظر البرهان في علوم القرآن للزركشي(١/ ٢٤٩).

﴿وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾﴾، [الشعراء: ٩٦]، ونصفه بالسور: سورة «قد سمع»، وفي كل آية منها جلالة .

ويقال: فيه ألف آية وَعْدٍ، وألف آية وعيد، وألف أمر، وألف نهي، وألف عبر وأمثال، وألف قصص وأخبار، وخمسمائة حلال وحرام، ومائة دعاء وتسبيح، وست وستون ناسخ ومنسوخ ، وأطول آية: الدين، وأقصر آية: ﴿ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢١﴾﴾، [المدثر: ٢١]، وأطول كلمة: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾، [النور: ٥٥] .

نسأل الله سبحانه وتعالى: أن يجعلنا من الذين قال فيهم: ﴿الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾، [النور: ٥٥] ، وأن يدفع عنا همًّا، وغمًّا، وحزنًا، وسقمًا، وضرًّا، وبلاءً، ومحنًا، وأن يقبضنا على الإسلام في خير وعافية قبل أن نرى فتنًا، وأن يكفينا شر الأعداء والحاسدين، وشر خلقه أجمعين .

وصلى الله على سيدنا محمد سيد العالمين، وأشرف المرسلين، وعلى سائر إخوانه من النبيين، وعلى آل كلٍ، وصحبه أجمعين .

فرغت من تأليفه يوم عاشوراء، سنة اثنين وعشرين وألف.

والمطلوب ممن اطلع فيه على خلل أن يبادر إلى إصلاحه فإني وضعته معترفًا بقصر الباع، وكثرة الذهول، راجيًا من الله السعادة والقبول

فلولا طمع واضعه في الثواب ما كشف فضائحه، ولا عرض نفسه لتكليم الألسن الجارحة، والحمد لله وحده.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم.





فهرس

تمت